



جامعة دمشق

كلية الاقتصاد

قسم الاقتصاد

**أثر صيغ تمويل المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية
في تنشيط الاستثمار في سورية
(دراسة مقارنة))**

**The impact of financing Islamic banks and conventional banks
in formats stimulate investment in Syria
((A comparative study))**

مشروع بحث لنيل شهادة الماجستير

إعداد الطالب:

إياس علي الجرادات

إشراف:

الدكتور: غسان ابراهيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ إِنِّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ
وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾

صدق الله العظيم

الإهداء:

إلى ملهمي وملهمتي

يا من أنارا لي دربي . وكانا بجاني في كل لحظات عمري سرائها وضرائها، حلوها
ومرها، وكانا سنداً وقدوةً لي .

إلى من حرما نفسيهما ليعطيناني . وفرحا لفرحي واقتسماه معي وحزنا لحزني
وأنسياني إياه، إلى من علماني الصبر إليكما يا صاحبي الفضل العظيم عليّ .
والذين لا تكون حياة وأنا بعيداً عنكما .

والداي: أمي وأبي

هذا أقل ما أستطيع أن أهديكما إياه فلكما

الشكر

والفضل

والإهداء .

الشكر:

أشكر الله سبحانه وتعالى على هدايته وتوفيقه لي في كتابة هذه الرسالة.

وأشكر كل من قدم ليّ العون والمساعدة.

وأخص بالشكر الدكتور غسان ابراهيم مشرف رسالتي

وأخص بالشكر رفيقة دربي وصديقتي وزوجتي الغالية أمل، وابنتي ليلاس.

والشكر لأخوتي "عاصم، سماح، قصي وعروة".

والشكر أيضاً لأصدقائي جميعاً.

قائمة المحتويات:

الصفحة	العنوان
ز	فهرس الجداول
1	المقدمة
3	هدف البحث
3	أهمية البحث
4	مشكلة البحث
4	فرضيات البحث
5	منهجية البحث
5	الدراسات السابقة
6	الفصل الأول النظام المصرفي التقليدي والإسلامي في سورية
7	المبحث الأول: الأسس النظرية للمصارف التقليدية والإسلامية
7	أولاً: المصارف التقليدية
7	مفهومها
8	نشأة المصارف
9	أنواع المصارف واختصاصاتها
20	أهداف المصارف التقليدية
24	ثانياً: المصارف الإسلامية
24	مفهومها
25	نشأتها
28	التحديات التقليدية التي تواجه البنوك الإسلامية
30	الفرص المتاحة أمام البنوك الإسلامية
31	صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية
31	التمويل بعقود المشاركة (المفهوم والشروط والأساليب)
34	التمويل من خلال المضاربة (المفهوم والشروط والتطبيقات)
38	التمويل بالمرابحة (المفهوم والشروط والأساليب)
39	الإجارة (التأجير)

42	المبحث الثاني: المصارف التقليدية والإسلامية في سورية
42	أولاً: المصارف الحكومية في سورية
44	المصرف التجاري السوري
45	المصرف الزراعي التعاوني
46	المصرف العقاري
47	المصرف الصناعي
49	مصرف التسليف الشعبي
50	المؤسسة العامة لصندوق توفير البريد
52	ثانياً: المصارف التقليدية الخاصة في سورية
53	بنك بيمو السعودي الفرنسي
55	المصرف الدولي للتجارة والتمويل
55	البنك العربي - سورية
57	بنك عودة - سورية
58	بنك سورية والخليج
60	ثالثاً: المصارف الإسلامية العاملة في سورية
63	الفصل الثاني الاستثمار في سورية
64	المبحث الأول الاستثمار في الفكر الاقتصادي
64	أولاً تعريف الاستثمار
65	1 التعريف الاقتصادي للاستثمار
65	2 التعريف المالي للاستثمار
66	ثانياً تبويات الاستثمار
66	(1)التبويب الجغرافي لمجالات الاستثمار
67	(2)التبويب النوعي لمجالات الاستثمار
69	(3)التبويب حسب الهدف من الاستثمار
70	(4)التبويب حسب مدة الاستثمار
71	(5)التبويب حسب طبيعة الاستثمار
72	ثالثاً: أهمية الاستثمار

73	رابعاً: أهداف الاستثمار
74	خامساً: مفهوم المناخ الاستثماري
75	المبحث الثاني: دور الاستثمار في الاقتصاد السوري
75	أولاً: مناخ الاستثمار في سورية
82	ثانياً: نمو الاقتصاد السوري
84	ثالثاً: الإنتاج الإجمالي بأسعار السوق
85	رابعاً: إجمالي تكوين رأس المال الثابت
87	الفصل الثالث مساهمة صيغ المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية في الاستثمار في سورية
88	المبحث الأول المصارف التقليدية
88	أولاً المصارف الحكومية
88	1.الإيداعات لدى المصارف الحكومية
90	2.تسليفات المصارف الحكومية حسب النشاط الاقتصادي
91	ثانياً المصارف الخاصة
91	1.لإيداعات لدى المصارف الخاصة
93	2.قروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص
97	المبحث الثاني المصارف الإسلامية
97	أولاً بنك شام
101	ثانياً بنك سورية الدولي الإسلامي
109	ثالثاً بنك بركة الإسلامي
116	الخاتمة
117	مناقشة الفرضيات والنتائج
120	الخلاصة
121	التوصيات
122	الخلاصة باللغة الانكليزية
123	قائمة الجداول
137	المراجع

فهرس الجداول:

الجدول رقم (1)	قائمة المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية
الجدول رقم (2)	تطور عدد الفروع للمصارف الخاصة في سورية
الجدول رقم (3)	عدد فروع جميع المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية
الجدول رقم (4)	قائمة المصارف الإسلامية الخاصة العاملة في سورية
الجدول رقم (5)	تطور المصارف الإسلامية
الجدول رقم (6)	عدد فروع جميع المصارف الإسلامية العاملة في سورية
الجدول رقم (7)	الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق حسب القطاع (بأسعار 2000 الثابتة , بملايين الليرات السورية)
الجدول رقم (8)	إجمالي تكوين رأس المال الثابت
الجدول رقم (9)	الإيداعات لدى المصارف الحكومية
الجدول رقم (10)	تسليفات المصارف الحكومية حسب النشاط الاقتصادي
الجدول رقم (11)	الإيداعات لدى المصارف الخاصة
الجدول رقم (12)	قروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص
الجدول رقم (13)	نم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب النوع بنك شام
الجدول رقم (14)	نم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب الجهة الممولة لبنك شام
الجدول رقم (15)	صافي الأرباح لبنك سوريا الدولي الإسلامي
الجدول رقم (16)	نم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2008 لبنك سوريا الدولي الإسلامي
الجدول رقم (17)	نم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2009 لبنك سوريا الدولي الإسلامي
الجدول رقم (18)	نم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2010 لبنك سوريا الدولي الإسلامي

الجدول رقم (19)	ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2011 لبنك سوريا الدولي الإسلامي
الجدول رقم (20)	أرباح مصرف بركة الإسلامي
الجدول رقم (21)	ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2010
الجدول رقم (22)	ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011
الجدول رقم (23)	ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011
الجدول رقم (24)	ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية
الجدول رقم (25)	لأرصدة الأنشطة التمويلية للقطاع الصناعي من قبل المصارف الإسلامية

المقدمة:

تعد المصارف أحد أهم المؤسسات المالية والاقتصادية في عالمنا المعاصر، فهي وعاء للمدخرات ومصدر لتمويل الاستثمارات ولاتزال الوسيط الأهم بين المدخرين والمستثمرين، وهي أحد المؤشرات الهامة على مدى تطور الاقتصاد الوطني، ومدى تطور الوعي الاقتصادي لدى المواطنين.

وتطورت آليات العمل المصرفي تبعاً للتطور الاقتصادي عبر العصور واتخذت آليات وأشكالاً متعددة على مر الزمن بما يواكب التطور الاقتصادي والعلمي والتقني، وبما يخدم المدخرين والمستثمرين معاً.

ظهرت في بداية السبعينيات من القرن الماضي تجربة جديدة في ميدان العمل المصرفي، وهي المصارف الإسلامية التي جاءت لتقدم حلاً عملياً للعمليات المصرفية الحديثة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث طرحت فكرة التعامل بالفائدة جانباً، وأوجدت أشكالاً أخرى للتوظيف، والتعامل تضمن مشاركة العملاء في المصرف الإسلامي في الربح والخسارة، فهي بذلك شكلت خطوة جديدة في العمل المصرفي الحديث، لأنها استبعدت أهم الأسس التي يقوم عليها العمل المصرفي التقليدي وهي الفائدة.

وتكاد تجمع الآراء على أن الاقتصاد الإسلامي يمثل مجموعة متكاملة من المبادئ والوسائل التي لا بد من تطبيقها مجتمعة، وذلك لكي يحقق هذا التطبيق الأهداف المرجوة منه في مجالات التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، كما يوجد اتفاق أيضاً على عدم رفض بل ودعم وتشجيع فكرة قيام مصارف إسلامية كتطبيق جزئي مرحلي يحاول التخلص من الفائدة، ويساهم في توسيع نطاق التطبيق ليشمل الجوانب الأخرى في المذهب الاقتصادي الإسلامي، وتعد الصيرفة الإسلامية في شكلها

المعاصر إحياءً وتجديداً لجانب من جوانب النظام الاقتصادي الإسلامي الذي نشأ مع الدولة الإسلامية منذ أيامها الأولى.

وبسبب الأهمية للمصارف التي تكتسبها المصارف في الاقتصاد وخاصة في دفع عملية الاستثمار، وتزايد أهمية المصارف الإسلامية والدور المرتقب الذي يمكن أن تلعبه في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وجد الباحث دافعاً للكتابة في هذا المجال لإلقاء الضوء على بعض جوانب العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، والأسس التي يبنى عليها من خلال دورهما في التمويل والاستثمار من خلال ما تقدمه المصارف التقليدية من قروض، وما تتبعه المصارف الإسلامية من صيغ تمويل.

ويتمثل البحث بثلاث فصول يتناول الفصل الأول النظام المصرفي في سورية التقليدي منه والإسلامي، وينقسم إلى مبحثين يتناول المبحث الأول الأساس النظري للمصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في سورية، أما المبحث الثاني يلقي الضوء على آليات الاستثمار في المصارف التقليدية في سورية والمصارف الإسلامية، ويتناول الفصل الثاني الاستثمار في سورية دارساً الاستثمار في الفكر الاقتصادي ودور الاستثمار في الاقتصاد السوري، أما الفصل الثالث فيتناول مساهمة كل من صيغ الاستثمار المتبعة في المصارف الإسلامية والقروض المصرفية في الاستثمار في سورية وينقسم هذا البحث إلى مبحثين يتناول المبحث الأول مساهمة صيغ المصارف الإسلامية من حيث أرصدة الأنشطة التمويلية حسب نوع النشاط وحسب القطاع الاقتصادي ومساهمة هذه المصارف في السوق المصرفية السورية، ويتناول المبحث الثاني مساهمة القروض المصرفية من حيث تطور القروض حسب المصارف وحسب النشاط، وأرصدة القروض حسب المصارف ومساهماتها في السوق المصرفية السورية.

هدف البحث:

يتمثل هدف البحث بالنقاط التالية:

1. إلقاء الضوء على آلية العمل المصرفي الإسلامي ومدى فعالية هذه المصارف في التأثير في عملية الاستثمار الوطني وذلك من خلال صيغ التمويل المتبعة لدى المصارف الإسلامية وهي (المرابحة والمضاربة والمشاركة) ومدى تأثير هذا النوع من صيغ التمويل في الاستثمار.
2. يهدف إلى النظر في تأثير القروض المصرفية المقدمة من المصارف التقليدية في الاستثمارات.
3. ويهدف البحث إلى مقارنة صيغ تمويل المصارف الإسلامية من جهة والقروض المصرفية من جهة أخرى من ناحية تأثيرهما على الاستثمار.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث بتناوله لعدة قضايا وهي:

1. موضوع المصارف التقليدية وكيف تلعب دوراً هاماً ومحركاً للاقتصاد.
2. القروض التي تقدمها المصارف التقليدية، وكيف تؤثر هذه القروض في عملية الاستثمار.
3. المصارف الإسلامية التي تتزايد أهميتها، وباتت تلعب دوراً هاماً في عملية الصيرفة وتمويل الاستثمارات.
4. صيغ تمويل المصارف الإسلامية (المرابحة والمضاربة والمشاركة) وكيف يمكن الاستفادة من هذه الصيغ لزيادة الاستثمارات.

5. يحاول البحث القيام بالمقارنة بين القروض المقدمة من المصارف التقليدية من جهة وبين صيغ التمويل المتبعة في المصارف الإسلامية من جهة أخرى وتأثير كل منهما على عملية الاستثمار.

مشكلة البحث:

إن سورية تعاني من ظاهرة ضعف الاستثمار وذلك بسبب المناخ الاستثماري وصعوبة الحصول على تمويل. وتكمن مشكلة البحث في ضعف وعدم كفاية صيغ تمويل المصارف الإسلامية وقصور المصارف التقليدية في تنشيط الاستثمار في سوريا.

فرضيات البحث:

ينطلق البحث من ثلاث فرضيات أساسية:

1. ازداد نشاط المصارف الخاصة التقليدية، حيث ازدادت ايداعاتها وازدادت القروض المقدمة من قبلها، ولكن كانت نسبة قطاع الصناعة قليلة بالنسبة للقطاعات الأخرى.
2. ازداد نشاط المصارف الإسلامية حيث ازدادت أرصدة الأنشطة التمويلية لديها.
3. إن نشاط المصارف الخاصة التقليدية أكبر من نشاط المصارف الإسلامية من حيث تمويل الاستثمار.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي والذي ينطلق من معرفة الأسس النظرية للتمويل والاستثمار بالإضافة إلى الإطار النظري للعمل المصرفي التقليدي والعمل المصرفي الإسلامي، كما يستخدم المنهج الاستقرائي العلمي التجريبي الذي يعتمد على دراسة مالية تحليلية لآلية العمل المصرفي التقليدي والإسلامي في مجال التمويل والاستثمار بالاعتماد على التحليل الاقتصادي للأرقام والنتائج، والقيام بالمقارنة بين الأسلوبين وبالتالي الوصول إلى مدى نجاح كل من القروض صيغ تمويل المصارف الإسلامية كأدوات للتمويل والاستثمار.

الدراسات السابقة:

1. أعد الباحث زاهر عناية من جامعة دمشق /2000/ رسالة ماجستير بعنوان دور المصارف التجارية في الاقتصاد الوطني، حيث هدفت هذه الرسالة إلى معرفة الدور المهم للمصارف التجارية في الاقتصاد الوطني.
2. وفي عام /2006/ أعد الباحث إياد الحسن رسالة ماجستير بعنوان منظمات التمويل العربية الإسلامية ودورها التنموي في الجمهورية العربية السورية.
3. وأنجز الباحث مطيع الشلبي أطروحة دكتوراه من جامعة دمشق بعنوان دور المصارف في تمويل الاستثمار في سورية عام /2009/ حيث وجد الباحث دوراً هاماً وأساسياً في تمويل الاستثمارات.
4. وفي عام /2009/ أعد الباحث منذر زيدان رسالة ماجستير من جامعة دمشق بعنوان الأجهزة المصرفية ودورها في تنشيط الاستثمار في سوق الأوراق المالية.

الفصل الأول: النظام المصرفي التقليدي والإسلامي في سورية:

المبحث الأول: الأسس النظرية للمصارف التقليدية والإسلامية

أولاً: المصارف التقليدية

ثانياً: المصارف الإسلامية

المبحث الثاني: المصارف التقليدية والإسلامية في سورية

أولاً : المصارف الحكومية في سورية

ثانياً: المصارف التقليدية الخاصة في سورية

ثالثاً: المصارف الإسلامية العاملة في سورية

المبحث الأول: الأسس النظرية للمصارف التقليدية والإسلامية:

أولاً: المصارف التقليدية:

• مفهومها:

تعددت تعريفات المصارف حتى أنه من الصعوبة أن نجد تعريفاً شاملاً لها، فهناك اختلاف من حيث الأنشطة التي تقوم بها المصارف، ومن حيث الشكل القانوني لها ومن حيث القوانين التي تحكم أعمالها، فقد قام حسين عمر بتعريف المصرف في الموسوعة الاقتصادية على أنها: " مؤسسة أو شركة مساهمة مكونة لغرض التعامل في النقود والائتمان وعلى ذلك فالمصرفي هو الذي يقدم مكاناً أميناً للودائع النقدية لعملائه ، ويمنح السلف النقدية ، ويصدر أوراق النقد (البنكنوت) في بعض الدول (بنك إسكتلندا) وييسر المدفوعات عن طريق القيود الدفترية (نقل حساب عميل إلى آخر) وبطرق مختلفة ، بحيث يقلل من الحاجة إلى النقود الفعلية لأداء العمليات المختلفة في ميدان النشاط الاقتصادي والتجاري".¹

“ وفي الولايات المتحدة الأمريكية يعرف القانون المصرف بأنه منشأة حصلت على تصريح للقيام بأعمال المصرف يسمى Bank Charter سواء حصلت على هذا التصريح من الحكومة المركزية (الاتحادية أو الفيدرالية) أو من حكومة الولاية التي تباشر فيها نشاطها ومن ثم يبين القانون صراحة وظائف المصرف الأمريكي والشروط الواجب توافرها لمباشرة هذه الوظائف بحيث تكون الحدود واضحة بينه وبين المؤسسات الأخرى”.²

1 . حسين عمر ، الموسوعة الاقتصادية (ط4)، القاهرة دار الفكر العربي، 1992، ص90.
2 عبد الله خالد أمين، اسماعيل الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، عمان: دار وائل، 2006، ص19.

ويعرف المصرف اقتصادياً، بأنه مؤسسة مالية تهدف الى تسهيل المعاملات المالية للعملاء وحفظ الاموال وتشغيلها وهو المكان المناسب لحفظ النقود والاموال فيه والمكان الذي يمكن الاقتراض منه عند الحاجة لقاء ضمان ما يغطي قيمة القرض او لقاء تعهد شخص ضامن يكفل تغطية او إعادة أصل القرض عند تأخير المدين بالسداد يدار المصرف من صيرفي (صاحب المصرف او مديره) ومجموعة من الموظفين.

والمصرف هو المكان الأمين لادخار المال الفائض وعادة يدفع المصرف فوائد سنوية على أصل المال المدخر وفي حالة عدم تحريك المال المدخر لفترة يتفق عليها يمكن ان تكون الفائدة مركبة (3).

والى جانب الاعمال التقليدية للبنوك اصبحت تمارس أنشطة اخرى للمساهمة في دعم اقتصاد الدول ومنحه المرونة الكافية للتحرك في الداخل والخارج فأسهمت في دعم الصناعة والزراعة والتجارة. كما امتدت العالم بخدماتها الفنية في مجال التجارة الدولية وفي المجالات الاخرى مثل تمويل مشروعات الإسكان والتعمير وتنشيط وسائل الادخار ونشر الوعي الادخاري والمصرفي بين الافراد.⁴

• نشأة المصارف:

إن كلمة مصرف مأخوذة من الصرف، وتعني "بيع النقد بالنقد" ويقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف، وكلمة مصرف تقابل كلمة بنك المشتقة من كلمة Banco ذات الأصل الايطالي، وتعني الطاولة وسبب التسمية تأتي من أن الصرافين كانوا يستعملون طاولات خشبية لممارسة أعمالهم في بيع وشراء العملات.

³ الموسوعة الحرة ويكيبيديا ، مصرف 2009 ، <http://ar.wikipedia.org/wiki/> مصرف.

⁴ رمضان الشراح، البنوك المتخصصة لدول الخليج العربي (ط4)، بيروت، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، 1999، ص15.

يجمع الباحثون على أن تاريخ نشأة المصارف الحديثة يبدأ من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد حيث تأسس أول بنك، وذلك في مدينة البندقية عام 1157م تلاه بنك "برشلونة" عام 1401م ثم بنك "ريالتو" عام 1587م بمدينة البندقية ثم بنك "أمستردام" عام 1609م. ويعتبر هذا بنك "أمستردام" النموذج الذي احتذته معظم البنوك الأوروبية بعد ذلك مع مراعاة ما أملتته اختلافات الظروف والأحوال بين دولة وأخرى ، مثل بنك هامبورغ بالمانيا عام 1619م وبنك إنجلترا عام 1694م ، وبنك فرنسا الذي أسسه نابليون عام 1800م ، ثم انتشر البنوك بعد ذلك في أمريكا وغيرها من بلدان العالم . سيتناول الباحث في هذا المبحث أولاً مفهوم ونشأة وأهمية المصارف التقليدية، ثانياً: مفهوم ونشأة وأهمية المصارف الإسلامية.

• أنواع المصارف واختصاصاتها:

ولكن بعد إنشاء المصارف وبنوعياتها المعروفة الآن منذ القرن الثاني عشر ومن ثم القرن الثامن عشر حيث (نشوء الثورة الصناعية آنذاك) ومن ثم الثورة التكنولوجية في القرن العشرين وما تلتها من تقدم في الثورة المعلوماتية والتقنية والاتصالات. كل هذه دعت الى انشاء مصارف متخصصة تعمل ضمن آلية متقدمة تسهل عملية الصيرفة مادياً ومعنوياً.

تنقسم المصارف. بحسب اختصاصاتها ونشاطاتها واعمالها الى الآتي:

1-المصارف المركزية

2-مصارف تجارية

3-مصارف صناعية

4-مصارف عقارية

5-مصارف زراعية

1_ المصارف المركزية:

وهي المصارف الحكومية، التي تقوم بإصدار النقود الورقية (دون النقدية المعدنية التي تصدرها وزارة المالية حصراً). وكذلك التحكم بكمية وحركة وانتقال النقود الوطنية، وكذلك التحكم بأنشطة وفعاليات البنوك الوطنية الاخرى. إن أنشطة هذه المصارف قد رافقت جميع الدول والحكومات منذ نشوء الدول أو الدويلات في فجر التاريخ وكانت شخصية هذه الفعالية مرتبطة برجل الدولة المالي (كوزير المالية في الوقت الحاضر).⁵

وقد سميت هذه المؤسسات عادةً (ببيت المال) كما في العصور الاسلامية. ثم تطورت أنشطة هذه البيوتات المالية لتأخذ تسمية جديدة وهي البنوك المركزية. وقد كان بنك إنجلترا Bank of England من اوائل البنوك التي عملت كبنك مركزي حكومي وتطورت فيما بعد ورسخ العناصر الاساسية لفن الصيرفة المركزية وقد انشئ عام 1695م. وتبعته بنوك مركزية اخرى في اقطار العالم المختلفة. يتفق الاقتصاديون على ان البنك المركزي هو مؤسسة مصرفية هدفها الرقابة على كمية النقود واستعمالها بصورة تسهل تنفيذ السياسة النقدية. ويجري وضع هذه السياسة من البنك نفسه او في اغلب الاحيان يجري فرضها عليه من الدولة. وبالرغم من وجود اتفاق عام تقريباً حول الخصائص العامة والرئيسة للبنوك المركزية التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الاقتصادية لا بد من ملاحظة وجود اختلافات

⁵ . عبد الله خالد أمين، اسماعيل الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، عمان: دار وائل، 2006، ص25.

مهمة في هياكلها التركيبية وصلاحياتها القانونية في البلدان المختلفة تبعاً للمتغيرات
الاتية:

❖ مرحلة التطور الاقتصادي للبلد وحجم وتنوع موارده المالية.

❖ التنظيم الهيكلي للانتماء وعمل الصيرفة بشكل عام فيه.

❖ مدى تطور الاسواق المالية والنقدية في كل بلد.

وهذا ما يجعل مجال عمل البنوك المركزية في الدول المتقدمة مثلاً اوسع بكثير من عملها في الدول النامية. كما يجعل مجال وطبيعة السياسة النقدية تختلف الى حد ما في المجموعتين من الدول.

مع ذلك فان البنوك المركزية تظهر في الواقع ميلاً نحو التطابق تقريباً في انماطها، ووظائفها، وطرائق عملها. وقد ينتج عن ذلك مفهوم محدد للبنك المركزي الذي أصبح يعد عموماً قمة الهيكل النقدي والمصرفي في اي بلد، ويقوم بالوظائف الاتية:
أ_تنظيم اصدار العملة تبعاً لمتطلبات الاقتصاد الوطني. ولهذا يمنح البنك المركزي عادة الحق الوحيد لإصدار العملة.

ب_السيطرة على كمية النقود في التداول داخل البلد وعلى اساس تنفيذ السياسة النقدية العامة للدولة.

ج_يقوم بعمل "بنك البنوك Bankers of Banks " اي انه يقبل الودائع من البنوك التجارية وغيرها (الاحتياطات النقدية للمصارف) ويقوم بإقراضها عند الحاجة. وتتعامل البنوك مع البنك المركزي مثلما يتعامل الفرد مع بنك تجاري سواء كان ذلك في الايداع او الاقراض ولكن البنوك التجارية عادة لا تلجأ للاقتراض الا في الحالات الطارئة او الحرجة التي قد تهدد استقرار الوضع النقدي والمالي في البلد.

ولذلك عُدَّت البنوك المركزية "الملجأ الأخير للإقراض Lenders of Last Resort".

اما عمل البنوك المركزية فيتضمن العمليات الآتية:

- ✳ الاحتفاظ باحتياطات البنوك التجارية وغيرها.
- ✳ منح تسهيلات للمصارف والمؤسسات المالية الأخرى بشكل إعادة خصم أوراقها المالية ومنحها قروضاً مضمونة.
- ✳ اجراء عمليات المقاصة بين المصارف.
- د- يقوم بمراقبة البنوك والاشراف على أعمالها حفاظاً على حقوق المودعين والمساهمين، والتأكد من سلامة اوضاعها المالية. والتزامها بالنسب القانونية المفروضة عليها كنسب الاحتياطي الإلزامي والسيولة القانونية ونسبة الائتمان الى الودائع والى تعليمات اخرى يصدرها البنك المركزي تخص الرقابة على الائتمان بشكل عام.

هـ- يعمل على انه بنك للدولة او الحكومة اي انه يحتفظ بحسابات الوزارات ودوائر الدولة المختلفة. ويقوم باية خدمات مصرفية نيابة عنها. كما يقوم البنك المركزي عادة بادارة الدين العام الداخلي اي بيع وشراء اذونات الخزينة والسندات الحكومية ودفع الفوائد المستحقة عليها نيابة عن الحكومة.

و- الاحتفاظ باحتياطات البلد من الارصدة النقدية الاجنبية وادارة القروض الخارجية وخدمتها نيابة عن الدولة.

وتؤدي البنوك المركزية هذه الوظائف بالشكل الذي تحدده قوانينها. ومن الصعب عملياً إقرار وظيفة معينة على انها الوظيفة الأهم، لا مجموعة من الوظائف حسب اهمية كل منها، وذلك لأن جميع هذه الوظائف مترابطة ومتكاملة بعضها مع

البعض وإن المبدأ العام للبنك في إدارة وظائفه هو ان يعمل في مصلحة المجتمع فقط دون النظر للأرباح بشكل رئيس⁶.

2. المصارف التجارية:

إن هذه المصارف، يمتد تاريخها الى العصور القديمة بمفهوم بدائي حين بدأ الانسان التبادل السلعي اعتماداً على تقييم قيمة السلعة المتبادلة بالسلعة الاخرى وتوازنها واحجامها من بعض الاشخاص ذوي الخبرة التجارية وهذه كانت بداية التعامل بالبنوك التجارية ثم تطورت هذه المفاهيم التجارية في التبادل السلعي وانشئ على اساسها مؤسسات بدائية للقيام بهذه الاعمال وقد انشئ اول بنك عام 1587 م في البندقية ثم بنك امستردام 1609م. وبعدها بدأت تنتشر البنوك في مختلف انحاء العالم.⁷

يختلف تعريف المصارف التجارية باختلاف المنهج الذي يستخدمه الباحثون وباختلاف النظرة الى الوظائف التي تؤديها تلك المصارف لذلك تنوعت التعريفات بشكل يصعب معها حصر تعريف شامل للمصرف التجاري إلا أن تطور المؤسسات المالية في المجتمعات وظهور الجديد منها أدى إلى وضوح مفهوم المصرف واصبح من السهل التعرف على السمات الرئيسية لعملها وبالتالي يمكن تعريف المصارف التجارية بناءً على تلك السمات على انها:

هي تلك المؤسسات التي تتيح خدمات مصرفية متنوعة للجمهور دون تمييز، فهي تقدم للمدخرين فرصاً متنوعة لاستثمار مدخراتهم من خلال الودائع التقليدية أو

⁶ . عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود والمصارف والاسواق المالية (ط1)، عمان، دار حامد للنشر والتوزيع، 2004، ص128.

⁷ . عبد الحق ابو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية، الجزائر، بهاء الدين للنشر والتوزيع، 2006، ص5.

شهادات الإيداع قصير الأجل وكذلك تتيح فرصاً" عديدة للمقترضين من خلال تقديم قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

تتميز المصارف التجارية عن باقي المؤسسات المالية أو المصارف المتخصصة الأخرى في قبول الودائع ومنح القروض وهي التي تتيح للمصرف التجاري خلق النقود وهذا ما يميزها عن المؤسسات المالية الأخرى وقبول الودائع بأنواعها المختلفة هو ما يميز المصارف التجارية عن بقية المصارف المتخصصة الأخرى. أما وظائف المصارف التجارية التي تطورت بتطور المجتمعات وحاجاتها الاقتصادية فتقسم إلى قسمين : وظائف تقليدية ووظائف حديثة⁸.

أ_الوظائف التقليدية:

وقد سميت كذلك بسبب تزامن هذه الوظائف مع التطور التاريخي لعمل المصارف وهذه الوظائف هي:

منح القروض: تعد هذه الوظيفة الاستثمار الأول والرئيس للمصارف التجارية حيث كانت تمنح القروض المختلفة إلى جمهور المتعاملين معها برغم تفضيلها تاريخياً لمنح القروض قصيرة الأجل.

وتعد القروض المصرفية أهم مصادر التمويل الخارجي لمؤسسات الأعمال في معظم دول العالم لذلك بقيت هذه الوظيفة جزءاً رئيساً من عمل المصارف وحتى سنوات قليلة مضت ،حيث بدأت المصارف تستخدم مفاهيم أوسع من مفهوم منح القروض إلى مفهوم أو ،وظيفة استثمار موارد الصرف على شكل قروض، واستثمارات متنوعة .

⁸ . اكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ، ونظري (ط2)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص106.

قبول الودائع على اختلاف انواعها.

تشكل الودائع الحجم الاكبر من مصادر الاموال المتاحة للمصارف التجارية او تقريباً (75%) من هذه المصادر.

وبرغم تنوع اشكال الودائع التجارية، وظهر اشكال جديدة الا ان، الودائع تحت الطلب، والودائع الزمنية تشكلان الجزء الرئيس من هذه الودائع.

ب. الوظائف الحديثة:

وقد سميت كذلك بسبب السبق التاريخي لظهور الوظائف التقليدية، وكذلك بسبب اختلاف هذه الوظائف، وتغيرها مع التطورات الاقتصادية وباختلاف المجتمعات التي نشأت فيها، وباختلاف البيئة التشريعية التي ساعدت على ظهورها او الغائها. وبرغم ان معظم التشريعات تأتي بعد ظهور الخدمات او الاعمال الجديدة للمصارف والتي سوّغت هي الاخرى وجود الحاجة لتشريع بهدف تنظيم هذه الاعمال، الا انه يمكن اجمال مجموعة من الخدمات (الوظائف) الجديدة للمصارف التجارية غير التقليدية كالآتي:

- ❖ ممارسة نشاط تأجير الاصول.
- ❖ الاستثمار بالعملات الاجنبية.
- ❖ اصدار الاوراق المالية (السندات والاسهم) .
- ❖ ادارة استثمارات لحساب العملاء.
- ❖ تقديم الاستثمارات المالية لعملائها.

3_المصرف الصناعي

المصارف الصناعية، انشئت بعد الثورة الصناعية التي حدثت في القرن الثامن عشر، والتي وجدت لتلبية متطلبات الشركات الصناعية التي كثرت بعد تلك الثورة الصناعية، واول مصرف صناعي انشئ عام 1822 م في بلجيكا .

وهي المصارف، التي تختص بمنح التمويل للمنشآت الصناعية، التي هدفها تنمية الصناعة وزيادة المشاريع الصناعية في تنمية الموارد الاقتصادية للدولة عموماً. ويلاحظ ان حجم القروض الصناعية كبير نسبياً مقارنة ببقية القطاعات الاقتصادية الاخرى، وهي معظمها طويلة الاجل، مما دفع بكثير من المصارف التجارية الى الابتعاد عن منح قروض للقطاع الصناعي بسبب صغر آجال التزامات تلك المصارف، وهذا ما يسمى بالأعراف المصرفية بالمدرسة الانكليزية التي تركز على منح التمويلات قصيرة الاجل.

وتتمثل أهداف المصارف الصناعية بالآتي:

أهداف المصارف الصناعية:

- أ_منح التمويل جزئياً او كلياً لإقامة المشاريع الصناعية ،او توسيعها، او تطويرها.
- ب_ تشجيع الصناعات المحلية واليدوية (الصغيرة) بهدف استيعاب البطالة وزيادة فرص العمل.
- ج_ القيام بالدراسات اللازمة كدراسات الجدوى الاقتصادية وتقديم المشورة الادارية والفنية اللازمة لبعض المشاريع.
- د_المساهمة في ملكية اسهم بعض المشاريع الصناعية وتشجيع القطاع الخاص على ملكية اسهمها ايضاً.

هـ_تقديم التسهيلات الائتمانية محلياً او خارجياً لتمويل القطاع الصناعي وبما لا يتعارض مع السياسة الاقتصادية العامة للدولة⁹.

4_المصاريف العقارية

بعد التطور الحضري الذي حدث في العالم، والذي ادى الى نزوح عوائل كثيرة الى المدن، والذي تطلب تأمين دور السكن الملائم لهم قامت هذه المصارف العقارية بهذا الغرض لتلبية متطلبات البناء، والقروض، والاسكان.

وتهدف هذه المصارف الى تمويل اقامة المشاريع الاسكانية للمواطنين وذلك بسبب طبيعة التمويل طويل الاجل الذي تحتاج اليه هذه المشاريع الذي قد يمتد لعشرين سنة او اكثر مما دفع بالمصارف التجارية للحد من التوسع في منح القروض العقارية وما قد يترتب على ذلك من آثار اقتصادية خطيرة كما حدث ابان الازمة المصرفية في دول النور الاسيوية عام 1994م ، وعام 1996م.

ويمكن تلخيص اهداف المصارف العقارية بالآتي:

أ_تقديم التمويل لإقامة المشاريع السكنية ولذوي الدخل المحدود جزئياً او كلياً.
ب_تنفيذ المشاريع الاسكانية الخاصة وبيعها للمواطنين وبأسعار واقساط تناسب دخولهم.

ج_اعداد الدراسات الاستراتيجية حول السياسة السكنية العامة للدولة والقيام بالدراسات السكانية والاحصائية اللازمة لذلك.

د_تنفيذ المشاريع الاستثمارية داخل المناطق السكنية المنشأة لتشجيع الانتقال اليها وتشجيع الحرف الصغيرة وبرامج التدريب المهني والعمل على توفير فرص عمل للمستفيدين من المشاريع السكنية¹⁰.

⁹ . اكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي ، ونظري (ط2)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص174.

5 المصارف الزراعية:

انشئت هذه المصارف المتخصصة لتلبية متطلبات العمل الزراعي، من حيث الانتاج، والتسويق، وتهيئة المستلزمات الزراعية كالأسمدة، والمكائن، والبذور ومكافحة الآفات الزراعية وكذلك التعويض في حالة الخسارة التي تأتي من جراء الظروف الجوية والآفات الزراعية، وقد انشئ اول مصرف زراعي لهذا الغرض في بنغازي في ليبيا في العهد العثماني عام 1868م.

وتختص المصارف الزراعية بالتمويل الزراعي، بغرض التوسع في القطاع الزراعي وتتنوع آجال القروض الممنوحة لهدف تغطية جميع الانواع او المجالات المخدومة، فهناك القروض الموسمية والقروض المتوسطة وطويلة الاجل.

وتسعى معظم المصارف الزراعية الى المساهمة بتكوين الاستثمارات الخاصة بها، بهدف تغطية النقص الموجه من المزارعين لبعض القطاعات.

وقد نأت المصارف التجارية بنفسها بعيداً عن منح التمويل للقطاع الزراعي، وخصوصاً في الدول النامية بسبب المخاطر العالية التي تكتنف هذا القطاع نتيجة بدائية وسائل الانتاج، والاعتماد المباشر على مياه الامطار وجهل المزارعين، وصعوبة متابعة وتسديد القروض الزراعية.

ويمكن تلخيص اهداف المصارف الزراعية بالآتي:

أ_منح التمويل على اختلاف آجاله للأغراض الزراعية المختلفة.

ب_تشجيع اقامة المشاريع الزراعية ومشاريع التصنيع الزراعي.

ج_شراء سندات القروض التي تصدرها الشركات المساهمة العامة الزراعية.

د_توفير المستلزمات الزراعية الضرورية وبأسعار منافسة للمزارعين.

¹⁰ . اكرم حداد، مشهور هذلول، النقود والمصارف مدخل تحليلي، ونظري (ط2)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص175.

هـ_تمويل عمليات تسويق وتصدير المنتجات الزراعية.

و_إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الزراعية، وتقديم الخبرة الفنية، والإدارية اللازمة لإقامة تلك المشاريع¹¹.

6 مصارف التوفير والادخار:

وقد نشأت على شكل وحدات صغيرة في دوائر البريد وتطورت لتصبح أقرب وسيلة للمدخر لإيداع أمواله وتتميز بانخفاض الحد الأدنى للإيداع.

بحيث تجمع المدخرات الشعبية ولقد نالت شعبية كبيرة مكنتها من الانتشار¹². وتمثل منشآت عالية تتولى جميع الادخارات الفردية من الافراد والمنشآت الخاصة والحكومية على شكل ودائع مع التركيز على الودائع غير القابلة للسحب الفوري ومن ثم اعادة اقراض هذه الادخارات بعد تأدية الالتزامات القانونية التي تحددها التشريعات المصرفية والتعليمات التي يصدرها البنك المركزي¹³.

7_المصارف التعاونية:

نشأت فكرة المصارف التعاونية في العديد من دول العالم منذ قرون مضت إلا أن تنظيمها الرسمي لم يتضح الا في القرن الماضي وتلبي المصارف التعاونية احتياجات فئة معينة من افراد المجتمع تشترك في اغلب الاحيان بمصالح يقدم خدماته لافراد هذه الفئة.

وفي دول اخرى تنشأ جمعيات تعاونية تشترك فيما بينها لإنشاء مصرف يخدم هذه الجمعيات والافراد المنتمين لها.

وتسعى المصارف التعاونية لتحقيق الاهداف الآتية:

¹¹ . اكرم حداد، مشهور هذلول، النقد والمصارف مدخل تحليلي، ونظري (ط2)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص174.

¹² . حسن فلاح الحسيني، عبد الرحمن مؤيد الدوري، ادارة البنوك (ط4)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص14.

¹³ . حسن فلاح الحسيني، عبد الرحمن مؤيد الدوري، ادارة البنوك (ط4)، عمان، دار وائل للنشر، 2008، ص15.

أ- تقديم التمويل الى الجمعيات التعاونية واعضاءها وتقديم الخدمات المصرفية لهم.
ب- نشر الثقافة التعاونية من خلال انشاء المؤسسات الداعمة لذلك كالجمعيات التعاونية.

ج- تقديم المشورة الفنية والادارية والدراسات اللازمة لمشاريع الجمعيات التعاونية وتمثيل الحركة التعاونية وتنظيم علاقاتها المالية مع المؤسسات الاخرى.
د- القيام باعمال التوريد، والتأمين ،والخدمات المساندة مالياً ،وادارياً للجمعيات التعاونية.

• أهداف المصارف التقليدية:

تعتبر المصارف في جميع أقطار العالم، أداة مهمة وفعالة في تسيير وتوجيه شؤون الاقتصاد، بما يحقق الأهداف القومية المرسومة، مما جعل أحد الاقتصاديين يصفها بأنها "ملكات الصناعة والتجارة وأن العصر الحالي هو عصر الائتمان".¹⁴ وبالرغم من أن المصارف التقليدية لم تضع عند ظهورها خدمة المجتمع كهدف من إنشائها، حيث كان ظهورها. نزعة فردية، رأسمالية من نوي النفوذ المالي، بهدف الاتجار في النقود، وتحقيق الإثراء الفاحش باستعمال أسلوب الفائدة الربوية المدمر.

وفي كل الحالات فإن المصارف التقليدية تسعى إلى تحقيق عدة أهداف، وهي:

(1) هدف الربحية.

(2) هدف السيولة.

(3) هدف الأمان.

¹⁴ . غريب الجمال، المصارف والأعمال المصرفية في الشريعة الإسلامية والقانون، القاهرة، دار الاتحاد العربي للطباعة، 1972، ص7.

1) هدف الربحية.

يقوم مبدأ تحقيق الأرباح في المصارف التقليدية، على العمل على زيادة الإيرادات وتخفيض النفقات (التكاليف)، ولن يتأتى ذلك إلا بتوسيع حجم المعاملات ، وزيادة النشاط المصرفي ، من تنويع في المحفظة الاستثمارية ، وتوسع في مجالات الاستثمارات التي تمويلها ، إضافة إلى العمل على تنمية الودائع من خلال استقطاب مدخرات الأفراد والمشروعات ، لأنه كلما نمت وزادت الودائع توسعت المصارف الربوية في عملية الإقراض .

ويرى الباحث أن سعي المصارف التقليدية إلى تعظيم دالة الربح ، دون اعتبار أو تحوط من المخاطر التي قد تنجم عنها أزمات نقص السيولة التي ربما تهدد مركزها المالي ، وترزعزع الثقة فيه ، ويُعتبر هذا من أشد أنواع المخاطر المؤدية إلى الهزات المالية في الجهاز المصرفي الربوي ككل ، وعليه فإنه يتعين على إدارة المصارف التقليدية تنظيم استخدامات مواردها المالية ، على أساس الموازنة بين هدف تعظيم الربح ومراعاة متطلبات السيولة.

2) هدف السيولة.

تعرف السيولة بوجه عام بأنها: "مجموعة التدفقات أو الأرصدة النقدية الدورية المتاحة للمصرف، والتي تتطلب أموالاً إضافية فورية".¹⁵ يتضح من هذا التعريف أن احتفاظ المصرف برصيد مناسب من السيولة ، يجعله قادراً على الوفاء بالتزاماته الفورية ، والاستجابة لطلبات السحب المختلفة ، فالسيولة هي جدار الأمان والضمان للمصارف ، وإحدى العوامل الرئيسية

¹⁵ . أحمد فريد مصطفى، محمد عبد المنعم غفر، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الاسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص250.

المنشئة للثقة في أذهان المتعاملين (العملاء) ومنه تصبح أداة فعالة في الحصول على مزيد من الموارد المالية الخارجية واستقطاب عملاء جدد. إنَّ عدم إيلاء الأهمية لهدف السيولة , والتركيز على الجانب الاستثماري لتوخي أكبر ربح ممكن قد يؤدي إلى نتائج غير محمودة ولعلَّ سبب إفلاس المصارف الأمريكية إِبَّانَ أزمة الكساد العالمي (1929) كان نتيجة عجز هذه المصارف على تغطية طلبات السحب الطارئة والإجمالية , الأمر الذي أدى إلى انهيارها .

هدف الأمان:

يتسم رأس المال في المصارف بضالة نسبته مقارنة بإجمالي الأصول , إذ يُمثَّل في المصارف التقليدية نسبة 10 % من الأصول , وهذا معناه صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد المصرف على ودائعهم كمصدر أساسي للاستثمار , فالمصرف لا يستطيع أن يستوعب خسائر تفوق قيمة رأس المال ، فإذا زادت قيمة الخسائر عن ذلك ، فهي إعلان عن إفلاس المصرف.¹⁶

إن ما نستخلصه من الأهداف الثلاثة للمصارف التقليدية هو وجود تعارض واضح بينها الأهداف لتحقيق هدف السيولة معناه الاحتفاظ بجزء كبير من الموارد المالية في شكل نقدي ، وبالتالي العزوف عن التوسع في الاستثمار وتقديم الائتمان ، ومنه تفويت فرصة تحقيق معدلات أعلى من الربحية، وهو تأثير سلبي في هدف الربحية.

¹⁶ . عدنان الهندي، العمليات المصرفية وطرق المحاسبة الحديثة، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 2002، ص11.

أما إذا فَضَّل المصرف توجيه الأموال إلى استثمارات تدر عليه عوائد مرتفعة , فزيادة على تعرضه إلى مخاطر معينة (مخاطر الاستثمار) قد تؤدي إلى خسائر كبيرة , فإنه يؤثر على هدف السيولة , وَمَرَدُّ هذا التعارض بين أهداف المصارف إلى تباين أهداف طرفين أساسيين هما: الملاك (المساهمون في المصرف) , والمودعون(العملاء) فالملاك أي: أصحاب المصارف يهدفون إلى تحقيق أكبر ربح ممكن , مما يؤثر سلبا في هدفي السيولة والأمان , أما المودعون فاهتمامهم منصب على توافر السيولة لتغطية سحباتهم. ولإحداث التوازن أو التوافق بين هذه الأهداف، لابد من تقيد المصارف التجارية بتوجيهات وقرارات المصرف المركزي، خصوصا في جانب توفير النسب المعقولة من السيولة , لمواجهة طلبات المودعين , لأن أموال المصرف في الأصل هي أموال المودعين.

ويرى الباحث أن الربحية هي الهدف الأساسي للمصارف التقليدية , بينما السيولة والأمان هما شرطان أو عاملان يخدمان هدف الربحية , كما أن التنمية الاقتصادية هي هدف أساسي بالنسبة للمصارف التقليدية التابعة للقطاع العام (مصارف حكومية).

ثانياً: المصارف الإسلامية:

• مفهومها:

تعتبر البنوك الإسلامية وسيط تنموي بالدرجة الأولى حيث تقوم بدور مختلف عن البنوك التقليدية في وسيط بين أرباب المال في المجتمع وبين المجتمع نفسه أو البيئة التي تعمل فيها.

ومن التعاريف التي عرفت المصارف الإسلامية:

عرف د.محسن الخضير المصروف الإسلامي بأنه "مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية"

وقدم د.عبد الرحمن يسري تعريفاً أشمل للمصروف الإسلامي على أنه:

" مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها، بالشريعة الإسلامية، ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً "

وعرفه المرسوم التشريعي رقم 35 للعام 2005م القاضي بإحداث المصارف الإسلامية في الجمهورية العربية السورية على أنه:

"هو المصروف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي التزاماً بممارسة الأعمال المصرفية المسموح بها على غير أساس الفائدة أخذاً وعطاءً ووفقاً لصيغ المعاملات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء في مجال قبول الودائع وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى أو في مجال التمويل والاستثمار"

ومن التعريفين السابقين يستطيع الباحث أن يحدد بعض العناصر لتعريف المصرف الإسلامي:

1. جمع الموارد والمدخرات يتم بأساليب تتفق مع الشريعة الإسلامية.
2. تُوظف هذه الموارد في استثمارات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
3. هناك هدفين لتوظيف الموارد في الاستثمارات أولهما اقتصادي والثاني اجتماعي.
4. لا بد من الإطار المؤسسي للقيام بهذه العملية.

• نشأتها:

أما عن نشأة المصارف الإسلامية حيث عقد العديد من المؤتمرات العلمية والسياسية التي ناقشت نظام الاقتصاد الإسلامي ونظام الصيرفة الإسلامية ومن هذه المؤتمرات:

أ. المؤتمرات العلمية للعالم الإسلامي :

ومن تلك المؤتمرات على سبيل الذكر لا الحصر :

المؤتمرات العلمية: كالمؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد بالقاهرة سنة 1965 م ، والذي ناقش وبحث في موضوع الفائدة والأعمال المصرفية، ونصّت قراراته على أنّ : " الفائدة على أنواع القروض كلها ربا حرام لا فرق في ذلك بين ما يسمى بالقرض الاستهلاكي ، وما يسمى بالقرض الإنتاجي لأنّ نصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين".¹⁷، وقرّر أيضا: " أن كثير الربا وقليله حرام ، وأنّ الإقراض بالربا محرم، لا تبيحه حاجة ولا تجيزه ضرورة"¹⁸، وخلال المؤتمر السنوي الثالث لمجمع البحوث الإسلامية ، طالب المشاركون في فعاليات

¹⁷ المؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية ، القرارات والتوصيات 1, 2, 3, 4، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، 1965..

¹⁸ . المرجع السابق.

المؤتمر مواصلة دراسة البديل المصرفي الإسلامي ، وطريقة تنفيذه ، مستعينين في ذلك بآراء خبراء الاقتصاد.¹⁹

كما دعا المؤتمر السنوي السادس إلى ضرورة إنشاء مصرف إسلامي خالٍ من المحظورات الشرعية ، وعُقد في هذا الشأن مؤتمرات أخرى .

ب. المؤتمرات السياسية للعالم الإسلامي :

عُقدت العديد من المؤتمرات على الصعيد السياسي ، وهي مؤتمرات إسلامية كان لها بالغ الأثر في ظهور المصارف الإسلامية ، منها :

المؤتمر الأول لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في جدة ، والذي أكد فيه المؤتمر على ضرورة قيام الحكومات بالتشاور المتبادل بغرض التعاون في المجالات الاقتصادية والفنية والثقافية والروحية ، المنبثقة من تعاليم الإسلام الخادمة لمصلحة المسلمين والبشرية قاطبة.

مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كراتشي عام 1970 ، حيث تقدم وفدا "مصر وباكستان" باقتراحين منفردين بشأن إنشاء مصرف إسلامي ، أو اتحاد البنوك الإسلامية ، على أن تشترك في هذه الدراسة الدول الإسلامية في المشاركة .

مؤتمر وزراء الخارجية للدول الإسلامية المنعقد في بنغازي - ليبيا سنة 1973 م ، والذي أسفر على ما يأتي :

عقد المؤتمر الأول لوزراء مالية الدول الإسلامية في جدة ، 1973 م ، حيث أصدر تصريحاً أعرب فيه عن إنشاء المصرف الإسلامي للتنمية الذي يهدف إلى دعم

¹⁹ . المؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية ، القرارات والتوصيات، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، 1971، ص513.

التنمية الاقتصادية ، والدعم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء، والمجتمعات الإسلامية ، مجتمعة ومنفردة وفقاً لأحكام الشريعة.²⁰

مؤتمر ثانٍ لوزراء المالية في جدة سنة 1974 م ، تمت خلاله المصادقة على بنود الاتفاقية .

مجلس المحافظين للدول أعضاء المؤتمر الإسلامي 1975 ، واتخذ قرار افتتاح المصرف رسمياً في 20 أكتوبر 1975 .

ويمكن اعتبار نشأة المصارف الإسلامية تتلخص بأربع مراحل وهي:

1- كانت المحاولة الأولى تجربة ميت غمر بمصر سنة 1963م في بنوك الادخار، ثم تقرر تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان بالخرطوم في السودان في عام 1963م، وخرج منها مشروع "بنوك بلا فوائد" مع الدعوة لتطبيقه، ثم ظهر بنك ناصر الاجتماعي بمصر سنة 1971م.

2- وفي العام 1975م قام لأول مرة مصرفان إسلاميان:

الأول: البنك الإسلامي للتنمية بجدة سنة 1975م، وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي، وتنمية التجارة الخارجية، وتوفير وسائل التدريب، والقيام بالأبحاث اللازمة. وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية، لدعم التنمية الاقتصادية، والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء، وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، وتم ذلك بناء على توصية مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد بجدة عام 1972، لإنشاء مصرف على أساس إسلامي.

والثاني: بنك دبي الإسلامي 1975م الذي أنشئ بمرسوم من حكومة دبي، برأسمال قدره خمسون مليون درهم، على أن تقوم جميع أعماله على أساس

²⁰ . عبد الرزاق رحيم جدي الهيئي، " اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية الفصل الأول ، المادة 1"، القاهرة، جريدة الأهرام، عدد 3229، بتاريخ 09 / 05 / 1975.

الشرعية الإسلامية، ثم بلغت الميزانية العمومية له لسنة 1995م 6,2 مليار درهم، وبلغت حقوق المساهمين 309,9 مليون درهم.

3- ثم بدأت المصارف الإسلامية بالانتشار، في مختلف الدول العربية والإسلامية، مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م، وبنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م وبيت التمويل الكويتي 1977م، والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة 1981م، وأنشئ بباكستان بنك المشاركات الباكستاني، وفي إيران البنك الإسلامي.

4- ظهر الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية عام 1977م بمكة المكرمة، ويهدف إلى دعم الروابط بين البنوك الإسلامية، وتوثيق أواصر التعاون بينها، والتنسيق بين أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي، واعترفت الدول الإسلامية باجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية بالسنگال 1978م بهذا الاتحاد وضم أكثر من ثلاثين مؤسسة مالية كأعضاء فيه.

• التحديات التقليدية التي تواجه البنوك الإسلامية:

نستطيع دمج التحديات التقليدية التي تواجه البنوك الإسلامية في التالي:
أولاً: المنافسة المتزايدة من البنوك التجارية التقليدية في توفير المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، وهذا يثبت أن المنتجات المصرفية الإسلامية تستحوذ على اهتمام عملاء البنوك وأنها ذات ربحية للبنوك.

ثانياً: إن التحدي الكبير الذي يواجه البنوك الإسلامية لإثبات وجودها أدى إلى بحثها عن أنسب الأساليب لإعداد وتطبيق معايير للمحاسبة المالية والمراجعة، بالتعاون مع المهتمين من ذوي الاختصاص في الشريعة الإسلامية من جهة وفي المحاسبة

والمراجعة من جهة أخرى، للتمكن من تقديم معلومات كافية عن القوائم المالية للمستثمرين والمودعين، وهذا له أهمية بالغة في اتخاذ القرارات الاقتصادية التي يتخذها قياديو هذه البنوك والمتعاملون معها.

ثالثاً: تتغير أذواق واحتياجات عملاء البنوك الإسلامية مع الوقت، وعلى تلك البنوك تقديم الخدمات من خلال منتجات مقبولة من قبل عملائها، وتتناسب مع أذواقهم واحتياجاتهم المتغيرة، وبالتالي فإن هناك مجالات على البنوك الإسلامية أخذها بالاعتبار في المستقبل، وهي الخدمات المصرفية الاليكترونية والخدمات المصرفية عن طريق الانترنت والتجارة الاليكترونية ونظام الدفع والاستثمار الاليكتروني.

رابعاً: الالتزام باتفاقيات منظمة التجارة العالمية بشأن الخدمات المالية، والتأقلم مع المبتكرات التقنية في مجال الخدمات المالية، وزيادة القدرة التنافسية عبر الاندماج وتحسين الأداء. حيث أن هناك فوائد كبيرة تنتظر القطاع المصرفي نتيجة لتحرير تجارة الخدمات المالية، وسيساعد البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية التي تقدم خدمات إسلامية على اقتطاع حصة اكبر في أسواق الدول الأعضاء في منظمة التجارة.

فمع تطورات هذه الأحداث وتبدل الوضع الاقتصادي، فإنه من الطبيعي أن تتأثر البنوك الإسلامية، وان تواجه بمنافسة حادة تملي عليها ضرورة بناء استراتيجيات عمل جديدة حتى تتمكن من الحفاظ على المكتسبات التي حققتها والبناء عليها للمستقبل، مستفيدة بذلك من الخبرة التي اكتسبتها خلال المرحلة السابقة.

إنّ متطلبات المرحلة المقبلة تتطلب من البنوك الإسلامية الكثير من التعاون والعمل، من اجل وضع الأسس الكفيلة بتحقيق النجاح وتقليل المخاطر والإسهام بكفاءة وفاعلية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدانها.

• الفرص المتاحة أمام البنوك الإسلامية:

أولاً: إن تميز الأدوات المالية الإسلامية بالتنوع أتاح للبنوك الإسلامية إمكانية طرح أدوات وأساليب تمويل جديدة ومبتكرة تتناسب مع جميع الاحتياجات سواء على مستوى الفرد أو الشركات مما خلق ازدهاراً في صناعة الخدمات المالية الإسلامية مما انعكس بوضوح بتزايد عدد البنوك الإسلامية.

ثانياً: عدم قدرة الحكومات على الاستمرار في تمويل مشاريعها المختلفة وبالأخص المتعلقة بالبنية التحتية، فتح المجال بشكل واسع أمام البنوك الإسلامية للدخول في هذا المجال.

ثالثاً: الطلب المتزايد من العملاء والمستثمرين على الصناديق وهو ما يدعو البنوك الإسلامية إلى تعزيز جهود تأسيس صناديق استثمارية جديدة في مجالات متنوعة تحقق عوائد جيدة ولمدد ومخاطر تتناسب مع احتياجات العملاء.

رابعاً: الاستثمار في مجال التكنولوجيا وتطويرها لتحقيق متطلبات العملاء المختلفة في البنوك الإسلامية يمثل أحد الفرص الاستثمارية الواعدة، فالتطور التكنولوجي سريع وهائل على مستوى العالم، وعلى البنوك الإسلامية عدم التأخر في مجاراة ذلك، حيث أن التكنولوجيا واستخدامها هو خيار وجود واستمرارية لها.

• صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية:

تعتمد المصارف الإسلامية في تمويلها على صيغ للتمويل حيث سيناقتش الباحث ففي هذا المبحث أهم صيغ التمويل وهي:
التمويل بعقود المشاركة، التمويل من خلال المضاربة، التمويل بالمرابحة، عقود الإجارة (التأجير).

1) التمويل بعقود المشاركة (المفهوم والشروط والأساليب):

- "عبارة عن عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح"²¹.
ويعرفها وهبة الزحيلي بأنها: "عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح"²².
كما تعرف عقود المشاركة بأنها عقود بين اثنين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال وفي ربحه، أو في الربح فقط.
تقسم عقود المشاركة إلى:
- شركة العنان: أن يشترك اثنان أو أكثر في رأس مال أو عمل على أن يكون الربح مشتركاً بينهما.
 - شركة الوجوه: أن يشترك اثنان على أن يشتروا بالنسبة (بالدين أو على الحساب) ثم يبيعوا ويكون الربح بينهما.
 - شركة الأعمال: أن يتفق اثنان من أرباب المهن على تنفيذ أعمال للناس وبيع الأعمال مشترك بينهما.

²¹ صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص261.

²² . وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دمشق، دار الفكر، 2002، ص100.

خصائص عمليات المشاركة:

يعتبر البنك شريكا لطالب التمويل ويتفق معه على توزيع الأرباح المتوقعة بينهما على أساس حصول البنك على حصة مقابل تمويله، وحصول الشريك على حصة مقابل تمويله وعمله وإدارته للعملية، وأن يتم التوزيع على أساس تحديد حصة الشريك مقابل الإدارة فتخصص من الأرباح أولا ثم يوزع الباقي بين الطرفين حسب نسبة حصة كل منهما في التمويل، أما في حالة الخسارة فيتحمل كل طرف بنصيبه حسب نسبة حصص التمويل، وبطبيعة الحال يكون الشريك قد بذل جهده وعمله دون أن يحصل على مقابل ذلك لعدم وجود أرباح. ولا شك أن البنك يعتبر شريكا حقيقيا في العمليات ونتائجها إلا أنه شريك ممول يفوض طالب التمويل في الإشراف والإدارة باعتبار أن الأخير هو منشئ العملية وخبيرها والعالم بطبيعتها، ومن ثم فإن تدخل البنك في الإدارة لا يكون إلا بالقدر الذي يضمن له المتابعة والاطمئنان إلى حسن سير العملية، والتزام الشريك بالشروط المتفق عليها في العقد، وكذلك المساهمة في التغلب على أي مشكلات تواجهه منذ نشأة العملية إلى نهايتها.²³

أنواع المشاركة:

وتأخذ المشاركة في البنك الإسلامي عدّة طرق لتنفيذها، حسب الصيغة التي تحكم العقد وتتمثل أنواع المشاركة في أربعة أنواع هي²⁴:

²³ . المعهد المصرفي، برنامج أساسيات العمل المصرفي حسب المفاهيم الشرعية، الرياض، 2003، ص8.

²⁴ . مصطفى طایل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، طنطا، مطابع غباشي، 2007، ص192.

- المشاركة المباشرة:

ويدخل فيها البنك الإسلامي شريكاً في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض، حتى بالنسبة للمشروع الواحد وتختص بنوع أو عدد معين من السلع. ويطلب البنك مساهمة مالية من الشريك تتراوح بين 25 و 40% تبعاً لنوع العمليات (تجارة داخلية أو خارجية) ، وفي هذه الحالة توزع الأرباح بين الطرفين كل حسب مساهمته في رأس مال الصفقة بعد القيام بتخصيص جزءاً من الأرباح للشريك نظير إدارته للعملية وتسويق وتوزيع السلعة، وقد تقول ملكية هذا النوع من المشاركة إلى الشريك إذا رغب في شراء نصيب البنك بموجب عقد جديد.

- المشاركة في رأس مال مشروع:

تسمى المشاركة التشغيلية في رأس مال المشروع أو المساهمة في تمويل رأس مال المشروع حيث يقوم البنك بتقييم أصول الشريك ليحدد حجم التمويل الذي سيقدمه، ويشترط ألا تقل مساهمة الشريك عن 15% من جملة رأس مال المشروع الذي سيتم تشغيله، هذا وفي المجال الصناعي فإن البنك لا يشترط على الشريك تقديم أي مساهمة مالية، إذ أن مساهمته في هذه الحالة تكون هي الأصول التي تم تقييمها وتمثل حصة الشريك، بالإضافة إلى جهده الإداري.

- المشاركة الدائمة:

يتمثل هذا الأسلوب في تقديم المشاركين المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، بحيث يصبح كل مشارك ممتلكاً حصة في رأس المال بصفة دائمة ومستحقاً لنصيبه من الأرباح، وتستمر هذه

المشاركة في الأصل إلى حين انتهاء الشركة، ولكن يمكن لسبب أو لآخر أن يبيع أحد المشاركين حصّته في رأس المال للخروج من المشروع.²⁵

- المشاركة المتناقصة:

تعتبر المشاركة المتناقصة من الأساليب الجديدة التي استحدثتها البنوك الإسلامية، وهي تختلف عن المشاركة الدائمة في عنصر واحد هو الاستمرارية، فالبنك الإسلامي في هذا الأسلوب يتمتع بكامل حقوق الشريك العادي وعليه جميع التزاماته، غير أنّه لا يقصد منذ التعاقد - البقاء والاستمرار في المشاركة إلى حين انتهاء الشركة، بل إنّهُ يعطي الحق للشريك ليحل محله في ملكية المشروع، ويوافق على التنازل عن حصّته في المشاركة دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها.²⁶

(2) التمويل من خلال المضاربة (المفهوم والشروط والتطبيقات):

المفهوم:

"المضاربة اسم مشتق من الضرب في الأرض بمعنى السير فيها وفي القاموس المحيط: ضارب له أي اتجر في ماله"²⁷.

"هي أن يكون المال لأحدهما، ويعمل الآخر على قسم معلوم من الربح، وتكون الوضعية على المال".²⁸

²⁵ . عز الدين خوجه، أدوات الاستثمار الإسلامي (ط3)، جدة، مجموعة دلة البركة إدارة التطوير والبحوث، 2002، ص97.

²⁶ عز الدين خوجه، أدوات الاستثمار الإسلامي (ط3)، جدة، مجموعة دلة البركة إدارة التطوير والبحوث، 2002، ص107.

²⁷ . الفيروز ابادي، القاموس المحيط (ج1)،

²⁸ . احمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت، دار الجيل، 1981، ص427.

"هي عقد على المشاركة في الاتجار بين مالك لرأس المال، وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة، ويوزع الربح فيها في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، وأما الخسارة إذا وقعت فيتحملها رب المال وحده ويخسر المضارب جهده أو عمله أي أن رأس المال من طرف والإدارة من طرف آخر"²⁹.

الشروط:

تنقسم شروط صحة عقد المضاربة إلى ثلاث مجموعات تتعلق أولها برأس المال، والثانية بالعمل، وتعلق الثالثة بالربح:

1. الشروط المتعلقة برأس المال:³⁰

1. أن يكون رأس المال نقوداً، وقد أجاز بعض الفقهاء أن يكون رأس مال المضاربة من العروض مثل البضاعة، ومعدات وتجهيزات مستغلة كالسفينة تدفع للصياد ليعمل فيها، ويكون صافي الإيراد بينهما وبين رب العمل.

2. أن يكون رأس المال معلوم القدر والجنس والصفة عند التعاقد.

3. ألا يكون ديناً في ذمة المضارب.

2. الشروط المتعلقة بالعمل:³¹

1. أن يتم تسليم رأس المال المضاربة للمضارب وإطلاق يده فيه على ألا يكون قبض المال من قبل المضارب قبض ضمان إلا في حال تعدي المضارب على هذا المال أو تقصيره بالتصرف فيه.

²⁹ . وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دمشق، دار الفكر، 2002، ص438.

³⁰ . رضا سعد الله، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المملكة المغربية، المحمدية، المعهد الإسلامي

للبحوث والتنمية، 1990، ص277،

³¹ . محمود الوادي، حسين سمحان، المصارف الإسلامية، عمان، دار المسيرة، 2009، ص92.

2. أن يكون العمل مشروعاً مما تجوز فيه المضاربة، وحسب شروط عقد المضاربة.

3. الشروط المتعلقة بالربح:³²

1. أن يكون مقداراً معلوماً لكل من المضارب ورب المال "لأن المعقود عليه هو الربح وجهالة المعقود عليه توجب فساد العقد"
2. أن تكون النسبة المشروطة لكل منهما حصة شائعة من الربح، لا من رأس المال، فلو جعلت مقدار من رأس المال أو منه ومن الربح فسدت المضاربة، لأن المضاربة شركة في الربح وحده، والربح هو المعقود عليه فيها بين الطرفين.
3. ألا يكون نصيب كل من المضارب أو رب المال مقداراً محدداً من الربح.

التطبيقات:

يستخدم عقد المضاربة في التمويل المصرفي المعاصر لاجتذاب مدخرات الجمهور فيما يعرف: بالمضاربة الاستثمارية وكذلك لتمويل العملاء وتوفير السيولة النقدية لهم فيما يعرف: بالمضاربة التمويلية.³³

1- المضاربة المنتهية بالتملك:

وهي مضاربة استثمارية وبين المصرف وعميله، حيث يكون المصرف هو صاحب المال، ويحق للمضارب (العميل) الحلول محل المصرف في الملكية دفعة واحدة، أو على دفعات، حسب الشروط.

³² . حسن الأمين، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، الرياض، المعهد الإسلامي للبحوث والتنمية، 2000، ص28.

³³ . صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص289.

ولهذه المعاملة العناصر التالية:

- شركة مضاربة في بدايتها.
- وعد من المصرف ببيع حصة للمضارب.
- بيع المصرف حصة الشريك جزئياً أو كلياً (فالمضارب يصبح شريكاً في السلعة عندما يدفع أو قسط، بالإضافة لكونه مضارباً).
- شركة عنان ومضاربة عند تسديد المضارب أول حصة للمصرف.

2- المضاربة المشتركة:

وهي تقوم على أساس أن يعرض المصرف الإسلامي - باعتباره مضارباً - على أصحاب الأموال استثماراً مدخراتهم لهم، كما يعرض المصرف -باعتباره صاحب المال أو وكيلاً عن أصحاب الأموال على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار رأس المال المتجمع لديه في مشروعاتهم، على أن توزع الأرباح حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة، وتقع الخسارة على أصحاب الأموال ويجوز للمصرف كمضارب خلط أموال المستثمرين ببعضها، وبماله أجاز ذلك جمهور الفقهاء، وهذه المعاملة جائزة لأن المضارب (المصرف) يجوز له أن يضارب بشرط أن يكون ذلك بإذن صاحب المال، وهذا عند جمهور الفقهاء.³⁴

³⁴ . صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص291.

3) التمويل بالمربحة (المفهوم والشروط والأساليب):

المفهوم:

تعرف عقود المربحة "بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشترت به مع زيادة ربح معلوم".³⁵

ويعرفها آخرون بأنها "بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح"³⁶

شروط صحة عقد المربحة:³⁷

- 1- علم المشتري بالثمن الأول في مجلس العقد.
- 2- العلم بمقدار الربح والخسارة في مجلس العقد.
- 3- أن يكون رأس المال الأول وكذلك الربح والخسارة من الدراهم والدنانير أو المتاليات.

4- أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا.

5- أن يكون العقد الأول صحيحاً.

المربحة المركبة:

مفهومها:

هي قيام من يريد شراء سلعة معينة بالطلب من طرف آخر (المصرف الإسلامي) بأن يشتري سلعة معينة ويعدده بأن يشتريها منه بربح معين، ويسمى من يريد السلعة بالامر بالشراء، أما الطرف الآخر (المصرف الإسلامي) فيسمى المأمور بالشراء أو البائع.

مراحلها:

1. المرحلة الأولى: وعد من الأمر بالشراء للمأمور بأن يشتري منه السلعة التي

أمره بشرائها بعد أن يمتلكها.

³⁵ . صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص173.

³⁶ . المعهد العالمي للفكر الإسلامي، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، المجلد الثالث، القاهرة، دار السلام، 2009، ص369.

³⁷ . صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص174.

2. المرحلة الثانية: إبرام عقد البيع الأول بين المأمور بالشراء والبائع الأول.

3. المرحلة الثالثة: إبرام عقد البيع الثاني بين الأمر بالشراء والمأمور بالشراء.

وللمرابحة المركبة عدة ضوابط يجب أن تتسم بها:

1. أن تدخل السلعة المأمور بشرائها في ملكية المصرف وضمانه قبل انعقاد العقد

الثاني مع العميل.

2. ألا يكون الثمن في بيع المرابحة قابلاً للزيادة في حال العجز عن السداد.

3. ألا يكون بيع المرابحة ذريعة للربا بأن يقصد المشتري الحصول على المال،

ويتخذ السلعة وسيلة لذلك.³⁸

(4) الإجارة (التأجير):

بموجب هذا العقد يقوم البنك الإسلامي بتمويل المعدات والمنشآت التي يطلبها العميل

على أن يقوم باستئجارها ضمن شروط يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

الإجارة تشبه المرابحة لكن العقد فيها "وهي أحد أشكال التوظيف الذي تقوم بها البنوك

الإسلامية وذلك من خلال شراء الأصول والمعدات والآلات الصناعية والسفن

والطائرات...الخ، ثم تقوم بتأجيرها لمن يستخدمها من رجال الأعمال وأصحاب

المصانع والمنتجين مقابل دفع أقساط محددة للبنك وقد تؤول الملكية في نهاية عقد

التأجير إلى المستأجر إذا رغب ذلك" واقع على بيع المنفعة، وتعتبر وسيلة استثمارية

مرنة ومناسبة للمتعاملين مع البنوك الإسلامية.

المفهوم:

"وهي أحد أشكال التوظيف الذي تقوم بها البنوك الإسلامية وذلك من خلال شراء

الأصول والمعدات والآلات الصناعية والسفن والطائرات...الخ، ثم تقوم بتأجيرها لمن

³⁸ . صالح العلي، المؤسسات المالية الإسلامية، دمشق، دار النوادر، 2008، ص180.

يستخدمها من رجال الأعمال وأصحاب المصانع والمنتجين مقابل دفع أقساط محددة للبنك وقد تؤول الملكية في نهاية عقد التأجير إلى المستأجر إذا رغب ذلك³⁹

أنواع الإجارة:

- الإجارة التشغيلية:

تقوم البنوك الإسلامية بتأجير معدات وآلات لمن يطلب خدماتها في القطاعات الزراعية والصناعية والخدمية بصفة خاصة وفق عقد الإجارة، بمعنى أن تقوم البنوك الإسلامية، مثلاً بتأجير الجرارات والحاصدات للشركات الزراعية أو تأجير آلات البناء والحفر والتشييد لشركات المقاولات، وقد لاقت هذه الصيغة قبولاً، وذلك بعد أن ارتفعت أثمان هذه المعدات الرأسمالية.

أي أنه بموجب هذا الأسلوب يمتلك البنك هذه المعدات ثم يتولى إيجارها لأي جهة ترغب فيها بهدف تشغيلها خلال مدة محدّدة يتفق عليها، وبانتهاء تلك المدة تعود تلك المعدات والآلات إلى حيازة البنك ليجت من جديد عن مستخدم آخر يرغب في استئجارها.⁴⁰

- الإجارة التمليلية:

تعتبر الإجارة التمليلية أو الإجارة المنتهية بالتمليك من الأساليب الجديدة التي طبقتها البنوك الإسلامية، وهي تتميز بكون البنك لا يقتني الموجودات والأصول انطلاقاً من دراسة السوق والتأكد من وجود رغبات لها، بل إنه يشتريها استجابة لطلب مؤكّد من أحد عملائه لتملّك تلك الأصول عن طريق الإجارة المنتهية بالتمليك، وعليه فإنّ تلك الأصول المؤجّرة لا تبقى في ملكية البنك بعد نهاية عقد الإجارة كما هو الحال في

³⁹ . محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية (مدخل مقارن)، المعمورة، مطبعة الإشعاق الفنية، 1998، ص576.

⁴⁰ . مصطفى طایل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، طنطا، مطابع غباشي، 2007، ص207.

الإجارة التشغيلية وإنّما هي تنتقل هنا إلى ملكية المستأجر، ويحتسب البنك الأجرة الإجمالية غالبا على أساس تكلفة الموجودات بالإضافة إلى ربحه، وتقسّط الأجرة بعد ذلك على فترات يتفق عليها.

ونجد أنّ عمليات الإجارة التشغيلية تتناسب الأصول والموجودات ذات القيمة العالية التي تتطلّب مبالغ كبيرة لامتلاكها، بالإضافة إلى الوقت الطويل اللازم لإنتاجها، ومثال على تلك الأصول الطائرات والسفن التي يزيد الطلب عليها بأسلوب الإجارة التشغيلية نتيجة ارتفاع تكلفتها وطول مدّة صنعها.⁴¹

أمّا بالنسبة لعمليات الإجارة التمليلية فهي تستخدم في مجال العقارات وأجهزة الكمبيوتر والآلات والمعدّات المختلفة، وهي بهذا الأسلوب توفّر للعملاء قدراً من الحرّية في اقتناء الموجودات من المصادر التي يختارونها على أساس خبرتهم وتقديرهم الخاص.

⁴¹ . عز الدين خوجة، أدوات الاستثمار الإسلامي (ط3)، جدة، مجموعة دلة البركة إدارة التطوير والبحوث، 2002، ص81.

المبحث الثاني: المصارف التقليدية والإسلامية في سورية:

أولاً: المصارف الحكومية في سورية:⁴²

يبلغ عدد المصارف الحكومية في سورية 6 مصارف فقد عرفت سوريا النظام النقدي والمصرفي الحديث مع صدور المرسوم التشريعي رقم 87 تاريخ 1953/3/28 الذي أدى إلى قيام مجلس النقد والتسليف وإنشاء مصرف سورية المركزي في 1956/8/1. ولقد عرفت سورية منذ التأسيس إلى اليوم مرحلتين مختلفتين:

• الأولى: 1953 1962

تميزت بتطورات هامة وسريعة غيرت من بنية وملكية وتوجه القطاع المصرفي، أهمها : تحول جميع المصارف العاملة في سورية عام 1959 إلى شركات مساهمة لا يقل رأسمال المصرف فيها عن 3 مليون ل. س. أما تم تحديد مساهمة رأس المال الأجنبي بنسبة 25 بالمائة، وذلك لإفساح المجال كأثر للمساهمين المحليين والعرب. صدور القانون رقم 11 تاريخ 1961/3/8 الذي منحت بموجبه المؤسسة الاقتصادية السورية حق المساهمة في رأسمال جميع المصارف الخاصة بنسبة 35 بالمائة لتعزيز دور الدولة في توجيه السياسة المصرفية. وترك للمستثمرين العرب حق المساهمة بنسبة 25 بالمائة من رأسمال المصارف .

⁴² قام الباحث بجمعها من جداول المصرف المركزي والبيانات التي تنشرها المصارف.

صدور القانون رقم 117 تاريخ 1961/7/20 الذي أمم جميع المصارف وشركات التأمين العاملة في سورية وحول أسهمها إلى سندات اسمية على الدولة لمدة خمسة عشر سنة بفائدة 4 في المائة.

صدور القانون رقم 12 في 1962/5/28 الذي ألغى تأمين المصارف السورية وفروع المصارف العربية ولكن أبقى على تأمين فروع المصارف الأجنبية .

• الثانية: منذ عام 1963 - حزيران/ يونيو 2001

بعد قيام ثورة الثامن من آذار 1963، صدر المرسوم التشريعي رقم 37 تاريخ 1963/5/2 الذي أمم جميع المصارف العاملة في سورية وحول ملكيتها إلى الدولة. ولقد تميزت هذه الفترة بما يلي :

استقرار التشريع المصرفي على مدى أربعة عقود تقريبا، بعد التقلبات الحادة التي عرفها القطاع المصرفي في السابق. كما تم إعادة تنظيم المصارف على أساس التخصص المصرفي، حيث نظم القرار الوزاري رقم 813 تاريخ 1966/10/29 تكوين مجالس الإدارة للمصارف المؤممة وتسمية المديرين لها. كما تم دمج المصارف الموجودة في خمس مجموعات مصرفية: تجاري، صناعي، عقاري، زراعي وتسليف شعبي .

تم تثبيت أسعار الفوائد المخفضة الدائنة والمدينة منذ عام 1981 لدعم الإنتاج المحلي والحفاظ على مستوى النمو الاقتصادي .

توقفت اجتماعات مجلس النقد والتسليف منذ عام 1983، كما لم يتم تفعيل نشاط المصرف المركزي في سورية. وبالتالي، تركزت السياسة النقدية وتسعير الفوائد لدى اللجنة الاقتصادية من قبل مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

بدأ منذ منتصف العام 2011 تحول إيجابي لتطوير الوضع المصرفي والمالي، حيث تم تحديث وإصدار عدة قوانين مصرفية ومالية مهمة، ومن المنتظر أن تتم متابعة عملية التحديث في المستقبل.

المصرف التجاري السوري:

تم تأسيس المصرف التجاري السوري في بداية عام 1967 ليخدم النشاط الاقتصادي والتجاري السوري. ويبلغ رأسمال المصارف في عام 2001 (4 مليار ليرة سورية)، وله 49 فرعاً في كافة المحافظات والمدن الرئيسية في سورية، و5 فروع في المناطق الحرة، بالإضافة إلى 93 كوة للصرافة، كما يبلغ عدد العاملين في المصرف 3935 موظفاً. وقد بلغ مجموع موجودات المصرف ما يوازي 10.2 مليار دولار أميركي عام 1999، وصافي ودائع القطاع الخاص 3.8 مليار دولار، كما بلغ عدد حسابات الودائع 386 ألف حساب للقطاع الخاص، أي بمعدل إيداع 9,800 دولار لكل حساب.

تشمل التسهيلات المصرفية التي يمنحها المصرف بالليرات السورية أو العملات الأجنبية حسم السندات التجارية، وشراء سندات السحب للإطلاع، والقروض والسلف بأنواعها، والحسابات الجارية المدينة، والاعتمادات المستندية، والكفالات وخطابات الضمان، والقبولات. ويحدد مجلس إدارة المصرف النسب القصوى لكل نوع من أنواع التسهيلات المصرفية التي يمكن منحها للزبائن.

كما يقدم المصرف خدمات مصرفية متنوعة وعديدة تشمل أهمها قبول الودائع بالعملات الأجنبية أو السورية، إصدار الحوالات والشيكات وكتب الاعتمادات

الشخصية وبطاقات الاعتمادات، شراء وبيع العملات الأجنبية، عمليات الأسهم والسندات والأوراق المالية، وتأجير الصناديق الحديدية.

المصرف الزراعي التعاوني:

يعتبر المصرف الزراعي التعاوني أقدم المصارف السورية العاملة فقد تأسس عام 1888، وقد بلغ رأسماله 10 مليارات ليرة سورية بموجب المرسوم التشريعي رقم /30/ لعام 2005، وقد تخصص المصرف الزراعي التعاوني منذ تأسيسه بالائتمان الزراعي، وأدى دوراً حيوياً وهاماً في عملية التنمية الزراعية في سورية عبر تاريخه الطويل، وساهم بشكل كبير وفاعل في تنمية الريف السوري، ومما ساعد المصرف على أداء هذا الدور انتشاره الواسع الذي يغطي جميع المناطق الريفية

يتمتع المصرف الزراعي التعاوني بشبكة فروع واسعة الانتشار بلغت 108 فرعاً عام 1999. يتركز نشاط المصرف على التسليف الزراعي الذي بلغ 603 مليون دولار في 1999 بنسبة 350 في المائة من صافي الودائع، حيث استفاد منها 431 ألف مقترض. لكن تسليفات المصرف سجلت تراجعاً فعلياً في السنوات الأخيرة، في ظل هبوط الإنتاج الزراعي في سورية بشكل عام، الذي انخفض عام 1999 وحده بنسبة

15 في المائة. وقد حدد المصرف وظائفه الرئيسية كالتالي:

- القيام بجميع عمليات الإقراض والتسليف الزراعي النقدي والعيني لكافة القطاعات الاقتصادية (العام التعاوني والخاص).
- تشجيع إنشاء الجمعيات التعاونية الزراعية، وبصورة خاصة الجمعيات التعاونية الزراعية المتعددة الأغراض التي يكون التوفير والتسليف من أغراضها الرئيسية.

- تشجيع التوفير الزراعي وقبول جميع الودائع، والقيام بالعمليات المصرفية التي تتطلبها أعمال الجمعيات التعاونية الزراعية.
- تعزيز كافة المشاريع الزراعية التي تؤدي إلى دعم التعاون الزراعي والاقتصادي الزراعي في سورية ومن أجل رفع مستوى الريف وتطويره.
- تنشيط الملكيات والاستثمارات الصغيرة، ومنح امتيازات خاصة للجمعيات التعاونية الزراعية وخصها بالأفضلية في عمليات الإقراض والتسليف.
- توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي بالكميات والنوعيات والمواعيد المناسبة.
- تشجيع المنتجين الزراعيين على تطوير عمليات الاستثمار للموارد الطبيعية الزراعية بشكل أفضل كاستخدام المكننة بهدف زيادة المردود.

المصرف العقاري:

تأسس المصرف عام 1966، ويبلغ رأسماله المصرح 1000 مليون ل.س.، والمدفوع 600 مليون ل.س.، ولديه 15 فرعاً، منها اثنان في مدينة دمشق والباقي في المحافظات الأخرى. وتساهم في رأسمال المصرف المدفوع عدة مؤسسات من القطاع العام هي كالتالي :

- مصرف سورية المركزي: 5 مليون ل.س .
- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية: 4 مليون ل.س .
- المصرف التجاري السوري: 3 مليون ل.س .
- صندوق تقاعد موظفي ومستخدمي البلديات: 1.5 مليون ل.س .
- البلديات من الدرجتين الأولى والثانية: مليون ل.س .
- المؤسسة العامة السورية للتأمين: 0.5 مليون ل.س .

صندوق الدين العام: 585 مليون ل.س.، بالإضافة إلى 400 مليون ل.س. من رأس المال غير المدفوع .

يهدف المصرف العقاري إلى دعم الحركة العمرانية، وتنشيط بناء الشقق السكنية والمنشآت السياحية والتجارية والصناعية والحرفية والمستشفيات والمدارس، إلخ. تشجيع تأسيس الجمعيات التعاونية وتنشيطها ومدها بالقروض التي تساعد على تنفيذ مشاريعها العمرانية والسكنية. ويمنح المصرف القروض للأفراد من أجل إنشاء أو إكمال أو شراء المساكن والمكاتب التجارية والعلمية والمهنية لا سيما أصحاب الدخل المحدود .

هو يقوم بجميع العمليات المصرفية الداخلة ضمن اختصاصه وخاصة قبول الودائع وتشجيع الادخار ومنح الكفالات. ويعتبر المصرف متقدماً نسبياً في استخدام الأنظمة المعلوماتية مقارنة مع المصارف الأخرى، مما سمح له أن يكون أول مصرف في سورية يدخل الصراف الآلي، وذلك في أواخر شهر نيسان 2001 في مركزه الرئيسي.

المصرف الصناعي :

أحدث المصرف عام 1958 وبأشر أعماله في آذار 1959 بهدف تقديم التسهيلات الائتمانية إلى الصناعيين والحرفيين من القطاعين الخاص والعام، كالتالي:

- القروض القصيرة الأجل لمدة لا تتجاوز السنة لتمويل رأس المال العامل وشراء المواد الأولية وتأمين مستلزمات الإنتاج .

- القروض المتوسطة الأجل والتي تزيد مدتها عن السنة ولا تتجاوز الخمس سنوات لتمويل حاجات تأسيس الصناعات والحرف إن كان لشراء الآلات والتجهيزات أو لإقامة أو شراء الأبنية لأغراض الصناعة أو الحرفة.

- القروض الطويلة الأجل والتي تزيد مدتها عن الخمس سنوات ولا تتجاوز العشر سنوات من أجل تأسيس الصناعات أو الحرف إن كان لشراء الآلات والتجهيزات أو لإقامة أو شراء الأبنية لأغراض الصناعة أو الحرفة.
- الحسابات الجارية المدينة للقطاعين العام والمشارك والمجموعات التعاونية والحرفية فقط لتأمين احتياجاتها الضرورية من الأموال النقدية وضمن حدود ضيقة وتكون هذه الحسابات دائمة الحركة.
- حسم السندات التجارية والصناعية وشراء الشيكات والسحوبات.
- السلف على عقود التصدير ووثائق الشحن للتصدير وذلك بنسبة معينة من قيمة كل شحنة مصدرة.
- التسهيلات غير النقدية كالكفالات والقبولات.
- تمويل خريجي الكليات الجامعية والمعاهد المتوسطة في الهندسة الميكانيكية والكهربائية والمعاهد المتوسطة والثانوية الصناعية ومراكز التدريب المهني بموجب أحكام خاصة تشجيعية.
- تمويل المخترعين الذين تتعلق اختراعاتهم بالحقل الصناعي بموجب أحكام خاصة تشجيعية.
- القيام بالتمويل لقاء الادخار الصناعي بمبالغ محددة تتناسب ومبلغ الادخار ومدته بموجب أحكام تشجيعية.
- المساهمة في تأسيس شركات مساهمة وطنية صناعية واستثمارية وشراء أسهم وسندات شركات صناعية وطنية، على ألا يتجاوز مجموع هذه المساهمة نصف رأسمال المصرف مضافا إليه الاحتياطات والاستهلاكات.

وتغلب تسليفات المصرف إلى القطاع الخاص والحرفي على مجمل تسليفاته، حيث بلغت نسبتها 91 في المائة من إجمالي التسليفات عام 1999، وهي نفس مستوى المتوسط العام لهذه التسليفات للفترة 1990-1999.

مصرف التسليف الشعبي:

تأسس عام 1966، ويبلغ رأسماله الاسمي 800 مليون ل.س، ورأسماله المدفوع 210 مليون ل.س. يهدف المصرف إلى تقديم التسهيلات الائتمانية بمختلف أنواعها إلى صغار التجار والصناعيين والحرفيين والمهنيين وذوي الدخل المحدود. وقد عدل نظام عمليات المصرف مرات عديدة بحيث أصبح يشمل تمويل كافة الفعاليات التي لا تمولها المصارف المتخصصة الأخرى بالإضافة إلى تمويل أصحاب المشاريع المشمولة بأحكام المرسوم رقم (10) لعام 1991. كما يقوم المصرف بإصدار الكفالات والقبولات والشيكات وغيرها من الخدمات المصرفية، إلى جانب قبول الودائع وإصدار شهادات الاستثمار بمجموعاتها الثلاث.

وقد بلغ رصيد شهادات الاستثمار لدى المصرف 5.29 مليار ل.س. عام 1999، منها نسبة 1.56 في المائة للأفراد، و 40 في المائة لمؤسسات القطاع العام و 9.3% لمؤسسات القطاع الخاص. ويلاحظ تراجع دور المصرف التسليفي في السنوات الأخيرة، حيث استقرت نسبيا التسليفات الممنوحة بين عامي 1997 و 1999، في مقابل استمرار نمو ودائعه مما أدى إلى انخفاض معدل التسليفات إلى الودائع لديه من 6.51 في المائة عام 1995 إلى 9.39 في المائة عام 1999. وقد أدى ذلك إلى تسجيل المصرف عام 1999 خسارة محدودة بقيمة 17 مليون ل.س. مقابل ربح بقيمة 152 مليون ل.س. عام 1998، وذلك مع تشدد المصرف في منح القروض نتيجة

ارتفاع الديون المستحقة وغير المدفوعة للقطاعات الإنتاجية، في حين ارتفعت القروض الممنوحة لذوي الدخل المحدود والتي يبلغ معدل الفائدة عليها 7 في المائة أي أقل من معدل الفائدة المدفوع على ودائع التوفير البالغ 8 في المائة. وقد ترافق ذلك أيضاً مع تغير تدريجي في بنية موجودات المصرف، حيث تضاعفت الاستثمارات المالية والمساهمات حوالي أربع مرات بين عامي 1992 و1999، لتصل في عام 1999 إلى 2.12 مليار ل.س. أي أقل بقليل من مجموع القروض الممنوحة والبالغ 6.12 مليار ل.س. كما زاد حجم النقد والودائع لدى المصرف المركزي وحصلتهما من مجموع الموجودات خلال الفترة من 2.6 في المائة إلى 5.29 في المائة. وإذا أضفنا الودائع لدى المصارف المقيمة ترتفع نسبة السيولة الجاهزة من مجموع الموجودات إلى 8.10 % و 5.33 % على التوالي.

المؤسسة العامة لصندوق توفير البريد:

أحدثت المؤسسة العامة لصندوق توفير البريد بموجب المرسوم التشريعي رقم 119 تاريخ 1963/7/31 وتحولت إلى مصرف التوفير اعتباراً من 2000/10/21. تتمثل وظيفتها الرئيسية بقبول ودائع التوفير وإدارتها واستثمارها، وتمنح معدلات فائدة ثابتة كالتالي:

- حسابات توفير 8 في المائة
- حسابات جارية 8 في المائة
- حسابات أطفال 10 في المائة، تم تخفيضها إلى 9 في المائة اعتباراً من 2001/7/24.
- ودائع لأجل لمدة ستة أشهر 8,5 في المائة
- ودائع لأجل لمدة سنة 9 في المائة

وتعفى من رسوم الطوابع جميع عمليات المؤسسة والمعاملات المتعلقة بها سواءً منها ما يعود إلى المودعين أو إلى المؤسسة نفسها، كما تعفى من ضريبة الدخل على ريع رؤوس الأموال المتداولة جميع الفوائد الناجمة عن الأموال المودعة. كما يجري الصندوق سحباً دورياً آلاً ثلاثة أشهر على حسابات العملاء، حيث تمنح الربحين جوائز تقديرية عديدة.

وتوظف المؤسسة معظم مواردها وبنسبة تتجاوز 85 في المائة من صافي ودائع العملاء، في استثمارات متنوعة تشمل السندات وشهادات الاستثمار والمساهمات فياسهم الشركات، إلى جانب بعض الاستثمارات العقارية. وقد توزعت هذه الاستثمارات عام 1997 كالتالي:

- صندوق الدين العام الداخلي 988,18 مليون ل.س.
- شهادات استثمار 984,1 مليون ل.س.
- شركة الكرنك 62,2 مليون ل.س.
- شركة الشرق للسياحة والنقل 30 مليون ل.س.
- شركة باب الفرج للسياحة والفنادق 25 مليون ل.س.
- استثمارات عقارية 13,9 مليون ل.س.

ثانياً: المصارف التقليدية الخاصة في سورية: 43

لقد صدر القانون رقم (28) بتاريخ 2001/4/16م الخاص بتأسيس مصارف خاصة في سورية على شكل شركات مساهمة مغلقة سورية خاصة أو على شكل شركات مشتركة مساهمة مغلقة سورية يساهم فيها القطاع العام المصرفي والمؤسسة العامة السورية والمؤسسات الادخارية الأخرى بناء على قرار من مجلس الوزراء بنسبة (25%) من رأس مالها، وتمارس نشاطاتها بإشراف مصرف سوريا المركزي ومراقبته. وبهذا القانون تم الترخيص لمصرف بيمو السعودي - الفرنسي في سورية بتاريخ 2003/4/30م ليكون المصرف الثامن في سورية بعد المصارف العامة، والمصرف الخاص الأول.

ويبين الجدول رقم (1) المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية حتى تاريخ 2010/9/30م حسب بيانات مصرف سورية المركزي.

الجدول رقم (1): قائمة المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية:

اسم المصرف	قرار الترخيص
بنك بيمو السعودي الفرنسي	رقم 18 تاريخ 3042003
بنك سوريا والمهجر	رقم 20 تاريخ 3042003
البنك الدولي للتجارة والتمويل	رقم 19 تاريخ 3042003
البنك العربي - سوريا	رقم 34 تاريخ 2292004 والمعدل بالقرار رقم 28 تاريخ 412005
بنك عودة - سورية	رقم 22 تاريخ 162005 والمعدل بالقرار رقم 41 تاريخ 2162007
بنك بيبيلوس - سوريا	رقم 11 تاريخ 1032005

43 . قام الباحث بجمعها من جداول المصرف المركزي والتقارير السنوية التي تنشرها المصارف.

بنك سوريا والخليج	رقم 32 تاريخ 1342006
بنك الأردن - سوريا	رقم 36 تاريخ 2752007
بنك فرنسبنك - سورية	رقم 32 تاريخ 752007
بنك الشرق	رقم 26 تاريخ 1042008
بنك قطر الوطني - سورية	رقم 5/م وتاريخ 862009 والمعدل بالقرار رقم 19/م وتاريخ 2009/2/12

تقرير المصرف المركزي للمصارف الخاصة المرخصة في سورية.

ويلاحظ الباحث أنه تم الترخيص لأحد عشر مصرف خاص تقليدي ابتداءً من عام 2003م ليكونوا (3) ثلاثة مصارف في العام 2003م، ومصرف واحد في عام 2004م، ومصرفين في 2005م، ومصرف واحد في عام 2006م، ومصرفين في عام 2006م، ومصرف واحد في كل من العامين 2008م و2009م.

- بنك بيمو السعودي الفرنسي:

تأسس بنك بيمو السعودي الفرنسي في العام 2004 كأول بنك سوري خاص منذ 40 عاماً في الجمهورية العربية السورية متّخذاً اسم مؤسسيه: بنك بيمو اللبناني ش.م.ل. والبنك السعودي الفرنسي، وهو الاسم التجاري لشركة سورية مساهمة مغفلة تعمل وفق المعايير العالمية العالية.

خلال السنوات التسع التي تلت تأسيسه، وبخطوات ثابتة نما البنك مكانة وحجماً وأصبح من المؤسسات المالية الرائدة، ومساهماً أساسياً في تمويل النشاطات التجارية والصناعية والعقارية على مستوى الشركات والأفراد، ملتزماً بتطوير هذه القطاعات بشكل خاص والاقتصاد السوري بشكل عام، بالإضافة إلى أن قسم التجزئة المصرفية

في بنك بيمو السعودي الفرنسي يعمل جاهداً ليقدم لعملائه أوسع مجموعة من المنتجات والخدمات بما فيها القروض والودائع وخدمات إدارة الأموال النقدية.

وينتشر المصرف في 13 محافظة ليصل عدد فروعه 39 فرعاً.

يبلغ رأس مال المصرف المصرح به والمكتتب به والمدفوع 5 مليار ل.س مقسم الى 10 مليون سهم بقيمة اسمية 500 ل.س للسهم، وجميع أسهم المصرف الاسمية تقسم إلى قسمين:

فئة أ : وهي الأسهم التي لايجوز تملكها إلا من قبل أشخاص سوريين طبيعيين أو معنويين وتسدد قيمتها بالليرة السورية باستثناء السوريين المقيمين في الخارج الذين يتوجب عليهم تسديد قيمة اكتتابهم بالعملات الأجنبية بسعر الصرف السائد في الأسواق المجاورة.

فئة ب: وهي الأسهم التي يجوز تملكها من قبل أشخاص طبيعيين أو معنويين عرب أو أجانب وتسدد قيمتها بالعملات الأجنبية بسعر الصرف السائد في الأسواق المجاورة.

يمتلك بنك بيمو - لبنان ما نسبته 22% من رأس مال المصرف من خلال تملكه لأسهم من الفئة ب، ويمتلك البنك السعودي الفرنسي ما نسبته 27% من رأس مال المصرف من خلال تملكه لأسهم من الفئة ب.

وبتاريخ 4 كانون الثاني 2010 صدر القانون رقم 3 المتضمن تعديل بعض أحكام مواد القانون رقم 28 لعام 2001 والمرسوم رقم 35 للعام 2005 الذي يتضمن زيادة الحد الأدنى لرأس مال المصارف العاملة في سورية ليصبح 10 مليار ل.س فيما يخص المصارف التقليدية ، وقد منح المصارف المرخصة مهلة ثلاث سنوات لتوفيق أوضاعهم ثم تم تمديد المهلة الى 4 سنوات بموجب القانون رقم 17 لعام 2011.

- المصرف الدولي للتجارة والتمويل:

المصرف الدولي للتجارة والتمويل هو شركة مساهمة مغفلة سورية خاصة، تم تأسيسه في 4 كانون الأول عام 2003 سجل تجاري رقم 13885 ورقمه 10 في سجل المصارف بوصفه مصرفاً خاصاً.

تأسس المصرف برأسمال مليار ونصف ل.س موزع على 3 مليون سهم بقيمة اسمية 500 ل.س للسهم الواحد وتم زيادة رأسماله ليصل إلى 3 مليار ل.س بنهاية عام 2007 ثم زاد رأس المال إلى 5 مليار ل.س في عام 2010 موزعة على 10 مليون سهم، وتمت تجزئة القيمة الاسمية للسهم من 500 ل.س إلى 100 ل.س للسهم الواحد في عام 2011 وفق متطلبات قانون الشركات لعام 2008.

يمتلك بنك الاسكان للتجارة والتمويل الأردن ما نسبته 49.06% من رأس مال المصرف من خلال تملكه لأسهم الفئة ب. يساهم المصرف بنسبة 85% في شركة المركز المالي الدولي للخدمات والوساطة المالية والتي يبلغ رأسمالها 100 مليون ل.س. وللمصرف 30 فرعاً في 11 محافظة.

- البنك العربي - سورية:

الاسم: البنك العربي - سورية ش.م.م

الرمز على شبكة السويفت : ARBXSUDA

المجموعة الأم : مجموعة البنك العربي - مساهمة بنسبة 49 % من رأس المال

الصفة : شركة مساهمة مغفلة وفق القانون رقم 28 لعام 2001

الترخيص : قرار رئيس مجلس الوزراء السوري رقم /34/ تاريخ 2004/9/22

السجل التجاري : 14279 دمشق - 24/ آذار / 2005

رقم التسجيل في سجل المصارف : / 11/

مكان وتاريخ الافتتاح الرسمي : الجمهورية العربية السورية 2/ كانون الثاني 2006
رأس المال المكتتب به : /50000000000/ فقط خمسة مليارات ليرة سورية ما يعادل

/ 100000000 / فقط مئة مليون دولار أمريكي

عدد الأسهم : 10000000 عشرة ملايين سهم

القيمة الاسمية للسهم : /500/ فقط خمسمائة ليرة سورية

نسبة تغطية المؤسسين من رأس المال : 77.67 %.

خدمات البنك:

خدمات الأفراد

- حسابات الودائع (جاري - توفير - لأجل).
- الحوالات (عبر شبكة واسعة من البنوك المراسلة تضمن تنفيذ عمليات التحويل بدقة، بسرعة وأمان).
- القروض والتمويل (القرض الشخصي - قرض السيارات - القرض السكني).
- صناديق الأمانات (التي تحافظ على الأشياء الثمينة والمقتنيات الشخصية الهامة).

خدمات الشركات:

- حسابات الودائع (جاري - توفير - لأجل).
- الحوالات (عبر شبكة واسعة من البنوك المراسلة تضمن تنفيذ عمليات التحويل بدقة، بسرعة وأمان).

- القروض والتمويل (خيارات متنوعة لتمويل النشاطات التجارية والصناعية).
- الخدمات التجارية (الاعتمادات المستندية - الكفالات - البوالص والتحصيل).
- توطين الرواتب (تحويل رواتب الموظفين إلى البنك ضمن مزايا متنوعة).

خدمات الخزينة:

- وتشمل عمليات بيع وشراء العملات وخدمات البورصة والأسواق المالية.

الخدمات الإلكترونية:

- البطاقات (مايسترو العالمية - ماستركارد العالمية / محلية + دولية).
- عربي نت الخدمة المصرفية عبر الإنترنت (خيارات متنوعة لتتحكم بحسابك عبر موقع البنك على الإنترنت).
- البنك الناطق (خيارات متعددة لتتحكم بحسابك عبر الهاتف والحصول على معلومات عامة).
- هلا عربي الخدمة المصرفية عبر الرسائل القصيرة (تواصل دائم مع البنك وتحكم بحسابك عبر هاتفك الجوال).
- خدمة الدفع من خلال الهاتف الجوال من شخص لآخر دون ضرورة أن يكون المتلقي صاحب حساب في البنك

- بنك عودة - سورية:

تم تأسيس بنك عودة سورية كشركة مساهمة مغفلة في عام 2005 بموجب السجل التجاري 14456.

يبلغ رأسمال البنك 2.5 مليار ل.س موزع إلى 2.5 مليون سهم بقيمة اسمية 1,000 ل.س للسهم الواحد وقد تم زيادة رأسماله عام 2009 ليصل إلى 5 مليار ل.س ومن

ثم تلاها زيادة أخرى في عام 2010 ليصبح 5 مليارات و 350 مليون ل.س ، ثم تمت زيادته في عام 2011 ليصل الى 5 مليار و 724 مليون و 500 الف ل.س. يقوم البنك بتقديم جميع الأعمال المصرفية والمالية من خلال مراكزه وفروعه البالغ عددها 21 فرعاً.

- بنك سورية والخليج:

بنك سورية والخليج هو شركة مساهمة مغفلة سورية خاصة تم الترخيص لها عام 2006 ، تأسس البنك برأسمال قدره 3 مليار ل.س موزع على 6 مليون سهم بقيمة 500 ل.س للسهم الواحد.

يقوم البنك بتقديم جميع الأعمال المصرفية والمالية من خلال مركزه الرئيسي في دمشق وفروعه البالغة 12 فرعاً.

ومن خلال العرض السابق لأهم المصارف الخاصة في سورية جمع الباحث المعلومات في جداول كالتالي:

بالنسبة لتطور عدد الفروع للمصارف الخاصة في سورية يبين الجدول رقم (2) أسماء المصارف الخاصة وعدد فروعها ونموها من عام 2004 وحتى عام 2011.

الجدول رقم (2): تطور عدد الفروع للمصارف الخاصة في سورية

اسم المصرف	عدد الفروع	المحافظات
بيمو السعودي الفرنسي	39	13
سورية والمهجر	26	9
الدولي للتجارة والتمويل	30	11
العربي - سورية	20	9
عودة - سورية	21	11
بيبلوس - سورية	11	8
سورية والخليج	12	8

الأردن - سوريا	9	5
فرنسينك - سوريا	8	6
الشرق	5	3

تقرير المصرف المركزي للمصارف العاملة في سورية.

وبتحليل بيانات الجدول رقم (2) يتبين أن مجموع عدد جميع فروع المصارف الخاصة في سورية (181) فرع خلال ثمانية أعوام ليبدأ عدد الفروع 5 فروع لثلاث مصارف في عام 2004م ليصل إلى 165 فرع في عام 2010م، وكان عام 2009م صاحب أكبر نصيب من عدد الفروع التي افتتحت من قبل المصارف الخاصة حيث بلغ عددها 43 فرع جديد، وتناقص عدد الفروع الجديدة في عام 2010 ليكون 23 فرع جديد وتناقص العدد أيضاً في عام 2011 ليكون 14 فرع جديد ويبين الجدول رقم (3) تطور عدد فروع جميع المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية.

الجدول رقم (3): عدد فروع جميع المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية

السنة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	المجموع
	السعودي الفرنسي	سورية والمهجر	الدولي للتجارة والتمويل	العربي - سورية	عودة سورية	بيلوس سورية	سورية والخليج	الأردن سوريا	فرنسينك سوريا	الشرق	
2004	2	2	1								5
2005	8	4	4		1	1					18
2006	1	3	4	3	4	3					18
2007	4	1	5	3	4	2	2				21
2008	6	6	4	7	10	0	5	1			39
2009	10	5	6	4	1	3	2	6	3	3	43
2010	3	3	5	3	1	1	1	2	3	1	23
2011	5	2	1	0	0	1	2	0	2	1	14
	39	26	30	20	21	11	12	9	8	5	181

تقرير المصرف المركزي للمصارف العاملة في سورية.

ثالثاً: المصارف الإسلامية العاملة في سورية: 44

صدر المرسوم التشريعي رقم 35 للعام 2005م الذي رخص بتأسيس مصارف إسلامية في سورية، وبين المرسوم في مادته السادسة هدف المصرف الإسلامي كالآتي:

- أ. تقديم الخدمات المصرفية وممارسة أعمال التمويل والاستثمار القائمة على غير أساس الفائدة في جميع صورها وأشكالها.
- ب. تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار المنتج بأساليب ووسائل مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

يبلغ عدد المصارف الإسلامية في سورية ثلاثة مصارف إسلامية حيث تم ترخيص اثنان منهما في عام 2006 وباشرا العمل في عام 2007، ومصرف واحد رُخص عام 2009 وباشر العمل في عام 2010، يبينها الباحث في الجدول رقم (4)

الجدول رقم (4): قائمة المصارف الإسلامية الخاصة العاملة في سورية

اسم المصرف	قرار الترخيص
مصرف الشام	رقم 66 تاريخ 792006
مصرف سورية الدولي الإسلامي	رقم 67 تاريخ 792006
البركة - سورية	رقم 48/م تاريخ 2862007 وعدل بالقرار رقم 6 تاريخ 1812009

تقرير المصرف المركزي للمصارف الخاصة المرخصة في سورية.

44 . قام الباحث بجمعها من جداول المصرف المركزي والتقارير السنوية التي تنشرها المصارف.

أما عن تطور المصارف الإسلامية من عام 2007 وحتى عام 2011 تتبين من خلال الجدولين رقم (5) رقم (6).

الجدول رقم (5): تطور المصارف الإسلامية

	اسم المصرف	الفروع	المحافظات
1	بنك الشام	8	7
2	بنك سورية الدولي الإسلامي	21	12
3	بنك البركة	6	5

تقرير المصرف المركزي للمصارف العاملة في سورية.

الجدول رقم (6): عدد فروع جميع المصارف الإسلامية العاملة في سورية

	بنك الشام	بنك إسلامي سوري الدولي	بنك البركة	
2007	2	1		3
2008	1	5		6
2009	2	3		5
2010	2	6	3	11
2011	1	6	6	13
	8	21	9	38

تقرير المصرف المركزي للمصارف العاملة في سورية.

من الجدولين السابقين يتبين للباحث أنه في عام 2007 باشر مصرفان إسلاميان في العمل في السوق السورية وكان عدد فروعهما 3 فروع، وتزايد عدد الفروع الجديدة ليبلغ عدد الفروع الجديدة في عام 2008 6 فروع وفي عام 2009 بلغ عدد الفروع الجديدة

5 فروع، وفي عام 2010 باشر مصرف ثالث بالعمل في السوق المصرفية وكان مجموع الفروع الجديدة في هذا عام 2010م 11 فرع جديد، وفي عام 2011 أصبح عدد الفروع الجديدة 13 فرع جديد ليصل مجموع فروع المصارف الإسلامية العاملة في سورية 38 فرعاً عاملاً.

وقام الباحث بدراسة عمل المصارف الإسلامية بشكل أوسع في الفصل الثالث.

الفصل الثاني: الاستثمار في سورية:

المبحث الأول الاستثمار في الفكر الاقتصادي

أولاً تعريف الاستثمار

ثانياً تبويات الاستثمار

ثالثاً: أهمية الاستثمار

رابعاً: أهداف الاستثمار

خامساً: مفهوم المناخ الاستثماري

المبحث الثاني: دور الاستثمار في الاقتصاد السوري

أولاً: مناخ الاستثمار في سورية

ثانياً: نمو الاقتصاد السوري

ثالثاً: الإنتاج الإجمالي بأسعار السوق

رابعاً: إجمالي تكوين رأس المال الثابت

المبحث الأول: الاستثمار في الفكر الاقتصادي.

أولاً: تعريف الاستثمار:

"استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات أو الطاقات الإنتاجية الجديدة اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تجديدها"⁴⁵

"التضحية بمنفعة حالية يمكن أن تؤدي إلى إشباع استهلاك حالي بقصد الحصول على منفعة مستقبلية أكبر يمكن أن تحقق إشباع مستقبلي أكبر" كما أنه يعرف "الاستثمار من وجهة نظر الوحدة الاقتصادية بأنه "عملية إنتاج الأرباح الرأسمالية."

ويمكن تعريفه على أنه "عبارة عن تخصيص بعض الموارد في الوقت الحاضر من أجل الحصول على عوائد في المستقبل"⁴⁶.

وكذلك يمكن تعريفه بشكل عام على أنه "أي موجود أو حق ملكية يتم الاحتفاظ به، لغرض رئيسي، هو المحافظة على الثروة أو تحقيق دخل"⁴⁷، وهناك تعاريف أخرى تناولتها الأدبيات ومن وجهات نظر مختلفة، أي من وجهة نظر الاقتصاديين ومن وجهة نظر الماليين، إذ جاءت هذه التعاريف لتحديد نوع هذا الاستثمار سواء كان استثماراً إنتاجياً أم مالياً ملموساً أو غير ملموس

⁴⁵ . حسين عمر ، الموسوعة الاقتصادية(ط4)، القاهرة دار الفكر العربي، 1992، ص37.

⁴⁶ . محمد الوطيان، المدخل إلى أساسيات الاستثمار، الكويت، مكتبة فلاح، 1990، ص11)

⁴⁷ . Christy , George A. & Clendenin, Introduction to Investments, McGraw – Hill , 7th Edition , 1978, P1.

1-التعريف الاقتصادي للاستثمار:

يتم تعريف الاستثمار من هذا الجانب على انه "الإحلال أو صافي الإضافة الى رأس مال الشركة الثابت (المستخدمة لأغراض تجارية وسكنية) من المؤسسات التجارية والمؤسسات غير الهادفة للربح"⁴⁸، ويعرف أيضا بأنه "أي موجود ملموس أو غير ملموس.

التعاريف أعلاه ركزت بشكل مطلق على المحتوى الاقتصادي للاستثمار وهذا واضح من خلال المصطلحات المستخدمة أعلاه لتعريف الاستثمار ومنها (الإحلال، الادخار، السلع الوسيطة أو السلع النهائية، وموارد الإنتاج)، فإن هذه المفاهيم هي مفاهيم اقتصادية بحتة.

2-التعريف المالي للاستثمار

ويعرف الاستثمار من وجهة نظر المالىين بأنه "وسائل التزام بأموال لغرض تحقيق عوائد مالية منها، أو لاستخدامها لمنافع أو فوائد مستقبلية"⁴⁹ ويعرف أيضا على انه قيام الافراد والمؤسسات بشراء احد الاصول المالية والتي تنتج عوائد معينة، في مدة زمنية معينة ، وذلك بأقل الاخطار الممكنة"⁵⁰. أما تعريف مجلس معايير المحاسبة الدولية للاستثمار هو "موجود تتحفظ به الوحدة الاقتصادية لغرض زيادة ثروتها عن طريق التوزيعات مثل (الفائدة، الإتاوات، أرباح الأسهم، والإيجارات) أو لغرض ارتفاع قيمته الرأسمالية، أو لمنافع أخرى مثل تلك التي يتم الحصول عليها من خلال العلاقات التجارية"⁵¹.

⁴⁸ . Khoury , Sarkis J, Investment Management Theory & Application, Macmillan , 1983, P10.

⁴⁹ . Hearsh , Douglas & Zaima , Janis K. "Contemporary Investments Security & Portfolio Analysis " 3rd Edition , 2002, P4>

⁵⁰ . محمد صالح جابر، الاستثمار بالأسهم والسندات وتحليل الأوراق المالية، الكويت، 1982، ص28.

⁵¹ المعيار المحاسبي الدولي الخامس والعشرون، معايير الاستثمارات، معايير المحاسبة الدولية، 1999، ص493.

ويتضح من التعاريف أعلاه، أنها قد أهملت جانباً مهماً في الاستثمار وهو ان هذه التعاريف لم تأخذ بنظر الاعتبار حجم المخاطرة التي من الممكن التعرض لها ، إلا تعريف (جابر) إذ اشار لهذه المخاطرة في تعريفه للاستثمار.

ثانياً: تبويات الاستثمار:

1) التبويب الجغرافي لمجالات الاستثمار:

تتحصر مجالات الاستثمار من الوجهة الجغرافية إلى استثمارات محلية وأجنبية.

1 - استثمارات محلية : ونعني بها توظيف الأموال في مختلف المجالات المتاحة للاستثمار في السوق المحلي بغض النظر عن الأداة الاستثمارية التي تم اختيارها للاستثمار، وقياساً على ذلك فإن الأموال التي قامت المؤسسات بتوظيفها داخل الوطن تعتبر من قبيل الاستثمارات المحلية ومهما كانت أداة الاستثمار المستخدمة مثل مشاريع، عملات أجنبية، أوراق مالية. . . الخ.

2 - استثمارات أجنبية "خارجية" : وتشمل كل الاستثمارات التي تقوم على رؤوس الأموال المهاجرة من جلاء المستثمر إلى البلاد المضيفة للاستثمار.

ويمكن تعريفها بشكل آخر: الاستثمارات الخارجية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمارات في الأسواق الأجنبية من قبل الأفراد أو المؤسسات المالية إما بشكل مباشر أو غير مباشر، إذ تكون مباشرة في شكل شركات أو فروع مؤسسات تنشأ في البلد المضيف للاستثمار أو قيام المستثمرين المحليين بشراء عقارات أو حصص في شركات أجنبية ويكون الاستثمار غير مباشر للبلد المصدر لرأس المال عن طريق مؤسسات مالية دولية أو عن طريق صناديق الاستثمار، حيث تستثمر الأموال في مشروعات استثمارية في شتى دول العالم.

نجد أن للاستثمارات الخارجية مجموعة من المزايا، كما أن لها عيوب أيضًا، ومن أهم مزاياها أن :

1 - توفر الاستثمارات الأجنبية على مرونة كبيرة في اختيار أدوات استثمارية ذات عائد مرتفع.

2 - تنويع الأدوات الاستثمارية تمنح المستثمر توزيع مخاطر الاستثمارات.

3 - تتميز مجالات الاستثمارات بوجود أسواق منتظمة ومتخصصة لتبادل جميع أدوات الاستثمار، أسواق الأوراق المالية، أسواق السلع، الذهب وأسواق العقار.

4 - تتوفر في هذه الأسواق قنوات اتصال نشطة إضافة إلى خبرات متخصصة من المحللين الماليين.

5 - توفر العديد من الامتيازات تمنحها الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية منها مثلا : الإعفاءات والحوافز الجبائية.

لكن ومع المزايا المتعددة المشار إليها أعلاه، فإن لهذا الصنف من الاستثمارات بعض الاعتبارات التي لا بدّ من مراعاتها من قبل المستثمرين، لعل من أهمها : ارتفاع درجة المخاطرة المرتبطة باحتمالات تغير الظروف السياسية والأمنية خاصة في الدول النامية إلى تغيرات معدلات التضخم إضافة إلى مخاطر أسعار الصرف. . . الخ.

(2) التبويب النوعي لمجالات الاستثمار:

تبويب الاستثمارات من زاوية نوع الأصل محل الاستثمار إلى:

1 - استثمارات حقيقية أو اقتصادية:

يعتبر الاستثمار حقيقيا إذا تم توظيف الأموال في حيازة أصول حقيقية، ويعرف الأصل الحقيقي بأنه كل أصل له قيمة اقتصادية، ويترتب على استخدامه منفعة

اقتصادية إضافية تظهر على شكل خدمة تزيد من ثروة المستثمر ومن ثروة المجتمع، وذلك بما تخلفه من قيمة مضافة. والاستثمارات الحقيقية تشمل جميع أنواع الاستثمارات ما عدا الاستثمار في الأوراق المالية ومن أمثلة ذلك، المشاريع الاقتصادية، العقارات، الذهب، السلع والخدمات. . . الخ، حيث أن الاستثمار في هذا المجال يؤدي إلى زيادة الدخل القومي مباشرة ويسهم في تكوين رأس المال في الدولة، لذلك يطلق على الاستثمارات الحقيقية مصطلح استثمارات الأعمال أو المشروعات. ونجد أن عامل الأمان متوفر بدرجة كبيرة وهو ميزة نسبية للاستثمار الحقيقي، إلا أن المستثمر في هذا المجال يمكن أن يواجه مشاكل أخرى أهمها :

أن الأصول التي تتم فيها عملية الاستثمار ضعيفة السيولة
وجود نفقات غير مباشرة مرتفعة نسبيًا : "تكاليف الصفقات المالية، النقل، التخزين. .
. الخ.

اختلاف درجة المخاطرة في الاستثمار الحقيقي من أصل لآخر مع الإشارة هنا إلى أن الأصول غير متجانسة مما يزيد في صعوبة التقييم.

2 - الاستثمارات المالية :

وهي تشمل الاستثمار في سوق الأوراق المالية ويتمثل في حيازة المستثمر لأصل مالي غير حقيقي، يتخذ شكل حصة في رأس مال شركة "سهم أو سند" ويتمثل هذا الأصل المالي حقا ماليًا يكون لصاحبه الحق في المطالبة بالأرباح أو الفوائد بشكل قانوني. هذا الحق يتمثل في الحصول على جزء من عائد الأصول الحقيقية للشركة المصدرة للورقة المالية.

أما عملية تداول الأوراق المالية في السوق الثانوي عمومًا لا تنشأ عنها أية منفعة اقتصادية إضافية للناجح القومي، رغم التغير الحادث في أسعار هذه الأوراق، إلا إذا

كان إصدار هذه الأسهم يهدف لتمويل عملية توسع لصالح مؤسسة معينة أو خلق مشروع جديد محتمل. فهنا تمثل مساهمة في خلق قيمة إضافية، وكما هو الحال في الأصول الحقيقية يوجد للأصول المالية مزايا وعيوب، لعل أهمها المخاطرة التي تصاحب الاستثمار فيها. لكن المزايا هنا تفوق العيوب إلى حد كبير، وهذا ما جعل الأسواق المالية أكثر مجالات الاستثمار استقطاباً لأموال المستثمرين أفراداً ومؤسسات.

(3) التبويب حسب الهدف من الاستثمار:

حيث يمكن تصنيف الاستثمارات من هذه الزاوية إلى استثمارات توسعية، استراتيجية واستثمارات في مجال البحث والتطوير.

1 - استثمارات توسعية:

حيث يكون الغرض من هذا النوع من الاستثمارات هو توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية للمؤسسة، بإدخال أو إضافة منتجات جديدة وزيادة الإنتاج من أجل توسيع المكانة أو الحصة السوقية وزيادة القدرة على المنافسة عن طريق خفض التكلفة الوحيدة للمنتجات.

2 - استثمارات استراتيجية :

يهدف هذا الصنف من الاستثمارات إلى المحافظة على بناء واستمرار المؤسسة أو المشروع، أما المبالغ المستثمرة في هذا المجال فقد تكون نسبة معينة من حجم إيرادات المؤسسة خلال عدد من السنوات لتوجيهها إلى استثمار استراتيجي معين.

3 - الاستثمار في مجال البحث والتطوير :

إن هذا النوع من الاستثمارات يكتسب أهمية خاصة في المؤسسات الكبيرة الحجم حيث تكون عرضة للمنافسة ونجد أن هذا الاستثمار يهدف أساساً إلى تدنئة التكاليف

وتحسين النوعية عبر الزمن وهذا عن طريق تكثيف الآلية وتطوير الجهاز الإنتاجي وبالتالي القدرة على مواجهة المؤسسات المنافسة في مختلف الأسواق.

يمكن الإشارة إلى أنه قد نجد أن استثمار معين يجمع بين عدة أنواع في نفس الوقت، كالاستثمارات التوسعية مثلا : فقد تؤدي أيضًا إلى تحقيق أغراض استراتيجية إلى جانب خدمة مجال البحث والتطوير.

4) التبويب حسب مدة الاستثمار:

حيث تصنف الاستثمارات في هذا المجال إلى:

1 - استثمارات قصيرة الأجل:

وهي الاستثمارات التي يتم إنجازها وجني عوائدها في مدة تمتاز بالقصر نسبيًا، حيث تتراوح المدة بين سنة إلى سنتين، ونجد أن لهذا الصنف من الاستثمارات عدة أشكال، إلا أن الأكثر انتشارًا في الاستثمارات المالية، حيث نجد في هذا الصدد، الودائع الزمنية لمدة أقل من سنتين، التسهيلات الائتمانية القصيرة الأجل.

2 - استثمارات متوسطة الأجل :

حيث يتم إنجاز هذا الصنف من الاستثمارات في فترة لا تقل عن سنتين ولا تزيد عن سبع سنوات ولهذه الاستثمارات عدة أشكال حيث نجد أن هذه الفئة هي الأكثر انتشارًا، مثل : مؤسسات النقل، الاستثمار في السلع والخدمات. . . الخ.

3 - استثمارات طويلة الأجل :

نجد أن هذا الصنف من الاستثمارات يتم إنجازها في مدة عمومًا تفوق سبع سنوات وتشمل الأصول والمشروعات الاقتصادية التي تنشأ لأجل تشغيلها والاستفادة منها لمدة طويلة نسبيًا كالمشاريع العقارية التي لا تؤسس لغرض البيع : عقارات للكرء، الفنادق، المباني التابعة للمؤسسة نفسها مثلا : مبنى الإدارة، مبنى المخزن. . . الخ.

5) التوزيع حسب طبيعة الاستثمار:

حيث تصنف الاستثمارات في هذا النطاق إلى:

1 - الاستثمار المادي:

حيث يعبر هذا الصنف عن موجودات المؤسسة من الأصول المادية الملموسة : العقارات، الآلات والمعدات المستعملة في النشاط.

2 - الاستثمار البشري :

ويصطلح على هذا الصنف من الاستثمار: رأس المال البشري، حيث يُعتبر عملية توظيف شخص ذو كفاءة معينة في مشروع أو مؤسسة ما، نوعاً من الاستثمار، باعتبار أن ما يقدمه هذا الشخص من خدمات لمصلحة المؤسسة يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وبالتالي الربحية. حيث يجب الإشارة إلى ضرورة مراعاة أن تكون القيمة المضافة لهذا العامل أكبر من تكلفته على المؤسسة. كما أن تكاليف تكوين وتدريب العمال تعتبر نوعاً من أنواع الاستثمار في المجال البشري.

ثالثاً: أهمية الاستثمار

إن للاستثمار أهمية كبيرة للفرد (او المجتمع) وللوحدات الاقتصادية بشكل عام، وهذه الأهمية تنعكس إيجاباً على الاقتصاد كله، لذلك فإن أهمية الاستثمار سيتم تناولها على مستويين وهما:

1-أهمية الاستثمار للفرد:

إن أي فرد يقوم بالاستثمار لغرض تجميع اموال كافية تمكنه من شراء منزل، او ارسال اولاده الى الكلية، أو لينتقاعد بارتياح، أو ليجتاز أزمة غير متوقعة قد تلحق به

(مثلاً البطالة المؤقتة). والاستثمار بذلك يمكن ان يعود بالفائدة للمجتمع والاقتصاد كله من خلال زيادة الثروة الشخصية، فالاستثمار يساهم في تحقيق النمو والرخاء الاقتصادي على عموم البلد. على سبيل المثال اذا قام المستثمر بزيادة قيمة صندوقه التقاعدي، فانه عند التقاعد سيملك دخلاً أكيدا في متناول يده، ويكون في وضع معيشي جيد في حياته، وكلاهما يعودان بالفائدة على الاقتصاد كله وبالإضافة الى ذلك، فان الاستثمار يساعد على خلق اسواق مالية والتي تمكن الشركات من زيادة وضعها الرأسمالي، وهذا يساهم في النمو والرخاء الاقتصادي بشكل كبير⁵². ولهذا فالاستثمار هو العامل الاساسي في النمو الاقتصادي، كما انه يؤلف عنصراً فعالاً ديناميكياً في مقومات الدخل، ونتيجة لذلك، فان الاستثمار هو اول العوامل التي يهتم بها المحللون الاقتصاديون لمراقبة النشاط الاقتصادي ومعرفة اتجاهه نحو النمو او التقلص والكيفية التي تم بها النمو او التقلص⁵³.

2- أهمية الاستثمار للوحدات الاقتصادية:⁵⁴

الشهرة:

لتعزيز الشهرة القائمة للوحدة الاقتصادية أو الحصول على شهرة في منطقة غير معروفة وجديدة.

موطئ قدم:

لتعزيز الوجود في سوق معينة أو الحصول على موطئ قدم في اسواق جديدة.

أسواق جديدة:

⁵² . Hearth , Douglas & Zaima , Janis K. "Contemporary Investments Security & Portfolio Analysis " 3rd Edition , 2002, P5.

⁵³ احمد قاسم الأحمد، التشريعات وأثرها على تشجيع الاستثمار في الأردن " موسوعة الاقتصاد الأردني: المشكلات والأفاق، عمان، الدارسات الاستراتيجية، 1994، ص410.

⁵⁴ . Pettinger, Richard " Investment Appraisal Managerial Approach " Macmillan Press , 2000, P5-7.

لإثبات الحضور في اسواق جديدة، او لإيجاد اسواق جديدة للمنتجات القائمة، او لإيجاد وتطوير منتجات جديدة للأسواق القائمة، او لإيجاد وتطوير منتجات للأسواق الجديدة.

المكانة أو المظهر الخارجي:

وهذا الأمر موجود، فعلى سبيل المثال بعض الوحدات الاقتصادية تجعل استثماراتها في تشييد مبان كبيرة، او صنع قطارات المترو، او سفن ضخمة، او طائرات سريعة وحديثة

السيطرة على الموارد:

تستثمر الوحدات الاقتصادية في مورد نادر او قيم ، او بضاعة او معرفة او تقنية معينة، وتقوم الوحدات الاقتصادية بهذا النوع من الاستثمار اما لأنها بحاجة لمثل هذه الاستثمارات أو لأنها تقوم بتعديلها ومن ثم إعادة بيعها للآخرين الذين يحتاجونها.

رابعاً: أهداف الاستثمار

تكمن أهداف الاستثمار فيما يلي:

1. تحقيق العائد: هو هدف عام للاستثمار فمهما يكن نوع الاستثمار من الصعب

أن نجد فرداً يوظف أمواله دون أن يكون هدفه تحقيق الربح بشكل أساسي على

أن الاستثمارات الحكومية قد لا يكون هدفها الربح المادي الفوري وإنما تحقيق

أرباح وأهداف اقتصادية كلية بعيدة المدى.

2. تكوين الثروة وتنميتها: يكون هذا الهدف عندما يضحي الفرد بالاستهلاك

الجاري على أمل تكوين الثروة في المستقبل وتنميتها.

3. تأمين الحاجات المتوقعة وتوفير السيولة لمواجهة تلك الحاجات وبذلك فان المستثمر يسعى وراء تحقيق الدخل المستقبلي.

4. المحافظة على قيمة الموجودات: يسعى المستثمر إلى التنويع في مجالات استثماره حتى لا تتخفض قيمة موجوداته مع مرور الزمن بحكم عوامل ارتفاع الأسعار وتقلبها.

خامساً: مفهوم المناخ الاستثماري:

مناخ الاستثمار هو مجمل الشروط والأوضاع الاقتصادية والسياسية والقانونية والاجتماعية التي تكون البيئة المؤثرة في توجه الاستثمارات وتوطنها، فالوضع السياسي للدول ومدى اتسامه بالاستقرار، وتنظيماتها الإدارية، وما تتميز به من فاعلية وكفاءة، ونظامها القانوني ومدى وضوحه وثباته، وسياسات الدول الاقتصادية وإجراءاتها، وطبيعة السوق وآلياته وإمكانياته من بنى تحتية، وعناصر إنتاج، وما تتميز به الدول من خصائص جغرافية وديموغرافية كل ذلك يشكل مكونات ما اصطلح على تسميته المناخ الاستثماري⁵⁵.

⁵⁵مجموعة من المختصين، الاستثمار في سورية، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سورية، 1992،

المبحث الثاني: دور الاستثمار في الاقتصاد السوري

أولاً: مناخ الاستثمار في سورية:

عوامل تشجيع الاستثمار في سورية:

- الاستقرار السياسي والأمني.
- الالتزام بالتوجه المتأني نحو اقتصاد السوق الاجتماعي.
- محدودية المديونية الخارجية.
- استقرار سعر صرف الليرة السورية منذ عام 1990.
- امتلاك سورية لاحتياطي كبير ومتنوع من النقد الأجنبي.
- انخفاض معدلات التضخم.
- توفر وتنوع الموارد البشرية.
- بنية تحتية ذات مستوى مقبول.
- نفاذ إلى الأسواق العربية والعالمية.
- توفر مدن صناعية ومناطق صناعية مجهزة بالبنية التحتية اللازمة.
- مؤشر متوسط للتنمية البشرية.
- مزايا وإعفاءات وتسهيلات خاصة للمشاريع الاستثمارية.
- الاتفاقيات العربية والدولية لتوفير الضمانات لرأس المال الأجنبي.
- قوة الاقتصاد السوري.

إن الركن الأساسي في أية عملية إصلاح اقتصادي تسير على درب تحرير الاستثمار هي توفير الإطار القانوني الموائم اللازمة لتطوير التشريع والتدابير التنظيمية، وقد شهدت سوريا سلسلة من تلك الإجراءات نورد أهمها:

1) قامت سوريا بتاريخ 1991/5/4 بإصدار قانون موحد للاستثمار يهدف إلى تشجيع استثمار المواطنين السوريين المقيمين منهم والمغتربين ورعايا الدول العربية والأجنبية في المشاريع الزراعية والصناعية والنقل وغيرها من المجالات التي يقررها المجلس الأعلى للاستثمار وفقاً لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة.⁵⁶

وبناء على أحكام هذا القانون تمتعت المشروعات بالعديد من المزايا أهمها:

- استيراد كل ما يحتاجه المشروع لبنائه وتشغيله من تجهيزات ومكائن ومواد معفاة من الضرائب والرسوم الجمركية.
- تعفى الشركات المشتركة المؤسسة وفق أحكام هذا القانون وأسهمها وأرباحها وتوزيعاتها من جميع الضرائب المفروضة على الدخل لمدة سبع سنوات وتعفى باقي الشركات لمدة خمس سنوات، وتضاف لهذه المدد سنتان إضافيتان إذا صدر المشروع 50% من إنتاجه خلال مدة الإعفاء الأصلية.
- يمكن للمستثمرين بعد انقضاء خمس سنوات على استثمار المشروع وإعادة تحويل قيمة حصتهم الصافية من المشروع بالنقد الأجنبي على أساس القيمة الفعلية بتاريخ التخلي.
- يسمح سنوياً للمشروعات تحويل للأرباح والفوائد التي يحققها المال الخارجي المستثمر.
- يسمح للعمال والخبراء الأجانب العاملين في المشروعات المؤسسة بناء على أحكام هذا القانون تحويل 50% من مداخيلهم في المشروع.

⁵⁶ . محمد العمادي، تطور الفكر التنموي في سورية، دمشق، دار طلاس، 2004، ص263.

- . يسمح للمشروعات فتح حسابات بالقطع الأجنبي والصرف منها لتغطية احتياجاتها من القطع الأجنبي.
- يحق للمستثمرين الاقتراض لصالح مشروعاتهم من مصارف الدولة بالعملة المحلية وفق الأنظمة المرعية في تلك المصارف.
- نصت التعليمات التنفيذية للقانون على إعطاء معاملات المستثمرين وفق أحكام قانون الاستثمار للأفضلية في الإنجاز لدى مختلف الجهات الرسمية.⁵⁷
- (2) توحيد سعر الصرف الذي تطبقه سوريا على المستوردات والذي كان موزعاً على ثلاثة أسعار، كما خفضت معدلات الضرائب الداخلية خلال عام 2004، وذلك للمرة الأولى منذ عام 1981، وسمح بفتح حسابات بالعملات الأجنبية.
- (3) وفي عام 2004 أنشأت محكمة بداية مدنية (غرفة رقم 2) في كل المحافظات مهمتها النظر في الدعاوي المتعلقة بالنزاعات الناشئة حول قانون الاستثمار، وقد وجهت هذه المحاكم بأن تفصل الدعاوي من غير تأخير.
- (4) تضمن المرسوم 7 لعام 2000 تعديل بعض أحكام القانون 10 لعام 1991 وإضافة أحكام جديدة إليه وتوضيح بعضها الآخر مما يؤدي لسد مختلف الثغرات التي حالت دون الاستفادة المثلى من أحكامه وقد نص المرسوم التشريعي رقم 7 بتاريخ 2000/7/13 على تعيل أحكام المواد (6، 13، 14، 15، 16، 19، 22، 24، 31) من قانون الاستثمار رقم 10 لعام 1991.⁵⁸
- ويتضمن المرسوم التشريعي رقم 7 لعام 2000 المزايا الإضافية التالية:

⁵⁷ . مطانيوس حبيب، أوراق في الاقتصاد السوري (ط1)، دمشق، دار الرضا للنشر، 2006، ص79.

⁵⁸ محمد سراقي، السياسات المحفزة للاستثمار في سورية، من موقع الإنترنت www.Syrianeconomy.Org.

- استفادة المشاريع الاستثمارية المرخصة بناءً على أحكام القانون رقم 10، بعد انقضاء مدة الإعفاء من الضرائب، من الإعفاءات الضريبية والمزايا الأخرى المنصوص عليها في القوانين المطبقة على المشاريع المماثلة غير المرخصة وفق أحكام هذا القانون.
- السماح للمستثمر الأجنبي بتملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة المشاريع الاستثمارية أو توسيعها في حدود المساحة الضرورية ومدة الإيجار اللازمة لتلبية الحاجة الفعلية للمشروع استثناءً من سقف الملكية المحددة في القوانين النافذة.
- إضافة إعفاء من الضرائب لمدة سنتين إضافيتين للمشروعات الصناعية والزراعية المقامة في المحافظات النامية.
- السماح للمشروعات المؤسسة بموجب قانون الاستثمار رقم 10 لعام 1991 فتح حسابات بالقطع الأجنبي خارج سورية وأن تحول عند الحاجة جزءاً من موجوداتها بالقطع الأجنبي المودعة لدى المصارف السورية.
- السماح للمستثمرين بالتأمين على أموالهم المستثمرة في المشاريع لدى أية مؤسسة تأمين يختارونها.⁵⁹
- (5) صدور القانون رقم 23 لعام 2000 "مجلس النقد والتسليف" للإشراف على الأمور النقدية والأنظمة المصرفية.
- (6) صدور القانون رقم 28 لعام 2001 الذي فتح باب القطاع المصرفي أمام القطاع الخاص.
- (7) صدور القانون رقم 29 لعام 2001 والخاص بالسرية المصرفية.

⁵⁹ . مطانيوس حبيب، أوراق في الاقتصاد السوري (ط1)، دمشق، دار الرضا للنشر، 2006، ص 80.

- (8) إلغاء المرسوم رقم 33 لعام 2003 للقانون 24 لعام 1986 وتعديلاته الواردة في القانون 6 لعام 2000، وهما القانونان المقيدان للتعامل بالعملات الأجنبية والمعتبران من العقوبات التي كانت تواجه الاستثمار الأجنبي في البلاد.
- (9) صدور القانون رقم 59 لعام 2003 الخاص بغسيل الأموال، فأحدثت هيئة مكافحة غسيل الأموال (ACML) .
- (10) صدور المرسوم التشريعي رقم 60 لعام 2004 المتعلق بإلغاء رسم الاغتراب.
- (11) صدور القانون رقم 5 لعام 2005 المتعلق بموافقة سوريا على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب.
- (12) سمح المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005 بإقامة المصارف الإسلامية في سوريا.
- (13) صدور المرسوم التشريعي رقم 43 لعام 2005 الذي فتح باب قطاع التأمين أمام الاستثمار الخاص، وكذلك تم سابقاً فتح الباب للاستثمار الخاص في الصحة والتعليم العالي.
- (14) صدور القانون رقم 25 لعام 2006 المتضمن الخطة الخمسية العاشرة بأهدافها الطموحة.
- (15) صدور المرسوم رقم 51 لعام 2006 المتضمن تعديل قانون ضريبة الدخل رقم/24 لعام 2003 لخفض معدلات ضريبة الدخل إلى مستويات مشجعة.
- (16) صدور المرسوم رقم 55 لعام 2006 المتضمن إحداث سوق دمشق للأوراق المالية.
- (17) صدور المرسوم التشريعي رقم 60 لعام 2007 المتضمن إحداث سوق الأوراق المالية الحكومية.

18) صدور المرسوم التشريعي رقم 61 لعام 2007 المتضمن السماح للشركات بإعادة تقويم موجوداتها الثابتة والاندماج.

19) صدور المرسوم رقم 8 لعام 2007 لتشجيع الاستثمار. ومن أبرز مزاياه:

- السماح للمستثمرين العرب والأجانب بتملك العقارات اللازمة للمشاريع، والسماح لهم بإخراج الأرباح الناجمة عن المشاريع كاملة بالقطع الأجنبي.
- المساواة بين المستثمر الأجنبي والمستثمر المحلي من حيث المزايا والتسهيلات والإعفاءات.

- تتمتع المشاريع والاستثمارات المرخصة وفق أحكام هذا المرسوم التشريعي بعدم المصادرة أو نزع الملكية أو الحد من التصرف في ملكية الاستثمارات وعائداتها إلا إذا كان لغرض النفع العام ومقابل دفع تعويض فوري وعادل للمستثمر يساوي القيمة الرائجة للمشروع قبل تاريخ نزع الملكية مباشرة بعملة قابلة للتحويل بالنسبة للمال الخارجي.

- تعفى الشركات القابضة من ضريبة الدخل المفروضة على الأرباح.
- يحق للمستثمر توظيف النقد الأجنبي الجاري في حيازته داخل سورية أو النقد الأجنبي الموجود في الخارج والذي يقوم بإدخاله إلى سورية حسب الأصول.
- حصول المستثمر على ضمانات لمشاريعهم من المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، والتي مركزها بالكويت أو من أي مؤسسة معترف بها من قبل السلطات المعنية في الحكومة السورية.

20) صدور المرسوم التشريعي رقم 9 لعام 2007 المتضمن إحداث هيئة الاستثمار السورية. تهدف إلى تنفيذ السياسات الوطنية للاستثمار وتنمية البيئة الاستثمارية في سورية، هذا وتتولى الهيئة وفروعها تقديم الخدمات للمستثمرين ومتابعة

المشاريع القائمة والتعرف على المعوقات والخروج بتوصيات وحلول لها، يتضمن المرسوم أيضا إحداث النافذة الواحدة في الهيئة و فروعها لتقديم الخدمات للمستثمرين.

(21) صدور القانون رقم 9 لعام 2007 المتضمن تصديق اتفاقية تأسيس الشركة السورية القطرية للاستثمار.

(22) صدور القانون رقم 32 لعام 2007 الذي سمح للمستثمرين غير السوريين أصحاب المشاريع المشملة بأحكام القانون رقم /21/ لعام 1985 في المدن الصناعية بتملك واستئجار الأراضي والعقارات اللازمة لمشروعاتهم لمساحة تزيد عن سقف الملكية المحدد شريطة استخدامها حصراً لأغراض المشروع.

(23) صدور القانون رقم 36 لعام 2007 للتجارة الذي ألغى المرسوم رقم /149/ لعام 1949 وتعديلاته.

(24) ▪ صدور القانون رقم 41 لعام 2007 المتضمن إحداث هيئة عامة للضرائب والرسوم.

إلا أنه وبالرغم من كل هذه الإصلاحات التشريعية فإن الاستثمار في سورية لا يزال يواجه العديد من العقبات والتي نوردتها فيما يلي:⁶⁰

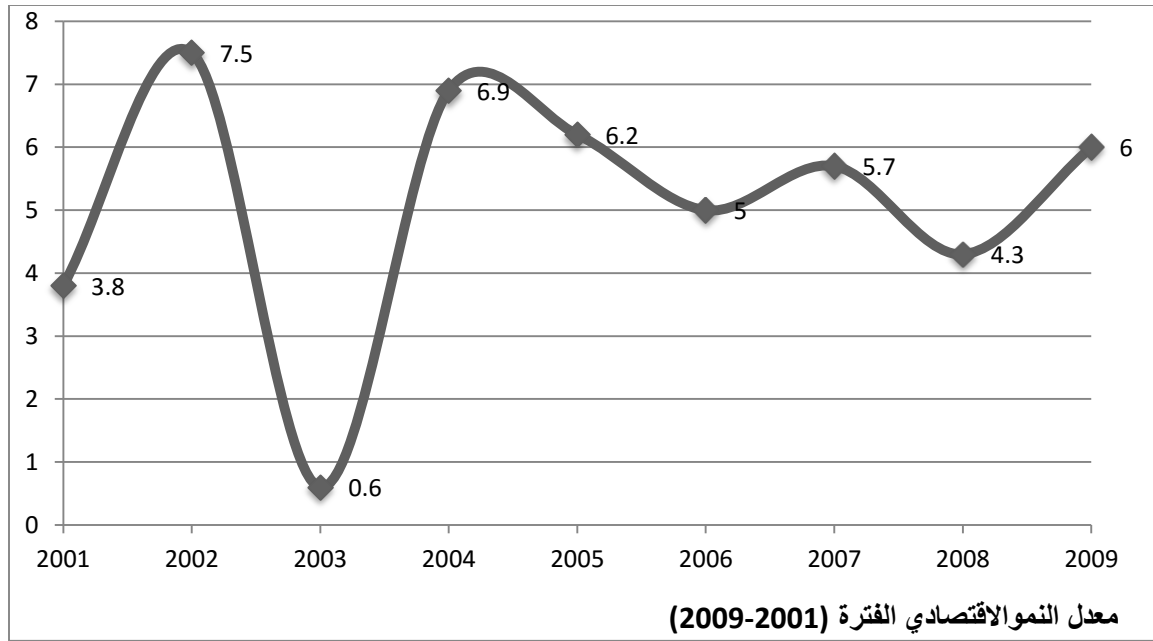
- العقبات الإدارية المواجهة للمستثمر عند الحصول على التراخيص لتعدد الجهات المشرفة على الاستثمار بالإضافة إلى الروتين والبيروقراطية.
- ضعف مصادر التمويل.
- ضعف آلية التسجيل في نظام التأمينات الاجتماعية للعاملين.
- عدم فاعلية القوانين.

⁶⁰ . هيئة الاستثمار، "التقرير السنوي الأول"، سورية، دمشق، 2006.

- التأخر في إنجاز المدن الصناعية في كافة المحافظات.
 - ضعف الجهاز المصرفي.
 - عدم استعمال اسعار الفائدة كأداة نقدية في يد الدولة تمكنها من توجيه الاستثمارات نحو الأنشطة الاقتصادية التي ترغب الدولة في تنميتها.
 - النظام الضريبي غير شفاف وغير عادل فهناك إعفاءات ضريبية وبالمقابل هناك ضرائب متعددة ومتشابكة.
 - وجود قيود وشروط للتعامل بالقطع الأجنبي.
 - عدم توفر المعلومات الكافية عن فرص الاستثمار في سورية.
 - بطء حل النزاعات بين المستثمر وجهات أخرى.
- رغم رخص اليد العاملة السورية وقيم المواد الأولية المحلية، فإن بعض المستثمرين يصرون على استخدام العمالة الأجنبية واستيراد المواد الأولية توكيماً للجودة والأداء والنوعية.

ثانياً: نمو الاقتصاد السوري:

سجل عام 2009 تطوراً ملحوظاً في نمو الاقتصاد بنسبة 6% بعد أربع سنوات من التراجع حيث كانت 6.9% في عام 2004 ليتراجع إلى 6.2% في عام 2005 و 5% في عام 2006 و 5.7% في عام 2007 و 4.3% في عام 2008.



المصدر: المكتب المركزي للإحصاء.

أما عام 2010 سجل أداءً مرضياً بالقيم النسبية رغمًا من التحديات الكبيرة التي واجهها كموجة الجفاف التي تعرضت لها البلاد خلال السنوات القليلة الماضية واستمرار تداعيات الأزمة العالمية وانخفاض تحويلات العمالة في الخارج حيث استطاع القطاع الحقيقي في الاقتصاد السوري النجاح في الإفلات من فخ الركود ومن معدلات النمو السلبية التي سجلها عدد كبير من البلدان الإقليمية والعالمية.

كما شهد عام 2010 استقراراً لليرة السورية من خلال الإجراءات التي اتخذتها السلطة النقدية ومصرف سورية المركزي وذلك بربط الليرة السورية بسلّة عملات وحدة حقوق السحب الخاصة (SDR) بالإضافة إلى إصدار أدونات الخزينة العامة من قبل وزارة المالية ومصرف سورية المركزي لتغطية عجز الموازنة واحتياجاتها للسيولة والذي كان له الأثر الإيجابي على الاقتصاد السوري مع استقرار وزيادة الودائع بالليرة السورية وبالقطع الأجنبي من خلال معدلات السيولة العالمية التي تتمتع بها المصارف الخاصة.

ثالثاً: الإنتاج الإجمالي بأسعار السوق:

من خلال الجدول رقم (7) يجد الباحث أنه ما زال الإنتاج المحلي الإجمالي يزداد منذ عام 2000 وحتى عام 2010 ليصل في عام 2010 إلى (1,469,703) مليون ل.س بزيادة 3% عن عام 2009 حيث بلغ (1,420,833) مليون ل.س في عام 2009 ، وهذه الزيادة أقل من الزيادة التي شهدتها عام 2009 حيث بلغ الإنتاج المحلي الإجمالي (1,420,833) مليون ل.س بزيادة بنسبة 6% عن عام 2008 حيث بلغ (1,341,516) مليون ل.س في عام 2008.

الجدول رقم (7): الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق حسب القطاع (بأسعار 2000 الثابتة , بملايين الليرات السورية)

السنة	2000	2004	2005	2006	2007	2008	2009	*2010
القطاع								
الزراعة	223,749	246,270	265,504	292,457	252,856	234,872	265,048	239,527
الصناعة والتعدين	272,514	295,369	286,529	288,140	299,061	310,654	321,505	348,729
البناء والتشييد	28,898	40,476	47,550	52,726	53,096	48,797	51,399	53,443
تجارة الجملة والمفرق	134,453	194,632	233,945	222,230	249,817	289,807	294,887	295,061
النقل والمواصلات والتخزين	113,851	114,484	125,464	136,902	152,564	167,247	174,988	190,829
المال والتأمين والعقارات	33,126	41,965	50,722	57,551	69,909	72,798	75,364	79,672
خدمات المجتمع والخدمات الشخصية	21,195	27,562	31,259	35,635	39,647	49,474	53,927	58,780
الخدمات الحكومية	76,392	117,658	120,803	128,699	165,836	167,391	187,676	206,887

الهيئات التلاتهدف إلى الريح	444	532	640	746	779	817	890	980
رسوم جمركية		19,483	17,500	23,040	23,870	24,823	20,559	20,940
خدمات المال المحتسبة) (		9,404	23,202	23,044	23,400	25,165	25,411	25,145
المجموع	904,622	1,089,027	1,156,714	1,215,082	1,284,035	1,341,516	1,420,833	1,469,703

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

*بيانات متوقعة

وكان لقطاع الصناعة والتعدين النسبة الأكبر من المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي وبلغت نسبة قطاع الصناعة والتعدين بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي في عام 2010 (24%) بينما بلغت 23% في عام 2009 كم ازداد هذا القطاع بنسبة 8% في عام 2010 عن عام 2009، بينما بلغت نسبة زيادته في عام 2009 عن عام 2008 بنسبة 3% ، ثم يأتي قطاع الزراعة في المرتبة الثانية حيث بلغت نسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي 16% في عام 2010 وبلغت نسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي 19% في عام 2009.

رابعاً: إجمالي تكوين رأس المال الثابت:

من الجدول رقم (8) يلاحظ أن إجمالي تكوين رأس المال الثابت يزداد عن كل عام ليصل عام 2010 إلى 337,421 مليون ليرة سورية، كما يلاحظ أن حصة القطاع العام كانت أكبر من حصة القطاع الخاص حتى عام 2005 ليكون 51% للقطاع العام و 49% للقطاع الخاص، وفي عام 2006 ازدادت نسبة القطاع الخاص على حساب نسبة القطاع العام لتكون 53% للقطاع الخاص ، و 47% للقطاع العام أي

164,878 مليون ل.س للقطاع الخاص مقابل 143,791 مليون ل.س للقطاع العام،
وبالنسبة للبيانات المتوقعة لعام 2010 يكون إجمالي تكوين رأس المال الثابت للقطاع
الخاص 193,268 مليون ل.س بنسبة 57% ، وحصة القطاع العام 144,153
مليون ل.س بنسبة 43% .

الجدول رقم (8): إجمالي تكوين رأس المال الثابت

إجمالي تكوين رأس المال الثابت		القطاع الخاص		القطاع العام	
النسبة المئوية	مليون ل.س	النسبة المئوية	مليون ل.س	النسبة المئوية	مليون ل.س
100	156,092	36	56,761	64	99,331
100	255,767	47	120,449	53	135,318
100	288,193	49	141,505	51	146,688
100	308,669	53	164,878	47	143,791
100	283,099	52	146,699	48	136,400
100	266,488	58	153,749	42	112,739
100	297,100	52	153,280	48	143,820
100	337,421	57	193,268	43	144,153

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

*بيانات متوقعة

الفصل الثالث: مساهمة صيغ المصارف الإسلامية والمصارف

التقليدية في الاستثمار في سورية:

المبحث الأول المصارف التقليدية

أولاً المصارف الحكومية

ثانياً المصارف الخاصة

المبحث الثاني المصارف الإسلامية

أولاً بنك شام

ثانياً بنك سورية الدولي الإسلامي

ثالثاً بنك بركة الإسلامي

المبحث الأول: المصارف التقليدية:

أولاً: المصارف الحكومية:

1-الإيداعات لدى المصارف الحكومية:

بدأت المصارف الخاصة العمل في سورية منذ عام 2004 بعد فترة طويلة من سيطرة المصارف الحكومية على العمل المصرفي في سورية، ومع هذه السيطرة كانت جميع الإيداعات في سورية يتم إيداعها في المصارف الحكومية.

يبين الجدول رقم (9) أن ودائع التوفير (للقطاع الخاص) أخذت بالتناقص بعد عمل المصارف الخاصة حيث كانت في عام 2004 مبلغ قدره 303,726 ل.س وأصبحت في عام 2011 مبلغاً وقدره 183,947 ل.س أي تناقصت بنسبة 39.44%، ومن جهة أخرى الودائع بالقطاع الأجنبي ازدادت من عام 2004 إلى عام 2005 بنسبة 9.9% بينما الزيادة من عام 2010 إلى عام 2011 كانت بنسبة 2.4% حيث كانت نسبة زيادة الودائع بالقطاع الأجنبي تأخذ بالتناقص، وبالإجمال كان مجموع الودائع يتزايد في كل عام بنسبة وسطية 9% .

الجدول رقم (9): الإيداعات لدى المصارف الحكومية بملايين الليرة السورية:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	نهاية العام
501,576	450,675	395,471	340,263	292,899	253,937	302,863	276,925	ودائع تحت الطلب:
69,194	67,179	61,072	53,106	44,255	37,797	29,422	34,618	القطاع العام الإداري
324,216	279,497	236,261	196,393	163,661	137,435	199,374	170,132	القطاع الاقتصادي غير المالي
114	103	123	102	128	187	82	73	القطاع المشترك
25,349	24,374	22,995	21,390	19,751	16,731	13,306	10,847	القطاع التعاوني
82,702	79,521	75,020	69,271	65,104	61,787	60,679	61,255	القطاع الخاص
183,947	187,701	193,506	203,690	214,411	230,381	265,368	303,726	ودائع التوفير (القطاع الخاص):
313,787	251,883	199,876	158,076	122,987	97,573	38,138	14,459	ودائع لأجل
4,375	4,375	4,375	4,375	3,500	3,500	3,500	2,000	القطاع العام الإداري
24,611	18,422	13,646	9,747	7,063	5,055	2,017	904	القطاع الاقتصادي غير المالي
822	567	370	227	142	54	23	22	القطاع المشترك
7,544	5,588	3,991	2,859	2,057	1,498	540	328	القطاع التعاوني
276,435	222,931	177,493	140,868	110,225	87,466	32,058	11,205	القطاع الخاص
89,653	87,474	84,890	81,860	79,212	77,613	60,010	54,561	ودائع بالقطع الأجنبي:
13,313	10,789	8,771	6,863	5,447	4,436	4,219	3,780	القطاع العام الإداري
40,094	40,954	41,410	41,913	42,812	44,051	33,015	33,956	القطاع الاقتصادي غير المالي
112	132	147	167	190	222	245	215	القطاع المشترك
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع التعاوني
36,133	35,599	34,562	32,916	30,763	28,904	22,531	16,610	القطاع الخاص
1,088,962	977,732	873,742	783,889	709,509	659,504	666,379	649,671	المجموع

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية

والمصرفية

2-تسليفات المصارف الحكومية حسب النشاط الاقتصادي:

أما بالنسبة لتسليفات وقروض المصارف الحكومية المقدمة للاقتصاد السوري حسب النشاط الاقتصادي فهي كالآتي:

يتبين من الجدول رقم (10) أن الصناعة والتعدين ازدادت قروضها من العام 2004 و2005 بنسبة 7%، وازدادت في عام 2006 بنسبة 10.9% ولكن في الأعوام التالية أخذت كمية القروض بالتناقص، وبالنسبة للإنشاءات العقارية كانت قيمة القروض تتزايد ولكن بنسبة متناقصة.

الجدول رقم (10): تسليفات المصارف الحكومية حسب النشاط الاقتصادي بملايين الليرة السورية:

العام	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الزراعة	85,396	80,342	82,000	83,280	85,945	88,523	90,294	91,197
الصناعة والتعدين والمرافق	26,052	27,900	30,947	23,104	15,480	10,526	7,368	4,716
الإنشاءات العقارية	47,384	64,174	70,114	86,984	106,120	126,283	149,014	175,241
تجارة الجملة والمفرق	131,460	156,681	188,645	248,248	335,135	459,135	619,832	774,790
خدمات أخرى	35,401	75,672	84,400	86,652	90,985	95,079	99,072	101,252
المجموع	325,693	404,769	456,106	528,268	633,665	779,546	965,581	1,147,195

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية والمصرفية

ثانياً: المصارف الخاصة:

1. الإيداعات لدى المصارف الخاصة:

تعد المصارف الخاصة في سورية جديدة العهد بعد سيطرة المصارف الحكومية على السوق المصرفية السورية، ولكنها رغم حداثة استطاعت أن تأخذ مكانتها في السوق المصرفية، وجذبت لها نسبة جيدة من الودائع وخاصة ضمن القطاع الخاص، ويدرس الباحث في هذه الفقرة حجم الإيداعات المقدمة من المصارف الخاصة حسب نوعها وهي حسب الجدول رقم (11).

الجدول رقم (11): الإيداعات لدى المصارف الخاصة بملايين الليرة السورية:

نهاية العام	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
ودائع تحت الطلب:	3,952	14,197	26,717	49,086	89,475	160,354	256,412	387,026
القطاع العام الإداري	0	0	0	0	0	0	0	0
القطاع العام الاقتصادي غير المالي	0	0	0	115	209	223	226	220
القطاع المشترك	0	0	0	14	20	27	29	19
القطاع التعاوني	0	0	0	7	10	15	14	12
القطاع الخاص	3,952	14,197	26,717	48,950	89,236	160,089	256,143	386,775
ودائع التوفير (القطاع الخاص):	2,453	6,160	7,304	9,522	38,426	80,855	123,606	172,769
ودائع لأجل	4,019	10,775	32,104	50,344	80,037	128,057	198,454	295,660
القطاع العام الإداري	0	0	0	0	0	0	0	0

0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الاقتصادي غير المالي
31	30	28	19	10	0	0	0	القطاع المشترك
69	61	53	33	29	8	0	0	القطاع التعاوني
295,560	198,363	127,976	79,985	50,305	32,096	10,775	4,019	القطاع الخاص
263,022	213,858	171,102	128,669	99,749	78,827	35,743	9,564	ودائع بالقطع الأجنبي:
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الإداري
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الاقتصادي غير المالي
106	105	100	96	80	0	0	0	القطاع المشترك
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع التعاوني
262,916	213,753	171,002	128,573	99,669	78,827	35,743	9,564	القطاع الخاص
1,118,477	792,329	540,368	336,607	208,701	144,952	66,875	19,988	المجموع

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية والمصرفية

يتبين من الجدول رقم (11) أن ودائع التوفير (القطاع الخاص) أخذت بالتزايد حيث وصلت نسبة الزيادة في عام 2007 ثلاثة أضعاف عن عام 2006، حيث أن هذه الزيادة كانت على حساب الودائع لدى المصارف الحكومية إذ تناقصت كمية الإيداعات لدى المصارف الحكومية

2. قروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص:

أما من حيث قروض المصارف المقدمة من قبل المصارف الخاصة للقطاع الخاص حسب الجدول رقم (12) حيث يلاحظ الباحث أنه كان مجمل هذه القروض في تزايد في عام 2005 بنسبة 286,9% وازداد في عام 2006 بنسبة 107% أما في عام 2007 ازداد ولكن بنسبة أقل 72.1%، وفي عام 2008 بنسبة 81.7%، وفي عام 2009 نسبة 71.8%، وفي عام 2010 بنسبة 52.5%، وفي عام 2011 هذه الزيادة انقلبت إلى تناقص وبنسبة كبيرة 100%.

وكانت تجارة الجملة والمفرق تأخذ الحصة الأكبر في كل عام، والصناعة والتعدين في المرتبة الثالثة، والزراعة في المرتبة الأخيرة.

الجدول رقم (12): قروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص بملايين الليرة السورية:

نهاية العام	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الزراعة	0	83	39	105	203	388	703	1,209
الصناعة والتعدين والمرافق	0	2,037	8,829	10,559	13,051	15,922	18,151	20,148
الانشاءات العقارية	0	63	861	1,036	1,492	2,193	2,610	2,871
تجارة الجملة والمفرق	0	9,666	14,199	28,400	56,232	107,347	201,383	312,747
خدمات أخرى	4,407	5,206	11,487	20,851	39,825	75,111	122,430	189,767
المجموع	4,407	17,055	35,415	60,951	110,803	200,961	345,277	526,742

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية والمصرفية

تحليل البيانات:

وعند تحليل مضمون الجدول رقم (11) والجدول رقم (12) واستخدام معامل الارتباط ومعامل التحديد R Square تبين للباحث ما يلي:

Model Summary^c

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.907 ^a	.822	.787	2857.61909
2	.983 ^b	.966	.949	1395.97229

a. Predictors: (Constant), نشاط المصارف الخاصة

b. Predictors: (Constant), خاصة قروض ,الخاصة نشاط

c. Dependent Variable: للصناعة خاصة قروض

حيث Predictors: (Constant) يعبر عن نشاط المصارف الخاصة، و Predictors: (Constant) يعبر عن قروض المصارف التقليدية ونشاطها، Dependent Variable تعبر عن قروض المصارف التقليدية لقطاع الصناعة، وكما هو يبدو من معامل الارتباط وجود علاقة شديدة لكل من نشاط المصارف الخاصة 0.907 والقروض المقدمة من المصارف الخاصة 0.983 بالقروض المقدمة للصناعة والتعدين، ويشير معامل التحديد R Square على أن نشاط المصارف الخاصة يفسر 82.2 % من تباين قروض الصناعة ، وإذا أضيف إليه القروض الخاصة ترتفع نسبة التباين المفسر إلى 96.9 % ، بنسبة خطأ انحدار 3.1 % .

وعند تحليل إيداعات المصارف الخاصة ومساهمتها في الأنشطة الاقتصادية باستخدام Beta تبين للباحث ما يلي:

القطاع	R معامل الارتباط	R معامل التحديد Square	Beta	Sig
الصناعة	0.907	0.982	0.907	0.005
الزراعة	0.982	0.965	0.982	0.000
الإنشاءات العقارية	0.947	0.896	0.947	0.001
التجارة	0.992	0.984	0.992	0.000
الخدمات الأخرى	0.994	0.988	0.994	0.000

يظهر الجدول السابق أن قيم Beta في قطاع الصناعة أقل منها في القطاعات الأخرى ، وهذا الأمر ينطبق على معاملي الارتباط والتحديد . وكان قطاع الخدمات هو الأكثر نصيباً يليه التجارة.

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
	B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF
1 (Constant)	5975.359	1763.526		3.388	.019		
الخاصة نشاط	.015	.003	.907	4.807	.005	1.000	1.000
2 (Constant)	512.095	1582.047		.324	.762		
الخاصة نشاط	.082	.017	5.109	4.985	.008	.008	123.684
خاصة قروض	.138	.034	4.219	4.117	.015	.008	123.684

a. Dependent Variable: للصناعة خاصة قروض

إن ازدياد نشاط المصارف الخاصة يؤدي إلى ازدياد القروض ، وبالتالي ازدياد تمويل الصناعة، ولمعرفة اتجاه هذه العلاقة ودرجتها ، تم حساب تحليل الانحدار المتعدد فكانت النتائج التالية :

$$Y = 512.095 + 0.082 x_1 - 0.138 x_2 + e$$

حيث :

Y : تمويل الصناعة من المصارف الخاصة

X1 : نشاط المصارف الخاصة

X2 : قروض المصارف الخاصة

هذا يعني أن قروض المصارف العامة س أكثر إسهاماً في النشاط الاستثماري للصناعة 0.138 قياساً بنشاط المصارف الخاصة 0.082 وهذا ما دل عليه معامل التحديد في جدول سابق .

المبحث الثاني: المصارف الإسلامية:

دخلت المصارف الإسلامية إلى العمل المصرفي السوري متأخرة، بموجب المرسوم التشريعي رقم 35 للعام 2005م، وتم أولاً تأسيس بنك شام عام 2006 تلاه بنك سورية الدولي الإسلامي في نفس العام، ثم بنك بركة في عام 2010، ووجدت المصارف الإسلامية بيئة خصبة للعمل في سورية، ويدرس الباحث في هذا الفصل عمل كل مصرف إسلامي في سورية.

أولاً: بنك شام:

تم الترخيص لبنك الشام الإسلامي ش.م.م كشركة مساهمة مغفلة خاصة سورية بموجب قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم (66/م و) الصادر بتاريخ 7 أيلول 2006 وبموجب السجل التجاري رقم (14809) وبناءً على قرار رقم (104) الصادر من لجنة إدارة مصرف سورية المركزي بتاريخ 10 شباط 2007، ويخضع لأحكام المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005 الخاص بتنظيم عمل المصارف الإسلامية والقانون رقم 28 لعام 2001 الخاص بإحداث المصارف الخاصة والمشاركة وتعليماته التنظيمية والقانون رقم 23 لعام 2002 وقانون التجارة رقم 33 لعام 2007 وللأنظمة التي يضعها مجلس النقد والتسليف، وكل ذلك بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

إن عنوان المركز الرئيسي للبنك هو ساحة النجمة، دمشق، الجمهورية العربية السورية.

1. رأس المال:

حدد رأسمال البنك 5,000,000,000 ل.س موزعة على 5,000,000 سهم بقيمة اسمية قدرها 1,000 ل.س للسهم الواحد، وقد ساهم مؤسسو المصرف بتغطية

3,750,000 سهم أي ما يوازي 3,750,000,000 ل.س، تم دفع 50% منها ما يعادل 1,875,000,000 ل.س، وهي نسبة 75% من رأسمال البنك.

كما في 31 كانون الأول 2010 بلغ إجمالي المبالغ المسددة من القسط الثاني مبلغ قدره 2,481,566,850 ل.س (سدد خلال السنة المنتهية في 31 كانون الأول 2010 مبلغ 2,479,831,350 ل.س وخلال عام 2009 1,735,500 ل.س) أما بالنسبة لقيمة الأقساط غير المدفوعة والبالغ قيمتها 18,433,150 ل.س، فإن البنك سيتخذ الإجراءات القانونية اللازمة لبيع هذه الأسهم بالمزاد العلني حسب قانون الشركات رقم (3).

بتاريخ 4 كانون الثاني 2010 ، صدر القانون رقم 3 المتضمن تعديل بعض أحكام مواد القانون رقم 28 لعام 2001 والمرسوم رقم 35 لعام 2005 الذي يتضمن زيادة الحد الأدنى لرأس مال البنوك الإسلامية العاملة في الجمهورية العربية السورية ليصبح 15 مليار ليرة سورية، وقد منحت البنوك المرخصة مهلة ثلاث سنوات لتوفيق أوضاعها بزيادة رأسمالها إلى الحد الأدنى المطلوب.

استطاع بنك الشام أن ينتشر في سبع محافظات في البلد، وبلغت عدد فروع 7 فروع في عام 2010 ابتداءً من عام 2007 بفرعين فقط.

2. عمل المصرف:

○ ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية:

ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب النوع:

حسب الجدول رقم (13) اقتصر عقود التمويل على عقود المربحات باستثناء عام 2009 كان هناك عقود من نوع آخر، وكان عمل المصرف بتسارع من حيث صافي ذمم المربحات فكانت نسبة الزيادة من عام 2008 لعام 2007 764.69%، أما

الزيادة التي حصل في عام 2009 (116.15%)، وبلغت صافي ذمم المرباحات في عام 2010 (9,550,973,514) ل.س بنسبة زيادة 126.27 % .

الجدول رقم (13): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب النوع بنك شام بالليرة السورية:

2011	2010	2009	2008	2007	
	10,820,359,380	4,716,792,752	2,180,176,956	259,567,201	ذمم المرباحات
	1,234,184,189	495,823,213	227,413,888	33,734,104	ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة
8,502,634,281	9,586,175,191	4,220,969,539	1,952,763,068	225,833,097	ذمم المرباحات
		4,510,069			ذمم أخرى
13,755,258	10,201,677	4,726,868			ناقصاً الأرباح المعلقة
274,600,000	25,000,000	4,600,000			ناقصاً مخصص تدني ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية
8,502,634,281	9,550,973,514	4,220,969,539	1,952,763,068	225,833,097	صافي ذمم المرباحات

التقارير السنوية لبنك شام للأعوام 2007، 2008، 2009، 2010، 2011

ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب الجهة الممولة:

تنقسم ذمم المرباحات بالتمويل بين الشركات والأفراد، ففي عام 2007 بلغت حصة الشركات مبلغ 184,605,328 ل.س بنسبة 71% من ذمم المرباحات، وحصة الأفراد مبلغ 74,961,873 ل.س بنسبة 29%، وفي عام 2008 بلغ مبلغ الشركات 1,779,771,480 ل.س بنسبة زيادة 864% عن عام 2007، كما بلغت حصة

الشركات نسبة 82% من ذمم المربحات، والأفراد نسبة 18%، وفي عام 2009 بلغت ذمم المربحات 4,220,969,539 ل.س وبلغت حصة الشركات مبلغ 3,105,920,759 ل.س بنسبة زيادة عن عام 2008 74.5% حيث بلغت حصة الشركات من ذمم المربحات 74% وحصة الأفراد 26%، أما عام 2010 بلغت ذمم المربحات مبلغ 9,586,175,191 ل.س وبلغت حصة الشركات 71% بمبلغ 6,763,957,677 ل.س حيث زادت بنسبة 117.78% عن عام 2009 وحصة الأفراد كانت نسبة 29% بمبلغ 2,313,012,035 ل.س وذلك حسب الجدول رقم (14).

الجدول رقم (14): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب الجهة الممولة لبنك شام بالليرة السورية:

	2011	2010	2009	2008	2007	
شركات	6,698,727,850	6,763,957,677	3,105,920,759	1,779,771,480	184,605,328	
أفراد	2,092,261,689	2,313,012,035	1,115,048,780	400,405,476	74,961,873	
قطاع عام		509,205,479				
ذمم المربحات	8,502,634,281	9,586,175,191	4,220,969,539	2,180,176,956	259,567,201	
يضاف ذمم أخرى			4,510,069			
ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة		10,201,677	4,726,868	227,413,888	337,334,104	
ناقصاً مخصص تندي ذمم وأصدة الأنشطة التمويلية	274,600,000	25,000,000	4,600,000			
صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية	8,502,634,281	9,550,973,514	4,216,152,740	1,952,763,068	225,833,097	

التقارير السنوية لبنك شام للأعوام 2007، 2008، 2009، 2010، 2011

ثانياً: بنك سورية الدولي الإسلامي:

تأسس بنك سورية الدولي الإسلامي على شكل شركة مساهمة سورية مغفلة برأسمال قدره خمسة مليارات سورية، بموجب قرار الترخيص الصادر عن رئيس مجلس الوزراء في الجمهورية العربية السورية رقم 67 م بتاريخ 2006/9/7 إيداناً بانطلاقة العمل المصرفي الإسلامي في سورية، ولیمارس البنك أعماله المصرفية وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2005 الذي فتح الباب أمام إنشاء وتأسيس بنوك إسلامية في سورية.

1. صافي الأرباح:

وبالنظر إلى صافي ربح المصرف بلغ صافي الربح في المصرف في العام 2011 حوالي 873.4 مليون ليرة سورية مقابل 745.7 مليون ليرة سورية في العام 2010 محققاً نمو نسبته 17.17%، حسب الشكل

الجدول رقم (15): صافي الأرباح لبنك سوريا الدولي الإسلامي بالليرة السورية:

2011	2010	2009	2008	
873.4	745.7	267	135	صافي الربح

التقارير السنوية لبنك سورية الدولي الإسلامي للأعوام 2008، 2009، 2010، 2011.

2. رأس المال:

قام بنك سورية الدولي الإسلامي في العام 2011 بزيادة رأسماله على مرحلتين الأولى بنسبة 50% ليصبح رأسماله المدفوع بعد الزيادة 7.5 مليار ليرة سورية، والثانية عن طريق توزيع أسهم مجانية على مساهميّه بمعدل ثمانية أسهم لكل مئة سهم.

وبلغ عدد الأسهم الموزعة كأسهم مجانية 6,123,092 سهم بقيمة إجمالية قدرها 612,309,200 ليرة سورية ويشكل هذا المبلغ ما نسبته 8.16% من رأس مال البنك البالغ 7.5 مليارات ليرة سورية.

وبهذا أصبح العدد الإجمالي لأسهم بنك سورية الدولي الإسلامي 81,123,092 سهم برأسمال قدره 8,112,309,200 ليرة سورية، ويعمل البنك على زيادة رأسماله وصولاً إلى 15 مليار ليرة سورية.

3. التوسع الجغرافي:

أصبح إجمالي عدد فروع البنك ومكاتبه 25 فرعاً ومكتباً منتشرة في معظم المحافظات السورية، وبلغ عدد الصرافات الآلية 37 صرافاً آلياً.

4. البيانات المالية:

○ ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2008:

الجدول رقم (16): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2008 لبنك سوريا الدولي الإسلامي بالليرة السورية:

المجموع	اخرى	قروض متبادلة	اجارة خدمات	استصناع	مرايحات	
3,219,680,733	19,561,411	222,428,000	55,998		2,977,635,324	الصناعة
5,103,480,692			368,052	84,380,604	5,018,732,036	التجارة
18,431,456					18,431,456	الزراعة
3,861,262,871				184,857	3,861,078,014	الخدمات
12,202,855,752	19,561,411	222,428,000	424,050	84,565,461	11,875,876,830	المجموع

التقرير السنوي لبنك سورية الدولي الإسلامي لعام 2008.

بالعودة إلى الجدول رقم (16) بلغ إجمالي رصيد التمويلات والتوظيفات 12,202,855,752 ل.س، ومنحت هذه التمويلات وفق مختلف صيغ التمويل الإسلامي (المربحة، الاستصناع، الإجارة المنتهية بالتملك، إجارة الخدمات) فكانت صيغة المربحة هي المهيمنة على بقية الصيغ حيث تم التمويل بمبلغ 11,875,876,830 ل.س من عقود المربحة بنسبة 97% من مجموع التمويلات وذهبت عقود المربحة لتمويل جميع الأنشطة حيث كانت حصة قطاع التجارة 5,018,732,036 ل.س بنسبة 42% من عقود المربحة ثم قطاع الخدمات بمبلغ 3,861,078,014 ل.س بنسبة 32% من التمويل بالمربحة أما تمويل قطاع الصناعة من المربحات بلغت 2,977,635,324 ل.س بنسبة 25% من التمويل بالمربحة، وكان مجموع التمويل بعقود الاستصناع مبلغ 84,565,461 ل.س بنسبة 0.69% وذهبت جميعها لقطاع التجارة بنسبة 99% وقطاع الخدمات بنسبة 1% أما القروض المتبادلة بلغت 222,428,000 ل.س حيث بلغت نسبتها 1.83% وجميعها ذهبت لقطاع الصناعة أما إجارة الخدمات بلغ مجموعها 424,050 ل.س بنسبة 0.003% تقاسمها قطاع الصناعة بنسبة 13% ومبلغ 55,998 ل.س وقطاع التجارة بمبلغ 368,052 ل.س ونسبة 87% من إجارة الخدمات.

ومن جهة القطاعات استحوذ القطاع التجاري على أكبر حصة بنسبة 41.8% بقيمة تمويل 5,103,480,692 ل.س حيث كانت معظمها من صيغة المربحة بقيمة 5,018,732,036 ل.س.

ونسبة تمويل القطاع الصناعي بلغت 26.4% من إجمالي رصيد التمويلات بقيمة 3,219,680,733 ل.س وتم تمويل قطاع الصناعة من خلال صيغ المربحة بنسبة 92% وإجارة الخدمات بنسبة 0.0017% والقروض المتبادلة بنسبة 6.9%.

وحصة قطاع الخدمات كانت 31.6% من إجمالي رصيد التمويلات بقيمة 3,861,262,871 ل.س معظمها من عقود المربحة بقيمة 3,861,078,014 ل.س من إجمالي حصة قطاع الخدمات، وكان الباقي من حصة عقود الاستصناع. وبلغت نسبة قطاع الزراعة أدنى نسبة بنسبة 0.2% بقيمة 18,431,456 ل.س حيث كانت جميعها عن طريق صيغة المربحة.

○ ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2009:

بالنظر إلى الجدول رقم (17) بلغ إجمالي رصيد التمويلات والتوظيفات 16,861,236,283 ل.س بنسبة زيادة 38.17% عن عام 2009 وبلغت زيادة قطاع الصناعة 45.13% وزيادة قطاع الزراعة 41.4% وقطاع الخدمات 33.74%.

الجدول رقم (17): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2009 لبنك سوريا الدولي الإسلامي بالليرة السورية:

مراجعات	استصناع	اجارة خدمات	اخرى	المجموع	
5,868,625,140			17,359	5,868,642,499	الصناعة
5,644,444,647	61,957,602	1,141,247	90,922,633	5,798,466,129	التجارة
29,747,587				29,747,587	الزراعة
5,158,380,645		1,112,590	4,886,833	5,164,380,068	الخدمات
16,701,198,019	61,957,602	2,253,837	95,826,825	16,861,236,283	المجموع

التقرير السنوي لبنك سورية الدولي الإسلامي لعام 2009.

أما بالنسبة للعام نفسه فقد استحوذ قطاع الصناعة أعلى نسبة 34.4% من إجمالي التمويلات والتوظيفات بقيمة بلغت 5,868,642,499 ل.س وكانت بإجمالها من عقود المربحة.

ويليه القطاع التجاري 34.4% بقيمة 5,798,466,129 ل.س من إجمالي التمويلات والتوظيفات 97% منها من عقود المربحة التي بلغت 5,644,444,647 ل.س، و 1.7% من عقود الاستصناع بقيمة 61,957,602 ل.س، و 1.5% من صيغ تمويل أخرى.

ثم الخدمات بنسبة 30.6% بقيمة 5,164,380,068 ل.س كانت معظمها من صيغ التمويل بالمربحة.

وأخيراً قطاع الزراعة بنسبة 0.2% وبقيمة بلغت 29,747,587 ل.س وكانت جميعها من صيغ التمويل بالمربحة.

ومن جهة النشاط حيث تم التمويل بصيغة التمويل بالمربحة بنسبة 99% أي بقيمة 16,701,198,019 ل.س لتتقاسمها جميع القطاعات، وكان لقطاع الصناعة الحصة الأكبر من هذه الصيغة لتبلغ حصته بنسبة 35%، أما عقود الاستصناع فبلغت قيمة 61,957,602 ل.س شكلت نسبة 037% من إجمالي الصيغ وجميعها ذهبت إلى قطاع التجارة، أما صيغة اجارة الخدمات فبلغت نسبتها 0.01% بقيمة 2,253,837 ل.س وتقاسمها قطاع التجارة وقطاع الخدمات، أما الصيغ الأخرى فبلغت قيمتها 95,826,825 ل.س أي بنسبة 0.57% وكان القطاع التجاري له الحصة الأوفر بنسبة 94%.

○ ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2010:

الجدول رقم (18): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2010 لبنك سوريا الدولي الإسلامي بالليرة السورية:

المجموع	اخرى	قروض متبادلة	اجارة خدمات	استصناع	مراجحات	
9,145,883,816	21,847,465				9,124,036,351	الصناعة
10,555,216,078	86,467,397		70,466,403		10,398,282,278	التجارة
41,232,757					41,232,757	الزراعة
792,642,883					792,642,883	العقارات
11,641,875,253	29,496		485,990	113,084,768	11,528,274,999	الخدمات
32,176,850,787	108,344,358	0	70,952,393	113,084,768	31,884,469,268	المجموع

التقرير السنوي لبنك سورية الدولي الإسلامي لعام 2010.

حسب الجدول رقم (18) زاد رصيد التمويلات والتوظيفات إلى 32,176,850,787 ل.س بزيادة قدرها 90.8% عن عام 2009، واحتل قطاع الخدمات أعلى حصة بمبلغ 11,641,875,253 ل.س ونسبة 36% من الإجمالي وتم تمويل الخدمات من عقود المربحة بنسبة 99% بقيمة 11,528,274,999 ل.س.

ثم تلاه قطاع التجارة بنسبة 32% من اجمالي الأنشطة التمويلية وبلغت قيمتها 10,555,216,078 ل.س حيث تم تمويل قطاع التجارة من صيغة المربحة بقيمة 10,398,282,278 ل.س بنسبة 98.5% ومن اجارة الخدمات بقيمة 70,466,403 ل.س.

أما قطاع الصناعة فبلغت نسبته 28% من اجمالي الأنشطة التمويلية حيث بلغت 9,145,883,816 ل.س حيث تم تمويل معظمها عن طريق صيغة المربحة بنسبة 99%.

ثم العقارات بقيمة 792,642,883 ل.س بنسبة 2.4% وجميعها عقود مربحة. وأخيراً قطاع الزراعة بقيمة 41,232,757 ل.س بنسبة 0.13% وأيضاً جميعها عقود مربحة.

أما من حيث صيغ التمويل ظلت صيغة التمويل بالمربحة هي صاحبة الحصة الأكبر بنسبة 99% حيث ازدادت عن العام السابق بنسبة 90% حيث بلغ اجمالي المربحات قيمة 31,884,469,268 ل.س ومولت بها جميع القطاعات حيث كانت نسبة قطاع الخدمات 36% من صيغة المربحة ونسبة قطاع التجارة 32% من المربحة، ونسبة قطاع الصناعة 28% من المربحات، ثم أتت العقارات لتأخذ نسبة 2.4% من المربحات.

وبلغت قيمة عقود الاستصناع بنسبة 0.35% من اجمالي التمويلات والتوظيفات حيث بلغت قيمة 113,084,768 ل.س لتمول به قطاع الخدمات. أما اجرة الخدمات فبلغت نسبتها 0.22% من اجمالي التمويلات والتوظيفات بقيمة 70,952,393 ل.س وتمول بها قطاع التجارة والخدمات.

○ عام 2011:

انخفض رصيد التمويلات والتوظيفات في عام 2011 بنسبة 28,8% بمبلغ 24,970,225,624 ل.س ولكن في عام 2011 تصدر قطاع التجارة المرتبة الأولى، وقطاع الزراعة أقل القطاعات بقيمة 33,725,538 ل.س حسب الجدول رقم (19).

الجدول رقم (19): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع العام 2011 لبنك سوريا الدولي الإسلامي بالليرة السورية:

المجموع	أخرى	قروض متبادلة	أجارة خدمات	استصناع	مربحات	
6,801,302,338					6,801,302,338	الصناعة
10,979,106,797	131,918,185		70,451,471		10,776,737,141	التجارة
33,725,538					33,725,538	الزراعة
1,034,108,917					1,034,108,917	العقارات
6,121,982,034				113,180,749	6,008,801,285	الخدمات
24,970,225,624	131,918,185	0	70,451,471	113,180,749	24,654,675,219	المجموع

التقرير السنوي لبنك سورية الدولي الإسلامي لعام 2011.

5. ملخص عمل بنك سورية الإسلامي:

بالنسبة للأرباح فهي بازدياد منذ تأسيس المصرف في عام 2008 حتى عام 2011، كما ازداد توسع المصرف جغرافياً خلال الأربع سنوات، وخلال الأعوام الأربعة تركز عمل المصرف في الأنشطة التمويلية على عقود المربحات في قطاعات (الصناعة، التجارة، الزراعة، الخدمات) ثم عقود الاستصناع، ولكن عقود الاستصناع اقتصرت على قطاع الخدمات في الأعوام (2008، 2010، 2011) وفي عام 2008 ضمت عقود الاستصناع قطاع التجارة.

ثالثاً: بنك بركة الإسلامي:

تم الترخيص للبنك بركة سورية كشركة مساهمة مغفلة بتاريخ 2007 وبدأ بالعمل في شهر تموز عام 2010 .

1. رأس المال:

تم تحديد رأسمال البنك بخمس مليارات ليرة سورية موزعة على 10,000,000 سهم بقيمة اسمية قدرها 500 ل.س للسهم الواحد، اكنتب المؤسسين بـ 6,500,000 سهم من رأس مال البنك بنسبة قدرها 65% والبالغة قيمتها الاسمية 3,250,000 ل.س وتم طرح 3,500,000 سهم على الاكتتاب العام بنسبة 35% من رأس مال البنك. وفي 4 كانون الثاني 2010 صدر القانون رقم المتضمن تعديل بعض أحكام مواد القانون رقم 28 لعام 2001 والمرسوم رقم 35 لعام 2005 الذي يتضمن زيادة الحد الأدنى لرأس مال البنوك الإسلامية العاملة في سورية ليصبح 15 مليار ليرة سورية، وقد منحت البنوك المرخصة مهلة 3 سنوات لتوفيق أوضاعها بزيادة رأسمالها إلى الحد الأدنى المطلوب، وبموجب القانون رقم 17 لعام 2011 تم تمديد هذه من 3 سنوات إلى 4 سنوات.

قام بنك بركة بدفع أقساط رأس المال المدفوعة خلال الفترة بقيمة 907,622,220 ل.س. ليبلغ رأس المال المدفوع للبنك 3,407,622,220 ل.س.

2. عمل المصرف:

○ عام 2010:

اقتصر المصرف على عقود المراجعة في هذا العام في تمويل الأنشطة، حيث بلغ إجمالي ذمم المراجحات في الأنشطة التمويلية مبلغ 1,225,162,916 ل.س وبلغت

الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة مبلغ 107,501,790 ل.س ليبلغ صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية 1,117,661,126 ل.س

الجدول رقم (20): أرباح مصرف بركة الإسلامي بالليرة السورية:

1,225,162,916	ذمم المربحات
(107,501,790)	الربح المؤجلة للسنوات القادمة
1,117,661,126	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

التقرير السنوي لبنك بركة الإسلامي لعام 2010.

وينقسم صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية إلى تمويل شركات بقيمة 766,855,085 ل.س والأفراد 350,806,041 ل.س.

الجدول رقم (21): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2010 بالليرة السورية:

766,855,085	شركات
350,806,041	الأفراد
1,117,661,126	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

التقرير السنوي لبنك بركة الإسلامي لعام 2010.

○ عام 2011

وفي عام 2011 سيطرت عقود المربحات وعقود المشاركات على الأنشطة التمويلية لتبلغ صافي ذمم المربحات بقيمة 4,492,635,098 ل.س بزيادة 302% عن عام 2010، وبلغت القيمة الإجمالية لذمم المربحات 4,843,717,771 ل.س بزيادة

295.3% عن العام السابق، وبلغت عمليات مشاركة إسلامية 139,745,613

ل.س

الجدول رقم (22): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011
بالليرة السورية:

4,843,717,771	ذمم المراجعات
(338,989,632)	ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة
(93,041)	ينزل الأرباح المعلقة
(22,000,000)	ينزل مخصص تدني قيمة الذمم والأنشطة التمويلية
4,492,635,098	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

التقرير السنوي لبنك بركة الإسلامي لعام 2011.

أما حسب الجهة الممولة بلغت حصة الشركات 3,896,677,983 ل.س بزيادة بنسبة 408% عن عام 2010، وحصة الأفراد بلغت 608,050,156 ل.س بنسبة زيادة 73.3% عن عام 2010، وفي عام 2011 تم إنزال الأرباح المعلقة بقيمة 93,041 ل.س وتم إنزال مخصص تدني قيمة الذمم والأنشطة التمويلية بقيمة 12,000,000 ل.س

الجدول رقم (23): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011
بالليرة السورية:

3,896,677,983	شركات
608,050,156	أفراد
4,504,728,139	المجموع
(93,041)	بنزل الأرباح المعلقة

ينزل مخصص تدني قيمة الذم والأنشطة التمويلية	(12,000,000)
صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية	4,492,435,098

التقرير السنوي لبنك بركة الإسلامي لعام 2010.

ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لجميع المصارف الإسلامية:

ومن خلال تجميع ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لجميع المصارف الإسلامية يستنتج الباحث جدولين الأول: الجدول رقم (24) ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية، حيث كان هناك زيادة في ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية.

الجدول رقم (24) ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية بالليرة السورية:

المصرف	2007	2008	2009	2010	2011
شام	259,567,201	2,180,176,956	4,220,969,539	9,586,175,191	8,502,634,281
لبنك سوريا الدولي الإسلامي		12,202,855,752	16,861,236,283	32,176,850,787	24,970,225,624
بنك بركة				1,117,661,126	4,843,717,771
المجموع	259,567,201	14,383,032,708	21,082,205,822	42,880,687,104	38,316,577,676

اعداد الباحث استناداً للجدول السابقة.

والثاني: الجدول رقم (25) لأرصدة الأنشطة التمويلية للقطاع الصناعي من قبل المصارف الإسلامية، وبالنظر إليه يتبين للباحث أن أرصدة الأنشطة التمويلية للقطاع الصناعي في زيادة في كل عام عن العام السابق.

الجدول رقم (25) لأرصدة الأنشطة التمويلية للقطاع الصناعي من قبل المصارف الإسلامية بالليرة السورية:

المصرف	2007	2008	2009	2010	2011
شام	184,605,328	1,779,771,480	3,105,920,759	6,763,957,677	6,698,727,850
لبنك سوريا الدولي الإسلامي		3,219,680,733	5,868,642,499	9,145,883,816	6,801,302,338
بركة				766,855,085	3,896,677,983
المجموع	184,605,328	4,999,452,213	8,974,563,258	16,676,696,578	17,396,708,171

اعداد الباحث استناداً للجداول السابقة.

تحليل البيانات:

وعند تحليل السابقين الجدول رقم (24) و الجدول رقم (25) باستخدام معدلات نمو
نشاط المصارف الإسلامية

السنة	نشاط المصارف الإسلامية	أنشطة المصارف الإسلامية للصناعة
2007-2006	0	0
2008 - 2007	0	0
2009-2008	0.466	0.795
2010-2009	1.034	0.858
2011-2010	0.116	0.043

تبين أن ازدياد معدلات النمو لأنشطة المصارف الإسلامية ولكنها انخفضت في العام
الأخير، كما أن معدلات نمو الأنشطة التمويلية ازدادت ولكن ازدياد هذا المعدل بسيط
مقارنة بمعدل نمو نشاط المصارف الإسلامية وفي العام الأخير تناقص معدل نمو
الأنشطة التمويلية.

مقارنة نشاط المصارف التقليدية مع نشاط المصارف الإسلامية:

وعند مقارنة نشاط المصارف التقليدية مع نشاط المصارف الإسلامية باستخدام الاحصاء (حساب تحليل الانحدار المتعدد) يتبين ما يلي:

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
	B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF
1	(Constant)	191.217	976.985	.196	.857		
	نشاط الإسلامية	.421	.035	.990	.001	1.000	1.000
	(Constant)	1232.393	323.458	3.810	.062		
2	نشاط الإسلامية	.297	.023	.700	.006	.184	5.433
	الخاصة نشاط	.007	.001	.321	.026	.184	5.433
	(Constant)						

a. Dependent Variable: للصناعة اسلامية قروض

ازدياد نشاط المصارف الخاصة يؤدي إلى ازدياد القروض , وبالتالي ازدياد تمويل الصناعة .

لمعرفة اتجاه هذه العلاقة ودرجتها , تم حساب تحليل الانحدار المتعدد فكانت النتائج التالية :

$$Y = 1232.39 + 0.297 x1 + 0.007 x2 + e$$

حيث :

Y : تمويل الصناعة

X1 : نشاط المصارف الخاصة

X2 : نشاط المصارف الإسلامية

هذا يعني أن قروض المصارف الخاصة أكثر إسهاماً في النشاط الاستثماري للصناعة
0.279 قياساً بنشاط المصارف الإسلامية 0.007 وهذا يعني أن ازدياد نشاط
المصارف الإسلامية لا يعوض نشاط المصارف الخاصة في الاستثمار الصناعي.

خاتمة:

ألقى البحث الضوء على آلية عمل المصارف الخاصة التقليدية ، ونظر في تأثير قروضها في الاستثمارات ، وألقى الضوء على آلية عمل المصارف الإسلامية وعلى صيغ التمويل لديها وتأثيرها في عملية الاستثمار الوطني، حيث قام الباحث بدراسة كل من الايداعات لدى المصارف الخاصة وقروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص وتمت معالجتها احصائياً.

ودرس ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية كل مصرف على حدة وجمع عملها جميعاً وقارن الباحث عمل المصارف الخاصة التقليدية والإسلامية من خلال مناقشة الفرضيات احصائياً .

مناقشة الفرضيات والنتائج:

الفرضية الأولى:

ازداد نشاط المصارف الخاصة التقليدية، حيث ازدادت ايداعاتها وازدادت القروض المقدمة من قبلها، ولكن كانت نسبة قطاع الصناعة من الايداعات والقروض قليلة بالنسبة للقطاعات الأخرى

من التحليل الاحصائي سابقاً للجدولين رقم 11 و 12 ومن خلال معامل الارتباط يظهر معامل الارتباط وجود علاقة شديدة لكل من نشاط المصارف الخاصة 0.907 والقروض المقدمة من المصارف الخاصة 0.983 بالقروض المقدمة للصناعة والتعدين، ويشير معامل التحديد R Square على أن نشاط المصارف الخاصة يفسر 82.2 % من تباين قروض الصناعة ، وإذا أُضيف إليه القروض الخاصة ترتفع نسبة التباين المفسر إلى 96.9 % ، بنسبة خطأ انحدار 3.1 %، وعند تحليل إيداعات المصارف الخاصة ومساهمتها في الأنشطة الاقتصادية باستخدام Beta يظهر أن قيم Beta في قطاع الصناعة أقل منها في القطاعات الأخرى ، وهذا الأمر ينطبق على معاملي الارتباط والتحديد . وكان قطاع الخدمات هو الأكثر نصيباً يليه التجارة، مما يبين تحقق الفرضية الأولى.

الفرضية الثانية:

ازداد نشاط المصارف الإسلامية حيث ازادت أرصدة الأنشطة التمويلية لديها ولكنها لم تعوض عن قصور المصارف التقليدية.

عند تحليل الجدول رقم (24) و الجدول رقم (25) باستخدام معدلات نمو نشاط المصارف الإسلامية تبين أن ازدياد معدلات النمو لأنشطة المصارف الإسلامية ولكنها انخفضت في العام الأخير، كما أن معدلات نمو الأنشطة التمويلية ازدادت ولكن ازدياد هذا المعدل بسيط مقارنة بمعدل نمو نشاط المصارف الإسلامية وفي العام الأخير تناقص معدل نمو الأنشطة التمويلية، مما يثبت صحة الفرضية الثانية.

الفرضية الثالثة:

نشاط المصارف الخاصة التقليدية أكبر من نشاط المصارف الإسلامية من حيث تمويل الاستثمار ولكنها لم تكن كافية لتمويل الصناعة بعد المقارنة التي تمت بين عمل المصارف الإسلامية وعمل المصارف الخاصة التقليدية.

من خلال مقارنة نشاط المصارف التقليدية مع نشاط المصارف الإسلامية بواسطة حساب تحليل الانحدار المتعدد تبين أن قروض المصارف الخاصة أكثر إسهاماً في النشاط الاستثماري للصناعة 0.279 قياساً بنشاط المصارف الإسلامية 0.007 وهذا يعني أن ازدياد نشاط المصارف الإسلامية لا يعوض نشاط المصارف الخاصة في الاستثمار الصناعي، وهذا يدل على صحة الفرضية الثالثة.

النتيجة:

يستنتج الباحث ما يلي:

- مرت المصارف بمراحل عديدة على مر الزمن واتخذت اشكالاً متعددة من الآليات حتى وصلت لما هي عليه حتى تتمكن من خدمة المدخرين والمستثمرين.
- إن المصارف حديثة الولادة في الاقتصاد السوري، حيث دخلت المصارف التقليدية إلى سورية في عام 1002م أما المصارف الإسلامية في عام 1002م.
- اختلفت المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية عن بعضها من حيث طرق التمويل حيث تستخدم المصارف الإسلامية العديد من صيغ التمويل التي تخدم المدخر والمستثمر وتتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- رغم حداثة العهد للمصارف التقليدية والإسلامية في سورية إلا أنها نجحت في تجميع المدخرات ولكنها لم تتمكن من المساهمة بالشكل المطلوب منها في الاستثمار حيث كان نشاطها في تزايد مستمر، حيث ازدادت ايداعات وقروض المصارف التقليدية، ولكن رغم هذه الزيادة كانت نسبة قطاع الصناعة من الايداعات والقروض قليلة بالنسبة للقطاعات الأخرى، ومن جهة أخرى كان نشاط المصارف الإسلامية في تزايد حيث ازدادت أرصدة الأنشطة التمويلية لديها ولكنها لم تعوض عن قصور المصارف التقليدية.
- وتبين للباحث أن نشاط المصارف التقليدية أكبر من نشاط المصارف الإسلامية من حيث تمويل الاستثمار، ولكن لم تكن كافية لتمويل الصناعة.

الخلاصة:

- مرت المصارف بمراحل عديدة على مر الزمن واتخذت اشكالاً متعددة من الآليات حتى وصلت لما هي عليه حتى تتمكن من خدمة المدخرين والمستثمرين.
- إن المصارف حديثة الولادة في الاقتصاد السوري، حيث دخلت المصارف الخاصة التقليدية إلى سورية في عام 2001م أما المصارف الإسلامية في عام 2005م.
- اختلفت المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية عن بعضها من حيث طرق التمويل حيث تستخدم المصارف الإسلامية العديد من صيغ التمويل التي تخدم المدخر والمستثمر وتتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- رغم حداثة العهد للمصارف التقليدية و الإسلامية في سورية إلا أنها نجحت في جميع المدخرات ولكنها لم تتمكن من المساهمة بالشكل المطلوب منها في الاستثمار حيث كان نشاطها في تزايد مستمر، حيث ازدادت ايداعات وقروض المصارف التقليدية ، ولكن رغم هذه الزيادة استنتج الباحث أنه كانت نسبة قطاع الصناعة من الايداعات والقروض قليلة بالنسبة للقطاعات الأخرى، ومن جهة أخرى كان نشاط المصارف الإسلامية في تزايد حيث ازدادت أرصدة الأنشطة التمويلية لديها ولكنها لم تعوض عن قصور المصارف التقليدية.
- وتبين للباحث أن نشاط المصارف التقليدية أكبر من نشاط المصارف الإسلامية من حيث تمويل الاستثمار، ولكن لم تكن كافية لتمويل الصناعة.

التوصيات:

يحتاج القطاع المصرفي في البلد لمزيد من الاهتمام من قبل السلطات المعنية والمؤسسات العربية والدولية المعنية فيوصي الباحث بما يلي:

1. يجب حل مشاكل المصارف الحكومية من تراكم ديون معدومة، وضعف الكفاءات وتواضع المكننة فيها.

2. زيادة اهتمام المصارف الخاصة التقليدية بالقروض الاستثمارية التنموية، وتخفيض القروض المقدمة لأغراض شخصية والقروض السكنية، وتنمية الفكر التنموي في المصارف الخاصة التقليدية.

3. السماح للمصارف الخاصة الإسلامية الدخول بمشاريع كبيرة ومخاطرها عالية، ولكن كل ما يوصي به الباحث يمثل تحدياً هاماً أمام مصرف سورية المركزي.

Abstract

- Banks have passed through several stages over time and has taken multiple forms of mechanisms until it reached what it is to be able to savers and investors service.
- The banks newborn in the Syrian economy, where traditional banks entered Syria in 2001. The Islamic banks in 2005.
- Conventional banks and Islamic banks differed from each other in terms of methods of funding where Islamic banks are using many of the funding formulas that serve the saver and investor and consistent with the provisions of Islamic Sharia law.
- Despite the recent Covenant conventional and Islamic banks in Syria, but they succeeded in collecting savings, but was not able to contribute in the form required them to invest where the activity continues to increase, with increased deposits and loans traditional banks, but despite this increase researcher concluded that the proportion of industrial sector a few of deposits and loans for the other sectors, on the other hand was the activity of Islamic banks is on the rise as increased balances from financing activities have but did not compensate for the shortcomings of traditional banks.
- The researcher found that the activity of conventional banks over the activity of Islamic banks in terms of financing investment, but were not enough to finance the industry.

قائمة الجداول:

الجدول رقم (1): قائمة المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية

اسم المصرف	قرار الترخيص
بنك بيمو السعودي الفرنسي	رقم 18 تاريخ 3042003
بنك سوريا والمهجر	رقم 20 تاريخ 3042003
البنك الدولي للتجارة والتمويل	رقم 19 تاريخ 3042003
البنك العربي - سوريا	رقم 34 تاريخ 2292004 والمعدل بالقرار رقم 28 تاريخ 412005
بنك عودة - سورية	رقم 22 تاريخ 162005 والمعدل بالقرار رقم 41 تاريخ 2162007
بنك بيبيلوس - سوريا	رقم 11 تاريخ 1032005
بنك سوريا والخليج	رقم 32 تاريخ 1342006
بنك الأردن - سوريا	رقم 36 تاريخ 2752007
بنك فرنسبنك - سورية	رقم 32 تاريخ 752007
بنك الشرق	رقم 26 تاريخ 1042008
بنك قطر الوطني - سورية	رقم 5/م وتاريخ 862009 والمعدل بالقرار رقم 19/م وتاريخ 2009/2/12

الجدول رقم (2): تطور عدد الفروع للمصارف الخاصة في سورية

اسم المصرف	عدد الفروع	المحافظات
بيمو السعودي الفرنسي	39	13
سورية والمهجر	26	9
الدولي للتجارة والتمويل	30	11
العربي - سورية	20	9
عودة - سورية	21	11

8	11	بيلوس - سورية
8	12	سورية والخليج
5	9	الأردن - سوريا
6	8	فرنسبك - سوريا
3	5	الشرق

الجدول رقم (3): عدد فروع جميع المصارف الخاصة التقليدية العاملة في سورية

السنة	1 بنك بيمو السعودي الفرنسي	2 سورية والمهجر	3 الدولي للتجارة والتمويل	4 العربي سورية	5 عودة سورية	6 بيلوس سورية	7 سورية والخليج	8 الأردن سوريا	9 فرنسبك سوريا	10 الشرق	المجموع
2004	2	2	1								5
2005	8	4	4		1	1					18
2006	1	3	4	3	4	3					18
2007	4	1	5	3	4	2	2				21
2008	6	6	4	7	10	0	5	1			39
2009	10	5	6	4	1	3	2	6	3	3	43
2010	3	3	5	3	1	1	1	2	3	1	23
2011	5	2	1	0	0	1	2	0	2	1	14
	39	26	30	20	21	11	12	9	8	5	181

الجدول رقم (4): قائمة المصارف الإسلامية الخاصة العاملة في سورية

اسم المصرف	قرار الترخيص
مصرف الشام	رقم 66 تاريخ 792006
مصرف سورية الدولي الإسلامي	رقم 67 تاريخ 792006
البركة - سورية	رقم 48/م تاريخ 2862007 وعدل بالقرار رقم 6 تاريخ 1812009

الجدول رقم (5): تطور المصارف الإسلامية

	اسم المصرف	الفروع	المحافظات
1	بنك الشام	8	7
2	بنك سورية الدولي الإسلامي	21	12
3	بنك البركة	6	5

الجدول رقم (6): عدد فروع جميع المصارف الإسلامية العاملة في سورية

	بنك الشام	بنك إسلامي سورية الدولي	بنك البركة	
2007	2	1		3
2008	1	5		6
2009	2	3		5
2010	2	6	3	11
2011	1	6	6	13
	8	21	9	38

الجدول رقم (7): الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق حسب القطاع (بأسعار 2000 الثابتة ,
بملايين الليرات السورية)

السنة	2000	2004	2005	2006	2007	2008	2009	*2010
القطاع								
الزراعة	223,749	246,270	265,504	292,457	252,856	234,872	265,048	239,527
الصناعة والتعدين	272,514	295,369	286,529	288,140	299,061	310,654	321,505	348,729
البناء والتشييد	28,898	40,476	47,550	52,726	53,096	48,797	51,399	53,443
تجارة الجملة والمفرق	134,453	194,632	233,945	222,230	249,817	289,807	294,887	295,061
النقل والمواصلات والتخزين	113,851	114,484	125,464	136,902	152,564	167,247	174,988	190,829
المال والتأمين والعقارات	33,126	41,965	50,722	57,551	69,909	72,798	75,364	79,672
خدمات المجتمع والخدمات الشخصية	21,195	27,562	31,259	35,635	39,647	49,474	53,927	58,780
الخدمات الحكومية	76,392	117,658	120,803	128,699	165,836	167,391	187,676	206,887
الهيئات التلتاهدف إلى الربح	444	532	640	746	779	817	890	980
رسوم جمركية		19,483	17,500	23,040	23,870	24,823	20,559	20,940
خدمات المال المحتسبة ()		9,404	23,202	23,044	23,400	25,165	25,411	25,145
المجموع	904,622	1,089,027	1,156,714	1,215,082	1,284,035	1,341,516	1,420,833	1,469,703

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

*بيانات متوقعة

الجدول رقم (8): إجمالي تكوين رأس المال الثابت

القطاع العام		القطاع الخاص		إجمالي تكوين رأس المال الثابت		
مليون ل.س.	النسبة المئوية	مليون ل.س.	النسبة المئوية	مليون ل.س.	النسبة المئوية	
99,331	64	56,761	36	156,092	100	2000
135,318	53	120,449	47	255,767	100	2004
146,688	51	141,505	49	288,193	100	2005
143,791	47	164,878	53	308,669	100	2006
136,400	48	146,699	52	283,099	100	2007
112,739	42	153,749	58	266,488	100	2008
143,820	48	153,280	52	297,100	100	2009
144,153	43	193,268	57	337,421	100	*2010

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

*بيانات متوقعة

الجدول رقم (9): الإيداعات لدى المصارف الحكومية

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	نهاية العام
501,576	450,675	395,471	340,263	292,899	253,937	302,863	276,925	ودائع تحت الطلب:
69,194	67,179	61,072	53,106	44,255	37,797	29,422	34,618	القطاع العام الإداري
324,216	279,497	236,261	196,393	163,661	137,435	199,374	170,132	القطاع الاقتصادي غير المالي العام
114	103	123	102	128	187	82	73	القطاع المشترك
25,349	24,374	22,995	21,390	19,751	16,731	13,306	10,847	القطاع التعاوني
82,702	79,521	75,020	69,271	65,104	61,787	60,679	61,255	القطاع الخاص
183,947	187,701	193,506	203,690	214,411	230,381	265,368	303,726	ودائع التوفير (القطاع الخاص):
313,787	251,883	199,876	158,076	122,987	97,573	38,138	14,459	ودائع لأجل
4,375	4,375	4,375	4,375	3,500	3,500	3,500	2,000	القطاع العام الإداري
24,611	18,422	13,646	9,747	7,063	5,055	2,017	904	القطاع الاقتصادي غير المالي العام
822	567	370	227	142	54	23	22	القطاع المشترك
7,544	5,588	3,991	2,859	2,057	1,498	540	328	القطاع التعاوني
276,435	222,931	177,493	140,868	110,225	87,466	32,058	11,205	القطاع الخاص
89,653	87,474	84,890	81,860	79,212	77,613	60,010	54,561	ودائع بالقطع الأجنبي:
13,313	10,789	8,771	6,863	5,447	4,436	4,219	3,780	القطاع العام الإداري
40,094	40,954	41,410	41,913	42,812	44,051	33,015	33,956	القطاع الاقتصادي غير المالي العام
112	132	147	167	190	222	245	215	القطاع المشترك
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع التعاوني
36,133	35,599	34,562	32,916	30,763	28,904	22,531	16,610	القطاع الخاص
1,088,962	977,732	873,742	783,889	709,509	659,504	666,379	649,671	المجموع

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية والمصرفية

الجدول رقم (10): تسليفات المصارف الحكومية حسب النشاط الاقتصادي:

العام	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الزراعة	85,396	80,342	82,000	83,280	85,945	88,523	90,294	91,197
الصناعة والتعدين والمرافق	26,052	27,900	30,947	23,104	15,480	10,526	7,368	4,716
الانشاءات العقارية	47,384	64,174	70,114	86,984	106,120	126,283	149,014	175,241
تجارة الجملة والمفرق	131,460	156,681	188,645	248,248	335,135	459,135	619,832	774,790
خدمات أخرى	35,401	75,672	84,400	86,652	90,985	95,079	99,072	101,252
المجموع	325,693	404,769	456,106	528,268	633,665	779,546	965,581	1,147,195

المصدر: بيانات مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاءات، مصرف سورية المركزي، الإحصاءات النقدية والمصرفية

الجدول رقم (11): الإيداعات لدى المصارف الخاصة:

نهاية العام	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
ودائع تحت الطلب:	3,952	14,197	26,717	49,086	89,475	160,354	256,412	387,026
القطاع العام الإداري	0	0	0	0	0	0	0	0
القطاع العام الاقتصادي غير المالي	0	0	0	115	209	223	226	220
القطاع المشترك	0	0	0	14	20	27	29	19
القطاع التعاوني	0	0	0	7	10	15	14	12

386,775	256,143	160,089	89,236	48,950	26,717	14,197	3,952	القطاع الخاص
172,769	123,606	80,855	38,426	9,522	7,304	6,160	2,453	ودائع التوفير (القطاع الخاص):
295,660	198,454	128,057	80,037	50,344	32,104	10,775	4,019	ودائع لأجل
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الإداري
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الاقتصادي غير المالي
31	30	28	19	10	0	0	0	القطاع المشترك
69	61	53	33	29	8	0	0	القطاع التعاوني
295,560	198,363	127,976	79,985	50,305	32,096	10,775	4,019	القطاع الخاص
263,022	213,858	171,102	128,669	99,749	78,827	35,743	9,564	ودائع بالقطع الأجنبي:
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الإداري
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع العام الاقتصادي غير المالي
106	105	100	96	80	0	0	0	القطاع المشترك
0	0	0	0	0	0	0	0	القطاع التعاوني
262,916	213,753	171,002	128,573	99,669	78,827	35,743	9,564	القطاع الخاص
1,118,477	792,329	540,368	336,607	208,701	144,952	66,875	19,988	المجموع

الجدول رقم (12): قروض المصارف الخاصة للقطاع الخاص:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	نهاية العام
1,209	703	388	203	105	39	83	0	الزراعة
20,148	18,151	15,922	13,051	10,559	8,829	2,037	0	الصناعة والتعدين والمرافق
2,871	2,610	2,193	1,492	1,036	861	63	0	الانشاءات العقارية
312,747	201,383	107,347	56,232	28,400	14,199	9,666	0	تجارة الجملة والمفرق
189,767	122,430	75,111	39,825	20,851	11,487	5,206	4,407	خدمات أخرى
526,742	345,277	200,961	110,803	60,951	35,415	17,055	4,407	المجموع

الجدول رقم (13): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب النوع بنك شام:

2011	2010	2009	2008	2007	
	10,820,359,380	4,716,792,752	2,180,176,956	259,567,201	ذمم المراجبات
	1,234,184,189	495,823,213	227,413,888	33,734,104	ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة
8,502,634,281	9,586,175,191	4,220,969,539	1,952,763,068	225,833,097	ذمم المراجبات
		4,510,069			ذمم أخرى
13,755,258	10,201,677	4,726,868			ناقصاً الأرباح المعلقة
274,600,000	25,000,000	4,600,000			ناقصاً مخصص تدني ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية
8,502,634,281	9,550,973,514	4,220,969,539	1,952,763,068	225,833,097	صافي ذمم المراجبات

الجدول رقم (14): ذم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب الجهة الممولة لبنك شام:

2011	2010	2009	2008	2007	
6,698,727,850	6,763,957,677	3,105,920,759	1,779,771,480	184,605,328	شركات
2,092,261,689	2,313,012,035	1,115,048,780	400,405,476	74,961,873	أفراد
	509,205,479				قطاع عام
8,502,634,281	9,586,175,191	4,220,969,539	2,180,176,956	259,567,201	ذم المرائبات
		4,510,069			يضاف ذم أخرى
	10,201,677	4,726,868	227,413,888	337,334,104	ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة
274,600,000	25,000,000	4,600,000			ناقصاً مخصص تدني ذم وأصدة الأنشطة التمويلية
8,502,634,281	9,550,973,514	4,216,152,740	1,952,763,068	225,833,097	صافي ذم وأرصدة الأنشطة التمويلية

الجدول رقم (15): صافي الأرباح لبنك سوريا الدولي الإسلامي:

2011	2010	2009	2008	
873.4	745.7	267	135	صافي الربح

التقرير السنوي لبنك سورية الدولي الإسلامي ص 25

الجدول رقم (16): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2008 لبنك سوريا الدولي الإسلامي:

الصناعة	مربحات	استصناع	اجارة خدمات	قروض متبادلة	اخرى	المجموع
3,219,680,733	2,977,635,324		55,998	222,428,000	19,561,411	3,219,680,733
5,103,480,692	5,018,732,036	84,380,604	368,052			5,103,480,692
18,431,456	18,431,456					18,431,456
3,861,262,871	3,861,078,014	184,857				3,861,262,871
12,202,855,752	11,875,876,830	84,565,461	424,050	222,428,000	19,561,411	12,202,855,752

الجدول رقم (17): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2009 لبنك سوريا الدولي الإسلامي:

الصناعة	مربحات	استصناع	اجارة خدمات	اخرى	المجموع
5,868,642,499	5,868,625,140			17,359	5,868,642,499
5,798,466,129	5,644,444,647	61,957,602	1,141,247	90,922,633	5,798,466,129
29,747,587	29,747,587				29,747,587
5,164,380,068	5,158,380,645		1,112,590	4,886,833	5,164,380,068
16,861,236,283	16,701,198,019	61,957,602	2,253,837	95,826,825	16,861,236,283

الجدول رقم (18): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2010 لبنك سوريا الدولي الإسلامي:

المجموع	أخرى	قروض متبادلة	إجارة خدمات	استصناع	مرايحات	
9,145,883,816	21,847,465				9,124,036,351	الصناعة
10,555,216,078	86,467,397		70,466,403		10,398,282,278	التجارة
41,232,757					41,232,757	الزراعة
792,642,883					792,642,883	العقارات
11,641,875,253	29,496		485,990	113,084,768	11,528,274,999	الخدمات
32,176,850,787	108,344,358	0	70,952,393	113,084,768	31,884,469,268	المجموع

الجدول رقم (19): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية حسب القطاع لعام 2011 لبنك سوريا الدولي الإسلامي:

المجموع	أخرى	قروض متبادلة	إجارة خدمات	استصناع	مرايحات	
6,801,302,338					6,801,302,338	الصناعة
10,979,106,797	131,918,185		70,451,471		10,776,737,141	التجارة
33,725,538					33,725,538	الزراعة
1,034,108,917					1,034,108,917	العقارات
6,121,982,034				113,180,749	6,008,801,285	الخدمات
24,970,225,624	131,918,185	0	70,451,471	113,180,749	24,654,675,219	المجموع

الجدول رقم (20): أرباح مصرف بركة الإسلامي:

1,225,162,916	ذمم المربحات
(107,501,790)	الربح المؤجلة للسنوات القادمة
1,117,661,126	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

الجدول رقم (21): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2010:

766,855,085	شركات
350,806,041	الأفراد
1,117,661,126	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

الجدول رقم (22): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011:

4,843,717,771	ذمم المربحات
(338,989,632)	ناقصاً الأرباح المؤجلة للسنوات القادمة
(93,041)	ينزل الأرباح المعلقة
(22,000,000)	ينزل مخصص تدني قيمة الذمم والأنشطة التمويلية
4,492,635,098	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

الجدول رقم (23): ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية لمصرف بركة الإسلامي لعام 2011:

3,896,677,983	شركات
608,050,156	أفراد
4,504,728,139	المجموع
(93,041)	بنزل الأرباح المعلقة
(12,000,000)	ينزل مخصص تدني قيمة الذم والأنشطة التمويلية
4,492,435,098	صافي ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية

الجدول رقم (24) ذمم وأرصدة الأنشطة التمويلية للمصارف الإسلامية:

المصرف	2007	2008	2009	2010	2011
شام	259,567,201	2,180,176,956	4,220,969,539	9,586,175,191	8,502,634,281
لبنك سوريا الدولي الإسلامي		12,202,855,752	16,861,236,283	32,176,850,787	24,970,225,624
بنك بركة				1,117,661,126	4,843,717,771
المجموع	259,567,201	14,383,032,708	21,082,205,822	42,880,687,104	38,316,577,676

الجدول رقم (25) لأرصدة الأنشطة التمويلية للقطاع الصناعي من قبل المصارف الإسلامية:

المصرف	2007	2008	2009	2010	2011
شام	184,605,328	1,779,771,480	3,105,920,759	6,763,957,677	6,698,727,850
لبنك سوريا الدولي الإسلامي		3,219,680,733	5,868,642,499	9,145,883,816	6,801,302,338
بركة				766,855,085	3,896,677,983
المجموع	184,605,328	4,999,452,213	8,974,563,258	16,676,696,578	17,396,708,171

المراجع:

الكتب

1. أحمد فريد مصطفى، محمد عبد المنعم عفر، (2000). الاقتصاد النقدي والمصرفي. مصر، الاسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
2. احمد قاسم الأحمد، (1994). "التشريعات وأثرها على تشجيع الاستثمار في الأردن" موسوعة الاقتصاد الأردني: المشكلات والآفاق، الاردن، عمان: الدارسات الاستراتيجية.
3. اكرم حداد، مشهور هذلول، (2008). النقود والمصارف مدخل تحليلي ، ونظري (ط2)، الاردن، عمان: دار وائل للنشر.
4. الأمين حسن، (2000). المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة. المملكة العربية السعودية، الرياض: المعهد الإسلامي للبحوث والتنمية.
5. جابر، محمد صالح، (1982) الاستثمار بالأسهم والسندات وتحليل الأوراق المالية، الكويت.
6. أمين، طالب قاضي. (2007) سنوات التحدي والبناء. دمشق، سورية: دار المركز الثقافي.
7. حبيب، مطانيوس (2006). أوراق في الاقتصاد السوري (ط1). سورية، دمشق: دار

الرضا للنشر.

8. حسن النجفي، (1992). سوق الاوراق المالية، ط1، العراق، بغداد: مكتبة النجفي.

9. حسن فلاح الحسيني، عبد الرحمن مؤيد الدوري، (2008). ادارة البنوك (ط4)،

الاردن، عمان: دار وائل للنشر.

10. خوجة، عز الدين (2002)، أدوات الاستثمار الإسلامي (ط3). السعودية: جدة،

مجموعة دلة البركة إدارة التطوير والبحوث.

11. رمضان الشراح، (1999). البنوك المتخصصة لدول الخليج العربي (ط4)، لبنان،

بيروت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، بيروت.

12. الزحيلي وهبة، (2002). المعاملات المالية المعاصرة (ط1). سورية، دمشق: دار

الفكر.

13. سرى مهدي السامرائي، زكريا مطلق الدوري، (1999). الصيرفة المركزية للسياسات

النقدية، ليبيا: اكااديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية.

14. سعد الله رضا، (1990). البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب

العربي. المملكة المغربية، المحمدية: المعهد الإسلامي للبحوث والتنمية.

15. سويلم، محمد (1998). إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية (مدخل

مقارن). المعمورة، مطبعة الإشعاق الفنية.

16. الشرباصي أحمد، (1981). المعجم الاقتصادي الإسلامي. لبنان، بيروت: دار الجيل.
17. طایل، مصطفى (2007)، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، مصر: طنطا، مطابع غباشي.
18. عبد الحق ابو عتروس، (2006). الوجيز في البنوك التجارية، الجزائر: بهاء الدين للنشر والتوزيع.
19. عبد الله خالد أمين، الطراد اسماعيل، (2006). إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية. الأردن، عمان: دار وائل.
20. عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسي ، (2004). النقود والمصارف والاسواق المالية (ط1). الأردن، عمان: دار حامد للنشر والتوزيع.
21. عجمي هيل، عجمي جميل، رسلان رمزي، (2009). النقود والمصارف والنظرية النقدية (ط1). الأردن، عمان: دار وائل للنشر.
22. عدنان الهندي، (1986). العمليات المصرفية وطرق المحاسبة الحديثة، لبنان، بيروت: اتحاد المصارف العربية.
23. العلي، صالح (2008). المؤسسات المالية الإسلامية. سورية، دمشق: دار النوادر.
24. العمادي، محمد (2004). تطور الفكر التنموي في سورية. سورية، دمشق: دار طلاس.

25. غريب الجمال، (1972). المصارف والأعمال المصرفية في الشريعة الإسلامية

والقانون، مصر، القاهرة: دار الاتحاد العربي للطباعة.

26. المعيار المحاسبي الدولي الخامس والعشرون (1999) "محاسبة الاستثمارات" معايير

المحاسبة الدولية.

27. المعهد المصرفي (2003م)، برنامج أساسيات العمل المصرفي حسب المفاهيم

الشرعية. الاصدار 1.01، السعودية، الرياض.

28. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، (2009). موسوعة الاقتصاد الإسلامي، المجلد

الثالث. مصر، القاهرة: دار السلام.

29. منير محمد ابراهيم هندي، (2002). إدارة البنوك التجارية. مصر، الاسكندرية:

المكتب العربي الحديث.

30. الوادي محمود، سمحان حسين (2009). المصارف الإسلامية. الأردن، عمان: دار

المسيرة.

31. الوطيان ، محمد (1990) المدخل الى أساسيات الاستثمار ط1، الكويت: مكتبة

فلاح.

32. أبادي الفيروز القاموس المحيط (ج1). لبنان، بيروت: دار الجليل.

المقالات:

33. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية الفصل الأول ،

المادة 1. القاهرة: جريدة الأهرام ، عدد 3229 ، السنة 101 ، بتاريخ 09 / 05 /

1975.

المؤتمرات:

34. المؤتمر السنوي الثالث لمجمع البحوث الإسلامية، (1971). التوصيات مجمع البحوث

الإسلامية، مصر، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية.

35. المؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية (1965). القرارات والتوصيات 1, 2

3, 4، مصر، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية.

الرسائل الجامعية :

36. محمد امين فاضل، (2004). دور الجهاز المصرفي في تطوير الاسواق المالية

العربية دولة - قطر حالة دراسية (رسالة ماجستير)، العراق، بغداد: كلية الادارة

والاقتصاد جامعة بغداد.

التقارير:

37. هيئة الاستثمار في سورية (2006). التقرير السنوي الأول، سورية، دمشق.

38. التقرير السنوي لبنك شام للأعوام 2007، 2008، 2009، 2010، 2011.

39. التقرير السنوي لبنك سوريا الدولي الاسلامي للأعوام 2008، 2009، 2010،

2011.

40. التقرير السنوي لبنك بركة للأعوام 2010، 2011.

المراجع الأجنبية:

1. Hearth , Douglas & Zaima , Janis K. "**Contemporary Investments Security & Portfolio Analysis** " 3rd Edition , 2002..
2. Pettinger, Richard "**Investment Appraisal Managerial Approach**"
Macmillan Press , 2000 .
3. Christy , George A. & Clendenin , John C. "**Introduction to vestments**" McGraw – Hill , 7th Edition. 1978.
4. Khoury , Sarkis J. "**Investment Management Theory & Application**" Macmillan , 1983 .